

آداب المعلم و المتعلم

عند الإمام ابن مفلح من خلال كتابه الآداب الشرعية



بدر بن جزاع بن نايف النماصي

الفصل التمهيدي: الإطار العام للبحث

المقدمة.

موضوع البحث.

أسئلة البحث.

أهداف البحث.

أهمية البحث.

حدود البحث.

مصطلحات البحث.

منهج البحث.

الدراسات السابقة.

خطة البحث.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم مالك يوم الدين، أحمده حمد الشاكرين وأثني عليه ثناء السائلين الخائفين الوجلين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له إله الأولين والآخرين، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، المبعوث رحمة للعالمين، وحُجَّةً على الخلق أجمعين، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومن سار على نهجهم واقتفى أثرهم واستنَّ بسنتهم إلى يوم الدين، أما بعد:

فإنَّ الفكر التربوي الإسلامي زاخرٌ بكمِّ هائل من التراث التربوي الذي ينبغي على كثير من الباحثين القيامُ بسبره والغوصُ في أعماقه، لاستخراج الدُّر المكنون في أعماق بحار العلم التربوي الإسلامي، وقد أسهم علماء المسلمين منذ الصدر الأول في إثراء المكتبة الإسلامية بكمِّ وافر من العلم التربوي، وقد حقَّقوا في هذا المجال تقدُّماً لا يُضاهى بسبب أن كثيراً من أولئك العلماء اعتمدوا في كتاباتهم التربوية على منهج التأصيل التربوي الذي يعتمدُ في أساسه على أصليين عظيمين لا يستغني عنهما أيُّ عملٍ بشريٍّ ألا وهما كتابُ الله تعالى وسنةُ رسوله محمدٍ صلى الله عليه وسلم، أخرج الحاكم في مستدركه عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَقَالَ: "قَدْ يَسَّسَ الشَّيْطَانُ بَأَن يُعْبَدَ بِأَرْضِكُمْ وَلَكِنَّهُ رَضِيَ أَنْ يُطَاعَ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِمَّا تُحَاقِرُونَ مِنْ أَعْمَالِكُمْ، فَاحْذَرُوا يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ فَلَنْ تَضِلُّوا أَبَدًا كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِنَّ كُلَّ مُسْلِمٍ أَخٌ مُسْلِمٍ، الْمُسْلِمُونَ إِخْوَةٌ..." الحديث^١.

فشريعةُ الإسلام تقومُ على أصليين عظيمين، كتابُ الله تعالى وسنةُ نبيه محمدٍ عليه الصلاة والسلام "فالقرآن الكريم هو كتاب الله العظيم الذي أوحاه جل شأنه إلى نبيه محمدٍ ﷺ ليكون منهج حياةٍ و دستور أمة. وهو المصدر الأول والرئيس لكل ما تحتاجه البشرية

^١ الحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري أبو عبد الله، المستدرک علی الصحیحین، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط ١، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١١هـ. ١٩٩٠م، كتاب العلم، (١/١٧١)، حديث: (٣١٨).

في مختلف المجالات العلمية، وشتى الميادين المعرفية، وفي كل جزئية من جزئيات حياتها مصداقاً لقوله ﷺ: «مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ»^١.

وكذلك أتت السنة النبوية كمصدرٍ تطبيقيٍّ ثانٍ من مصادر التشريع الإسلامي " أمّا السنّة النبوية المطهرة، فهي المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي لكونها جاءت وحياً من الله ﷻ، أجراه على لسان رسوله ﷺ. قال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۖ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ ۖ﴾^٢، وقال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ۖ﴾^٣.

ومن هذا المنطلق وهذا التأصيل العلمي المرتكز على هذين الأصلين العظيمين، الذين هما كتابُ الله تعالى وسنّةُ رسوله صلى الله عليه وسلم، فقد جاءت تلك الكتب والدراسات التربوية عند أولئك العلماء المسلمين حافلةً بكنوزٍ تربويةٍ لا توجد في أيّ حضارةٍ من الحضارات السابقة.

ومن زاويةٍ أخرى فإنّ دراسة الآراء والأفكار والعلوم التربوية عند العلماء والمربين في أيّ عصرٍ من العصور تكشف الفلسفة التربوية السائدة في تلك العصور، كما تكشف المشكلات والظواهر والتقاليد العلمية السائدة في تلك العصور، والمُربيين المسلمين رجعوا في التربية إلى المصدرين الأساسيين الذين هما كتابُ الله تعالى وسنّةُ رسوله عليه الصلاة والسلام واستناروا بما ورد عن السلف الصالح من رؤى وأفكار، لذلك فينبغي على الباحثين أن

^١ سورة الأنعام : الآية (٣٨) .

^٢ أبو عرّاد، صالح بن علي . التربية الإسلامية علمٌ ثنائي المصدر . كتاب إلكتروني . ٥١٤٢٨ . ص ٣-٤ . <http://uqu.edu.sa/page/ar/٥٩٤٢٩> .

^٣ سورة النجم : الآيات ٣ - ٥ .

^٤ سورة الحشر : من الآية ٧ .

^٥ أبو عرّاد، صالح بن علي . التربية الإسلامية علمٌ ثنائي المصدر . (مرجع سابق) . ص ١١-١٢ . <http://uqu.edu.sa/page/ar/٥٩٤٢٩> .

يستخرجوا هذا العلم التربوي المكنون في بطون كُتُب التربية الإسلامية، ثم يقوموا بصياغته على واقع التعليم والتربية المعاصرة، ومن هذا المنطلق رأى الباحث دراسة آداب المعلم والمتعلم عند ابن مفلح الحنبلي من خلال كتابه "الآداب الشرعية والمنح المرعية" والذي يزخر بكم هائل من الآداب التربوية والتعليمية.

مشكلة البحث:

هناك ضرورة ملحة لإعادة النظر في الفكر التربوي الإسلامي والاستفادة منه في العملية التربوية المعاصرة بدلاً من الاعتماد على النظريات الأخرى سواء الغربي منها أم الشرقي، كما أن التراث الإسلامي التربوي والأخلاقي الذي خلفه العلماء المسلمون خاصة في مجال أخلاق العالم والمتعلم جدير بأن يكون البديل للكثير من أنظمة التعليم السائدة والتي استحدثت من قبل منظّرين في بعض المجتمعات، انطلقوا لتقرير نظرياتهم من واقع مجتمعاتهم اللادينية، لذا صارَ لازماً على التربويين والباحثين في مجال التربية الإسلامية إبرازُ التراث الإسلامي وتقريبه للمجتمع المسلم، ومن هذا المنطلق كان لزاماً على المعلمين عدمُ الإنقطاع عن ذاك التراث الإسلامي المليء بالدروس التربوية، لكي يقوموا بصيغ وصياغة النظريات التربوية والاتجاهات المعاصرة في طرق تعليم المتعلم بصياغة وصبغة إسلامية تجعل المتعلم ينطلق لتحقيق الغاية العظمى والهدف الأسمى من خلقه وإيجاده ألا وهو عبادة الله تعالى وحده، ثم يتدرّج هذا المتعلم في تحقيق أهدافه حسب مقاصد الشريعة الإسلامية، ومبادئ النظام الحياتي الاجتماعي في مجتمعه المسلم، فيحقق الفرد المسلم بذلك سعادة الدارين، ومن هذا المنطلق رأى الباحث القيام بدراسة هذا الكتاب.

أهدافُ البحث:

تهدفُ هذه الدراسة من وجهة نظر الباحث إلى:

١- معرفة آداب المعلم في العملية التربوية، التي وردت في كتاب "الآداب الشرعية والمنح المرعية".

٢- معرفة آداب المتعلم في العملية التربوية، التي وردت في كتاب "الآداب الشرعية والمنح المرعية".

٣- معرفة الآداب التي يشترك فيها كلٌّ من المعلم والمتعلم، التي وردت في كتاب "الآداب الشرعية والمنح المرعية".

٤- استنتاج التطبيقات التربوية لآداب المعلم والمتعلم، في كتاب ابن مفلح الآداب الشرعية والمنح المرعية.

أهمية البحث:

تتضح أهمية هذه الدراسة من حيث ما يلي:

- ١- إبراز جهود العلماء المسلمين في مجال التربية والتعليم.
- ٢- الحاجة الماسة لدراسة التراث الفكري التربوي الإسلامي، لصياغة الرؤى والأفكار التي توطر العمل التربوي الإسلامي في ظلّ التحديات المعاصرة.
- ٣- إبراز السبق التربوي الإسلامي في مجال التربية والتعليم، والمساهمة الفعلية في هذه العملية خصوصاً في ظلّ التحديات التربوية المعاصرة.
- ٤- إثراء المجال التربوي بمزيدٍ من الرؤى والأفكار التي تقوم بمساعدة كلٍّ من المعلم والمتعلم في السير بالعملية التربوية التعليمية وتحقيق أفضل النتائج.
- ٥- بما أنّ العملية التعليمية في العصر الحاضر تتمحور حول المتعلم، فإنّه ومن خلال هذه الدراسة سوف يتعرف القارئ على الطُّرق التربوية الإسلامية التي تقوم بمساعدة المعلم لفهم عملية التعليم بمفهومها الإسلامي، وتطبيقها في واقع البيئات التربوية المعاصرة.
- ٦- كلُّ ما تقدم يَحْتَمِ الرجوع إلى تراثنا الإسلامي الذي شهد خلال تاريخه الطويل الكثير من المتغيرات والتحوّلات فأصبح زاحراً بالخبرة السابقة التي يمكن الاستفادة منها في العصر الحاضر.

أسئلة البحث:

عرفنا أهمية البحث في مجال التراث والتربية الإسلامية، وفائدة الإنطلاق من قواعد الشريعة الإسلامية في طُرُق وآداب العملية التعليمية عند المعلم والمتعلم، وعليه فإنّ البحث سيرتكز على السؤال الرئيسيّ التالي:

ما آدابُ المعلم والمتعلم عند ابن مفلح الحنبلي والتي أوردتها في كتابه الآدابُ الشرعية والمنح المرعية.

ويتفرع من السؤال السابق ما يلي:

- ١- ما أهم القوى والعوامل المؤثرة في فكر الإمام ابن مفلح ؟
- ٢- ما آداب المعلم في العملية التربوية، التي أوردتها ابن مفلح في كتابه " الآداب الشرعية والمنح المرعية" ؟
- ٣- ما آداب المتعلم في العملية التربوية، التي أوردتها ابن مفلح في كتابه " الآداب الشرعية والمنح المرعية" ؟
- ٤- ما الآداب التي يشترك فيها كلُّ من المعلم والمتعلم، والتي أوردتها ابن مفلح في كتابه "الآداب الشرعية والمنح المرعية" ؟
- ٥- ما التطبيقات التربوية التي يمكن استنباطها من آداب المعلم والمتعلم التي أوردتها ابن مفلح في كتابه الآداب الشرعية والمنح المرعية في الأسرة والمسجد والمدرسة ؟

حدودُ البحث:

الحدودُ الموضوعية:

- ١- سوف يقتصرُ الباحث على تتبع واستقراءِ آداب المعلم والمتعلم التي أوردتها ابن مفلح في كتابه " الآداب الشرعية والمنح المرعية".
- ٢- استنتاج التطبيقات التربوية لآداب المعلم والمتعلم عند ابن مفلح من كتابه الآداب الشرعية والمنح المرعية.

مصطلحات البحث:

١- آداب المعلم والمتعلم:

آداب: مفردُها أدب " سُمِّيَ بِهِ لِأَنَّهُ يَأْدِبُ النَّاسَ إِلَى الْمَحَامِدِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمَقَابِحِ " ^١.

^١ الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق . تاج العروس . دار الهداية . باب : أدب . ج ٢ . ص ١٢.

التعريف الإجرائي للآداب:

هي ما ينبغي أن يتحلّى به المعلم والمتعلم من فضائل تدعوهم إلى محاسن الأخلاق وجميل الآداب، وتنهاهم عن قبيحها، داخل البيئة التربوية أو خارجها.

٢- تطبيقاتها التربوية:

التطبيق:

قال الكفوي: "التطبيق: تطبيق الشيء على الشيء جعله مطابقاً له، بحيث يصدق عليه".^١

التربوية:

التعريف الذي تبناه الباحث للتربية:

هي: "عملية إنماء الشخصية بصورة متوازنة ومتكاملة، أي تشمل جوانب الشخصية الجسدية والاجتماعية والجمالية والروحية والأخلاقية والعقلية والوجدانية"^٢

ويقصدُ الباحث بالتطبيقات التربوية:

الاستفادة العملية التي يمكن أن تُمارس في الميدان التربوي وذلك إما عن طريق الاستفادة من ذات النص، أو الموقف، أو بالاستنباط منه، بهدف إنماء شخصية الفرد بصورة متوازنة ومتكاملة، لتشمل جميع جوانب الشخصية جسدياً واجتماعياً وجمالياً وروحياً وأخلاقياً وعقلياً ووجدانياً.

منهج البحث:

مصدر المعلومات في هذا البحث هو كتاب (الآداب الشرعية والمنح المرعية) لابن مفلح الحنبلي رحمه الله تعالى، والمنهج المناسب هو المنهج الوصفي لاستقراء واستنباط الفكر التربوي عنده فيما يتعلق بآداب المعلم والمتعلم، وأخذ الدروس والعبر.

^١ الكفوي، أيوب بن موسى الحسيني . كتاب الكليات . تحقيق عدنان درويش ومحمد المصري ، مؤسسة الرسالة . بيروت . ١٤١٩ هـ . ص ١٠٥ .

^٢ أبو جلاله، صبحي حمدان محمد . أصول التربية بين الأصالة والمعاصرة . الكويت: مكتبة الفلاح . ٢٠٠١ . ص ١٩ .

الدراسات السابقة:

من خلال جهد الباحث في التقصي والبحث حول ما يختص بموضوع البحث، وبعد مراجعة مراكز البحوث والدراسات، كمركز الملك فيصل، ومكتبة الملك فهد الوطنية، ومكتبة جامعة أم القرى، وجامعة الملك سعود والجامعات الأخرى، وجد الباحث أن هذا الموضوع لم يتم التطرُّقُ إليه من ناحية تربوية مستقلة قائمة على أساس منهج البحث العلمي، وإنما كان هناك بعض الدراسات التي كان لها بعضُ صلةٍ بالموضوع من بعض النواحي:

أولاً: دراسة عبدالرؤوف يوسف عبد القادر.^١

هدفت الدراسة إلى: معرفة أهم الأخلاق التي يجب أن يتحلى بها العلماء والمتعلمون وحملة القرآن الكريم كما بينها الآجري، وكذلك معرفة الأساليب التربوية وطرق التدريس التي أكد عليها الآجري، وكذلك الإسهام في بلورة القواعد الأخلاقية لمهنة التعليم التي تسعى إلى صياغتها المؤسسات التربوية في العالم العربي المعاصر والاستفادة من آراء الآجري في التطبيقات العملية لإعداد المعلمين إعداداً سليماً.

منهج الدراسة: استعان الباحث في هذه الدراسة بالمنهج التاريخي التحليلي لأن الآجري من الشخصيات المتفاعلة والمتجاوبة مع متطلبات عصره، إضافة إلى تأثيره البالغ بعلماء سابقين خاصة وأنه تتلمذ على أكابر الفقهاء والمحدثين.

وقد توصل عبدالرؤوف إلى عدد من النتائج أهمها ما يلي:

- ١— يجب أن لا تتركز العملية التربوية على الجانب المعرفي وإمداد الطالب بالمعلومات، وإنما يجب أن تمتد لتشمل جوانب الأخلاق والسلوك.
- ٢— إن تنمية القدرات الأخلاقية تحتاج إلى إعداد خاص للمعلمين وإلى حسن اختيارهم لأن المعلم يشكل عاملاً رئيسياً في هذا الميدان.

^١ دراسة بعنوان : أخلاق العالم والمتعلم عند أبي بكر الآجري . وهي رسالة ماجستير في التربية الإسلامية (غير منشورة) من كلية التربية في جامعة أم القرى في مكة المكرمة (١٤٠٨هـ) .

٣— إن البيئة العامة التي يعيش فيها المتعلم والعلاقات الاجتماعية التي تسود هذه البيئة لهما أثر كبير في نجاح التربية الأخلاقية.

٤— يجب أن تكون الأساليب في طرق التدريس مستوحاة من الواقع الثقافي والاجتماعي، لأنها ستكون ملائمة وناجحة.

ويختلف البحث الحاليُّ عنها من خلال ما يلي: أن دراسة عبد الرؤوف عاجت السمات الخلقية للعلماء والمتعلمين عند الإمام الآجري، بينما هذا البحث يُعنى بمعرفة آداب المعلم والمتعلم عند إمام آخر هو الإمام ابن مفلح الحنبلي ومعرفة تطبيقاتها التربوية في العملية التعليمية التربوية.

ثانياً: دراسة علي بن سليمان الربيع.^١

هدفت الدراسةُ إلى: الإمام بالظروف السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية، والفكرية التي كان لها أثر في فكر ابن عبد البر التربوي، وكذلك الوقوف على الآراء التربوية لابن عبد البر فيما يتعلق بأخلاق المعلم والمتعلم، وكذلك الوقوف على مفهوم القدوة وأثرها في النشء عند ابن عبد البر، ومن ثمَّ تقويم آراء ابن عبد البر التربوية.

منهج الدراسة:

اعتمد الباحث في دراسته هذه على المنهج التاريخي وذلك بالبحث في العصر الذي عاش فيه ابن عبد البر، وحدد الباحث مهمته بالرجوع إلى المصادر الأولية، والمراجع العامة ومن ذلك كتب التراجم، والسير، والحديث، والتفسير، وكتب التاريخ وذلك لربط آراء ابن عبد البر ببعض آراء من سبقوه، ومن جاء بعده من العلماء المسلمين الذين كان لهم دور في المجال التربوي.

^١ دراسة بعنوان : ابن عبد البر وآراءه التربوية . وهي رسالة ماجستير في التربية الإسلامية (غير منشورة) من كلية التربية في جامعة أم القرى في مكة المكرمة (١٤٠٨ هـ) .

وقد توصل الربيع إلى عدد من النتائج من أهمها ما يلي:

١- أن عصر ابن عبد البر (٣٦٨ — ٤٦٣هـ) كان فيه نشاط كبير من

الجوانب الفكرية في مختلف العلوم والفنون مما جعل بلاد الأندلس عامة

وقرطبة خاصة في عصره منارا حضاريا للدول المجاورة، وأن العلم في نظر ابن

عبد البر ينبغي أن يكون مستمدا من الشريعة ومبنيًا على أسس ثابتة ويتمشى

مع هدى السلف الصالح.

٢- أنه يوجد في التراث الإسلامي طرقا للتدريس ووسائل تعليمية تفوق غيرها

من غير الإسلامية في كثير من الجوانب.

٣- أن ابن عبد البر استند في آرائه التربوية على ما تضمنه القرآن والسنة فهو

يورد الفكرة ثم يتبع هذه الفكرة بدليل من القرآن والسنة وهذا دليل على

أصالة آرائه التربوية.

٤- نصح ابن عبد البر المعلم والمتعلم على حد سواء بأن يصونوا العلم وأن

يتصفوا بصفات تبلغ بهم إلى فهم العلم، ومن أبرز هذه الصفات: الإخلاص

والصبر والحلم والتحمل.

٥- أن القدوة في نظر ابن عبد البر شئ أساسي وهام لتقويم السلوك لأنها تترك

أثرا في سلوك الكبار والناشئين.

ويختلفُ البحثُ الحاليُّ عنها من حيثُ: أنَّ دراسةَ (الرُّبَّيع) تُعنى بدراسة آراء الإمام ابن عبد البرِّ وتأثيرُ آراءه في المجال التربوي من حيثُ ذكره ما ينبغي أن يتصف به المُعلِّمُ والمتعلِّمُ من مبادئ تربوية وأخلاقية، وأهميةُ الإعداد الثقافي للمعلِّم وطرق التعليم والمبادئ التربوية ووسائل التعليم، أمَّا هذا البحثُ فإنَّه يُعنى بمعرفة آداب المعلم والمتعلم عند إمامٍ آخر هو الإمام ابن مفلح الحنبلي ومعرفة تطبيقاتها التربوية في العملية التعليمية والتربوية.

ثالثاً: دراسة معيوض عوض حميد العصيمي.^١

هدفُ الدراسة إلى: التعرف على الآداب التي ينبغي أن يتحلَّى بها كل من المعلم والمتعلم كما وردت في كتاب (المعيد في أدب المفيد والمستفيد) للشيخ العلمي، وكذلك نقد هذه الآراء وبيانُ موقعها من نظرائه كالغزالي وابن جماعة وابن عبد البر وغيرهم، ثم دراسة وتحليل هذه الآداب حتى يمكن الاستفادة منها في التطبيقات التربوية في عصرنا الحاضر.

منهج الدراسة:

اعتمد الباحث في دراسته هذه على المنهج التاريخي وذلك عند دراسة العصر الذي عاش فيه الشيخ العلمي.

وقد توصل العصيمي إلى نتائج من أهمها ما يلي:

١ - أهمية الآداب التي يجب أن يتحلَّى بها المعلم والمتعلم في نجاح العملية التعليمية.

^١ دراسة بعنوان : آداب المعلم والمتعلم عند الإمام العلمي من خلال كتابه أدب المفيد

والمستفيد . وهي رسالة ماجستير في التربية الإسلامية (منشورة) من كلية التربية في جامعة أم القرى في مكة المكرمة (١٤١١هـ) .

- ٢- أن ما ذكر في وقتنا الحاضر من معايير لمهنة التعليم فإنها تكاد تتفق مع ما ذكره العلموي وغيره من علماء المسلمين، وهذا يؤكد أصالة الفكر الإسلامي.
- ٣- أن تلك الآداب يمكن اتخاذها قواعد لمهنة التعليم في العصر الحاضر والتي يمكن في ضوئها إعادة النظر في برامج مؤسسات إعداد المعلم.
- ويختلفُ البحثُ الحاليُّ عنها من حيثُ:

أنَّ دراسة (العصيمي) تُعنى بدراسة آراء الإمام العلموي بعد أن تطرَّق الباحثُ لطبيعة العصر الذي عاش فيه من النواحي السياسية، الدينية، الاجتماعية، والعلمية، إضافة إلى العوامل المؤثرة في الناحية العلمية، ثمَّ تحدَّث عن الآداب التي ينبغي أن يتحلَّى بها المعلم والمتعلم كلٌّ على حدة، والآداب التي يشتركان فيها، ثم تناول الباحث مكانة الإمام العلموي بين علماء المسلمين، وأورد الإسهامات التربوية لأفكار هذا الإمام فقام بتناول قواعد مهنة التعليم، والآداب والقواعد الأخلاقية، وكذلك القواعد الصحية والجسمية، أمَّا هذا البحث فإنه يُعنى بمعرفة آداب المعلم والمتعلم عند إمامٍ آخر هو الإمام ابن مفلح الحنبلي وفي عصرٍ غير عصر الإمام العلموي، ومعرفة التطبيقات التربوية لآراء هذا الإمام في العملية التربوية التعليمية.

خطة البحث:

اشتمل هذ البحث على فصلٍ تمهيديٍّ، ثمَّ خمسة فصولٍ تتبَّعُه، ثمَّ خاتمة، ثم فهرس علمية.

أولاً: الفصل التمهيدي وفيه:

المقدمة.

موضوع البحث.

أسئلة البحث.

أهداف البحث.

أهمية البحث.

حدود البحث.

مصطلحات البحث.

منهج البحث.

الدراسات السابقة.

خطة البحث.

ثانياً: الفصل الأول

التعريف بالمؤلف

وسيتناول فيه الباحث التعريف بالمؤلف وأهم القوى المؤثرة في فكره، ويشتمل مبحثين:

المبحث الأول:

التعريف بالإمام ابن مفلح وشيوخه ومؤلفاته.

المبحث الثاني:

أهم القوى والعوامل المؤثرة في فكر الإمام ابن مفلح.

ثالثاً: الفصل الثاني

آداب المعلم عند ابن مفلح كما وردت في كتابه "الآداب الشرعية"

ويشتمل ثلاث مباحث:

المبحث الأول:

آداب عامة يختص بها المعلم في نفسه.

المبحث الثاني:

الآداب التي ينبغي توفرها أثناء تعامل المعلم مع طلبته.

المبحث الثالث:

الآداب التي ينبغي مراعاتها عند القيام بعملية التعليم داخل البيئة التعليمية.

رابعاً: الفصل الثالث

آداب المتعلّم عند الإمام ابن مفلح من خلال كتابه "الآداب الشرعية"
ويشتملُ ثلاثَ مباحث:

المبحث الأول:

آداب عامة يختص بها المتعلم في نفسه.

المبحث الثاني:

الآداب التي ينبغي أن يتحلّى بها المتعلم مع معلمه.

المبحث الثالث:

الآداب التي ينبغي أن يتحلّى بها المتعلم أثناء درسه.

خامساً: الفصل الرابع:

الآداب المشتركة بين المعلّم والمتعلّم من خلال كتابه "الآداب الشرعية"، ويشتملُ ثلاثَ مباحث:

المبحث الأول:

مُحاربةُ الأمراضِ الاجتماعيّة.

المبحثُ الثاني:

تطهيرُ النفوسِ وإحيائها.

المبحثُ الثالث:

التحلّي بِمكارمِ الأخلاق.

سادساً: الفصل الخامس

التطبيقات التربوية لآداب المعلم والمتعلم في وسائط التربية، وفيه مبحثين:

المبحث الأول:

تعريف التطبيقات التربوية.

المبحث الثاني: التطبيقات التربوية لآداب المعلم والمتعلم في وسائط التربية:

١ - الأسرة.

٢- المسجد.

٣- المدرسة.

سابعاً: الخاتمة:

وتشتمل على:

١- أهم النتائج التي توصل إليها الباحث.

٢- التوصيات والمقترحات.

ثامناً: الفهارس: وتشتمل

١- فهرس الآيات القرآنية.

٢- فهرس الأحاديث النبوية.

٣- فهرس الموضوعات.

٤- فهرس المصادر والمراجع.

وقد التزم الباحث في بحثه بالمنهج العلمي من خلال النقاط التالية:

١- عزو الآيات القرآنية بذكر سورها وأرقامها، مع كتابتها بالرسم العثماني.

٢- عزو الأحاديث النبوية إلى مواضعها في كتب السنة، فما كان منها في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالعزو إليه، وما كان في غيرهما عزوته إلى من خرج به مع ذكر كلام أهل العلم في بيان درجته صحة وضعفاً.

٣- التعريف الموجز بالأعلام غير المشهورين والأماكن والمصطلحات وكل ما يحتاج إلى تعريف.

٤- إحالة المادة العلمية إلى مصادرها ومراجعها.

٥- الالتزام بعلامات الترقيم، وضبط ما يحتاج إلى ضبط.

٦- عمل الفهارس الفنية اللازمة كما هو موضح في الخطة.

الفصل الأول:

التعريف بالمؤلف وأهم القوى المؤثرة في فكره، ويشتمل مبحثين:

المبحث الأول:

التعريف بالإمام ابن مفلح وشيوخه ومؤلفاته.

المبحث الثاني:

أهم القوى والعوامل المؤثرة في فكر الإمام ابن مفلح

المبحث الأول: التعريف بالإمام ابن مفلح وشيوخه ومؤلفاته:

التعريف بالإمام ابن مفلح وشيوخه ومؤلفاته:

نسبه وأساتذته وثناء العلماء عليه:

هو الإمام العلامة الفقيه أبو عبد الله شمس الدين محمد بن مفلح بن محمد المقدسيّ ثم الصالحيّ الراميّ، شيخُ الحنابلة في وقته، ولد في حدود سنة عشر وسبع مائة، وسمعَ من عيسى المطمِع، ولهُ مشايخُ كثيرون منهم البرهان الزرعِيّ، والحجّارُ والفُويره، والمزّيّ والذهبيّ، وكانا يعظّمانه.

وتفقه حتّى برعَ في الفروع على مذهب الإمام أحمد، وأصهرَ إلى العلامة جمال الدين المرداويّ قاضي قضاة الحنابلة في الشام، وناب عنه في الحكم^١، وقد ذكره الذهبيّ فقال: شابٌ دينٌ عالم، له عملٌ ونظرٌ في رجال السنن، ناظر وسمع وكتبَ وتقدّم^٢، وذكر قاضي القضاة المرداويّ

^١ ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني . الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة

. مجلس دائرة المعارف العثمانية . حيدر اباد . الهند . ط ٢ . ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م . ج ٦ . ص ١٤ .

^٢ الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي . المعجم المختص بالمحدثين

. تحقيق محمد الحبيب الهيلة . مكتبة الصديق . الطائف . ط ١ . ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م حرف الميم .

ج ١ . ص ٢٦٦ .

أنه قرأ عليه المُنْعَ وغيره من الكتب في علوم شتى، ووصفه ابن القيم بقوله: ما تحت قبة الفلك أعلم بمذهب الإمام أحمد من ابن مفلح^١، وحضر عند شيخ الإسلام ابن تيمية ونقل عنه كثيراً وكان يقول له: ما أنت ابن مفلح أنت مفلح، وكان أخبر الناس بمسائله واختياراته، حتى إن ابن القيم كان يُراجعُه في ذلك^٢.

وقد درس بالصاحبة، ومدرسة الشيخ أبي عمر، والسلامية، وأعاد بالصدرية ومدرسة دار الحديث.

مؤلفاته:

كان له العديد من المؤلفات النافعة، والمصنّفات الجامعة، ذكر ابن كثير في تاريخه أن له شرحاً على المُنْعِ في نحو ثلاثين مجلداً، وعلى المحرّر نحواً من مجلدين، وله كتابُ الفروع الذي اشتهر في الآفاق، وهو من أجل كُتُب الحنابلة وأنفسها وأجمعها للفوائد، أورد فيه من الفروع الغريبة ما بكَرَ به العلماء^٣، وله كتاب في أصول الفقه وهو كتابٌ جليلٌ هذا حذو ابن الحاجب في مختصره وفيه من الثُّقُول والفوائد ما لا يوجد في غيره، وليس للحنابلة أحسنُ منه^٤.

أمّا هذا الكتاب الذي يقومُ الباحثُ بدراسته "الآداب الشرعية والمنح المرعية" وتُسمّى الآداب الكبرى، فهي ذات قيمة علمية كبيرة لاشتمالها على كثيرٍ من أصول الأخلاقِ

^١ أبو إسحاق، إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين . المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد . تحقيق عبد الرحمن بن سليمان العثيمين . مكتبة الرشد - الرياض - السعودية . ط ١ . ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م . باب من اسمه محمد . ج ٢ ص ٥١٩ .

^٢ (المرجع السابق) ج ٢ . ص ٥١٩ .

^٣ ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني . الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (مصدر سابق) ج ٦ ص ١٤ .

^٤ إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين . المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد (مصدر سابق) باب من اسمه محمد . ج ٢ ص ٥٢٠ .

المُستقاة من الكتاب والسنة وما انبثق عنهما من علومٍ في إطار الثقافة العربيّة الإسلاميّة، وقد تحرّى فيه أن يكون كالفرع في الفقه، جامعاً لخلاصة ما ألفه فيه أئمةُ الحنابلة من المصنّفات التي ذكرها في خطبة كتابه كأبي بكر الخلال، وأبي عليّ بن أبي موسى، والقاضي أبي يعلى، وابن عقيل، وابن الجوزي، وغيرهم من أعيان وعلماء الحنابلة، فأتى في كتابه على ما في كُتب هؤلاء العلماء، وزاد عليها أشياء كثيرةً نافعةً حسنةً غريبةً من أماكن متفرقة^١، يقول ابن مفلح رحمه الله في خطبة الكتاب وهو يتحدث عن هذا الكتاب: "فمن علمه علم قدره، وعلم أنه قد علم من الفوائد المحتاج إليها ما لم يعلم أكثر الفقهاء، أو كثير منهم لاشتغالهم بغيره، وعزّة الكتب الجامعة لهذا الفن"^٢.

وعليه فإنّ مما يزيد من القيمة العلميّة لهذا الكتاب، ويزيده ألقاً، احتواءه على نقولٍ عزيزةٍ فريدةٍ من كُتب لم تصلنا لعلّ أعظمها كتاب الفنون^٣، لابن عقيل الحنبلي، والرعاية الكبرى^٤ لابن حمدان، والمستوعب^٥ لمحمد ابن عبد الله السامريّ وغير ذلك من المصنّفات النافعة النفيسة.

^١ من مقدمة العلامة محمد رشيد رضا لكتاب الآداب الشرعية في طبعته السابقة .

^٢ من مقدمة المصنف لكتابه . ج ١ . ص ٢٩-٣٠ .

^٣ وصفه ابن رجب في الذيل على طبقات الحنابلة ج ١ . ص ١٥٥، فقال: وهو كتاب كبير جداً، فيه فوائد كثيرةٌ جليّةٌ في الوعظ، والتفسير، والفقه، والأصول، والنحو، واللغة، والشعر، والتاريخ، والحكايات، وفيه مناظراته ومجالسه التي وقعت له، وخواطره ونتائج فكره قيدها فيه. وقال الذهبي في السير ج ١٩ . ص ٤٤٥ : وهو أزيد من أربع مائة مجلد. يقول الشيخين: شعيب الأرناؤوط وعمر القيّام في مقدّمة التحقيق: وقد نشر جورج المقدسيّ مجلّدين من هذا الكتاب العظيم، ووقع له أخطاءٌ فاحشة، فعسى أن يُعثر على مخطوطاته فيُنشر نشرةً علميّةً تليقُ به وبصاحبه الذي وصفه ابن تيمية بأنّه كان من أذكى العالم. انظر درء تعارض العقل والنقل ٦٠/٨، وانظر ما نقله ابن تيمية عن الفنون ص ٦١-٦٨ .

^٤ قال ابن رجب في الذيل على طبقات الحنابلة ج ٢ . ص ٣٣١: وفيها نقول كثيرة جداً، لكنها غير محرّرة فيه.

^٥ قال ابن رجب في الذيل على طبقات الحنابلة ج ٢ . ص ١٢٢: وفيه فوائد جليّة، ومسائل غريبة.

وغير خافٍ على من له إلمامٌ حسنٌ بمدرسة شيخ الإسلام ابن تيمية أن هناك اعتماداً كبيراً جداً على النصوص القرآنية والحديثية، وما مصنّفات ابن تيمية وابن كثير وابن رجب إلّا شاهدٌ صدقٍ على ذلك، وعليه فقد جاء كتابُ الآداب الشرعية مشحوناً بالنصوص القرآنية، والمتون الحديثية من المصنّفات المشهورة كالكتب الستة ومسند الإمام أحمد وصحيح ابن حبان وغيرها من دواوين الحديث النبوي، مشفوعاً ذلك بالكلام عن بعض الأسانيد وأحوال الرجال فيما تمسُّ إليه الحاجة مع العناية بشرح المفردات الغريبة والمشاركة في استنباط الأحكام والردّ على العلماء وعدم الإكتفاء بالنقل عنهم بحيث برزت شخصية ابن مفلح في الكتاب، واستقل بصياغة المادة العلمية والتفقه فيها.

والمطلع على كتاب الآداب الشرعية، يتبين له أن مؤلفه رحمه الله ذو اطلاعٍ واسعٍ وفهمٍ ثاقبٍ لمذهب الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله، وإلمامٍ غير قليل بالنسبة لمذاهب الأئمة المتبوعين، ولذلك يجد القارئ في كتابه هذا نصوصاً كثيرةً ينقلها عن الإمام أحمد وتلامذته، وعن العلماء الذين جاؤوا من بعدهم ممن ينتمي إلى هذا المذهب، ويجد أيضاً النصوص النبوية الكثيرة التي ينسبها المصنّف إلى مُخرّجها من أمّهات كتب السنة، وهو في كثيرٍ من الأحيان لا يُخلّي هذه النصوص من تعقّباتٍ حديثية في التضعيف والتحسين والتصحيح، ممّا يدلُّ على براعته في هذا الفنّ، وحسن تأتّيه لما يستشهد به من المنقولات، لا سيّما أنّه في أغلب الظنّ يدوّن هذا من حفظه، دلالة ذلك قوله في غير موطن: أظنّه كذا، وإنّه كذا في حفظي، ثمّ إنّه لا يترك في الباب حديثاً أو أثراً إلّا أثبته، وفي بعض الأحاديث نكارةً وضعف لا يمكن الأخذ بها ولا التعويل عليها في باب الحلال والحرام، لكنّه ترخّص في روايتها وإثباتها، لأنّها إمّا أن تكون عاصدةً لأخبارٍ صحيحة، أو أن ضعفها خفيفٌ في الغالب يؤخذ بها في فضائل الأعمال والآداب كما هو مذهب غير واحدٍ من الأئمة بالشروط المعتمدة التي دوّنوها الأئمة في الاستدلال بالحديث الضعيف، وهي: ألا يكون الضعف شديداً، وأن يندرج تحت أصلٍ عامٍّ وألا يُعتدّ ثبوته عند العمل به، يفعل هذا في الأعم الأغلب إلّا أنّه قد يحتاج إلى تقوية بعض الفروع الفقهية في مذهب أحمد بأحاديث شديدة الضعف ولا تندرج تحت أصلٍ عامٍّ فيذكرها.

الطُّرُقُ الْعِلْمِيَّةُ الَّتِي تَمَيَّزُ بِهَا الْمَصْنَفُ فِي هَذَا الْمَصْنَفِ:

١- العزُّ والتخريجُ للمسائل:

ذكرَ ابنُ مُفلحٍ -رحمه الله- مسألةً فقال: "فصل فيمن استدان وليس عنده وفاء وهو ينويه" ثم عرَى فروع المسألة مع تخريجها فقال: "قال ابنُ عَقِيلٍ في المَجَلَدِ التَّاسِعِ عَشَرَ مِنَ الْقُنُونِ فِي حِلِّ الدَّيْنِ بِالْمَوْتِ"^١، وذكرَ في موضعٍ آخرَ مسألةً فعزاها فقال: "وقال الشَّيْخُ مَجْدُ الدَّيْنِ فِي شَرْحِ الْهَدَايَةِ فِي مَسْأَلَةِ صَرْفِ الزَّكَاةِ فِي الْحَجِّ"^٢.

٢- يذكرُ الأقوالَ في المسألة ثمَّ يُلَخِّصُ كلَّ ما ذكرَ مِنَ الأقوالِ وَيُرَجِّحُ:

قال المصنَّفُ -رحمه الله-: "فصل فيمن استدان وليس عنده وفاء وهو ينويه" ثمَّ قال: "وتلخيصُ ما سَبَقَ أَنَّ مَنْ أَخَذَ مَالًا بِغَيْرِ سَبَبٍ مُحَرَّمٍ يَقْصِدُ الْأَدَاءَ وَعَجَزَ إِلَى أَنْ مَاتَ فَإِنَّهُ يُطَالَبُ بِهِ فِي الْآخِرَةِ عِنْدَ أَحْمَدَ، وَفِي كَوْنِهِ صَرِيحًا، أَوْ ظَاهِرًا نَظَرًا، وَلَمْ أَجِدْ مَنْ صَرَّحَ بِمِثْلِ ذَلِكَ مِنَ الْأَصْحَابِ وَسَبَقَ كَلَامُ الْقَاضِي وَالْأَجْرِيِّ وَابْنِ عَقِيلٍ وَأَبِي يَعْلَى الصَّغِيرِ وَصَاحِبِ الْمُحَرَّرِ: لَا يُطَالَبُ وَلَيْسَ إِنْفَاقُهُ فِي إِسْرَافٍ وَتَبْدِيرٍ سَبَبًا فِي الْمُطَالَبَةِ بِهِ خِلَافًا لِلْأَجْرِيِّ مَعَ أَنَّهُ مُطَالَبٌ بِإِنْفَاقِهِ فِي وَجْهِ غَيْرٍ مِنْهُي عَنْهُ.

وَأَمَّا مَنْ أَخَذَهُ بِسَبَبٍ مُحَرَّمٍ وَعَجَزَ عَنِ الْوَفَاءِ وَتَدَمَّ وَتَابَ فَهَذَا يُطَالَبُ بِهِ فِي الْآخِرَةِ وَلَمْ أَجِدْ مَنْ ذَكَرَ خِلَافَ هَذَا مِنَ الْأَصْحَابِ إِلَّا مَا فَهَمَهُ صَاحِبُ الرَّعَايَةِ مَعَ أَنَّهُ فَهَمَ مَعَ الْقُدْرَةِ أَيْضًا وَهَذَا غَرِيبٌ بَعِيدٌ لَمْ أَجِدْ بِهِ قَائِلًا، وَإِنْ احْتَجَّ أَحَدٌ لِذَلِكَ بِأَنَّ التَّوْبَةَ تَجِبُ مَا قَبْلَهَا فَلَا نُسَلِّمُ أَنَّ الْقَادِرَ عَلَى أَدَاءِ الْحَقِّ تَابَ إِذَا لَمْ يُؤَدِّهِ؛ وَلِأَنَّ مِنَ الْمَعْلُومِ الْمُسْتَقَرِّ فِي الشَّرِيعَةِ أَنَّهُ لَوْ ادَّعَى عَلَيْهِ أَنَّهُ غَضَبَ مِنْهُ كَذَا فَأَقَرَّ بِهِ أُلْزِمَ بِأَدَائِهِ وَأَنَّهُ لَوْ أَجَابَ: ثُبْتُ

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . مؤسسة الرسالة . بيروت . ط ٤ . ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م

ج ١ ص ١٢٥ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ١٢٨ .

مِنْ ذَلِكَ فَلَا يَلْزُمُنِي أَنَّهُ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ بَلَا شَكٍّ وَأَنَّهُ لَوْ قُبِلَ ذَلِكَ مِنْهُ لَتَعَطَّلَ الْأَحْكَامُ وَبَطَلَتِ الْحُقُوقُ^١.

٣- في بعض المواضع ينقل من حفظه رحمه الله تعالى:

قال - رحمه الله -: "وقد ذكر ابن عَقِيلٍ وَجَزَمَ بِهِ فِي الرَّعَايَةِ الْكُبْرَى أَطْنُهُ أَوَّلَ كِتَابِ النِّكَاحِ أَنَّهُ لَوْ اسْتَحْضَرَ عِنْدَ جَمَاعِ زَوْجَتِهِ صُورَةَ أَجْنَبِيَّةٍ مُحَرَّمَةٍ أَنَّهُ يَأْتُمُّ... الخ"^٢، ونتبين من ذلك قوَّةَ حِفْظِهِ وَسَعَةَ اطِّلاعِهِ رحمه الله تعالى.

٤- وكان بارعاً في اللغة العربية:

فاللغة العربية هي اللغة التي نزل بها القرآن الكريم، لذا كان العلماء السابقون يهتمون بها أشدَّ الإهتمام، ويولونها أشدَّ العناية، وقد كان الإمام ابن مفلح - رحمه الله - بارعاً فيها أشدَّ البراعة، وهذا واضح في قوله، مثلاً - رحمه الله -: "وقد ذكره سيبويه في كتابه وتكلم على أن أصله دِوَانٌ، واستدلَّ على ذلك بقولهم في الجمع دَوَاوِينُ. وهذا قولٌ حسنٌ أبدلوا مِنْ أَحَدِ الْوَاوَيْنِ يَاءً. ونظيره دِينَارٌ الْأَصْلُ فِيهِ دَنَارٌ وَكَذَا قِيرَاطٌ الْأَصْلُ فِيهِ قِرَاطٌ. فَأَمَّا الْفَرَاءُ فَيَزَعُمُ أَنَّكَ إِذَا سَمَّيْتَ رَجُلًا بَدِيوَانٍ، وَأَنْتَ تُرِيدُ كَلَامَ الْأَعَاجِمِ لَمْ تَصْرِفْهُ، وَهَذَا عِنْدِي غَلَطٌ لِأَنَّكَ إِذَا سَمَّيْتَ رَجُلًا دِيوَانًا عَلَى أَنَّهُ أَعْجَمِيٌّ لَمْ يَجْزُ إِلَّا صَرْفُهُ؛ لِأَنَّ الْأَلْفَ وَاللَّامَ لَا يَدْخُلَانِ فِيهِ فَقَدْ صَارَ بِمَنْزِلَةِ طَاوُسٍ وَرَاقُودٍ وَمَا أَشْبَهُهُمَا، وَإِنْ جَعَلْتَهُ عَرَبِيًّا صَرْفْتَهُ أَيْضًا لِأَنَّهُ فِعَالٌ، الدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُمْ دَوَاوِينٌ، وَدِيَوَانٌ بِالْفَتْحِ غَلَطٌ، وَلَوْ كَانَ بِالْفَتْحِ لَمْ يَجْزُ قَلْبُ الْوَاوِ يَاءً، فَإِنْ قِيلَ: أَلْيَاءُ أَصْلٌ قِيلَ هَذَا خَطَأً، وَلَوْ كَانَ كَذَا لَقِيلَ فِي الْجَمْعِ دِيَاوِينٌ، فَدِيَوَانٌ لَا يُقَالُ كَمَا لَا يُقَالُ دِينَارٌ وَلَا قِيرَاطٌ، وَزَعَمَ الْأَصْمَعِيُّ أَنَّ أَصْلَهُ أَعْجَمِيٌّ^٣.

٥- إذا أتى بلفظ غريب فإنه يشرحه ويستعين بمعاجم اللغة:

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ ص ١٢٩ .

^٢ (المرجع السابق) ج ١ ص ١٥٣ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ ص ٢٦٧ .

قال - رحمه الله - : "وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ الْعَجَلَةُ فِي الْفَتَوَى نَوْعٌ مِنَ الْجَهْلِ وَالْخَرَقِ وَكَانَ يُقَالُ التَّائِي مِنَ اللَّهِ وَالْعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ.

كَذَا وَجَدْتُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ (الْخَرَقِ) فَإِنْ كَانَتْ كَذَلِكَ فَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ الْخَرَقُ بِالتَّحْرِيكِ الدَّهْشُ مِنَ الْخَوْفِ أَوْ الْحَيَاءِ وَقَدْ خَرِقَ بِالْكَسْرِ فَهُوَ خَرِقٌ وَأَخْرَقْتُهُ أَنَا أَيْ أَدْهَشْتُهُ، وَالْخَرَقُ أَيْضًا مَصْدَرُ الْأَخْرَقِ وَهُوَ ضِدُّ الرِّفِيقِ وَقَدْ خَرِقَ بِالْكَسْرِ يَخْرُقُ خَرَقًا وَالِاسْمُ الْخَرَقُ، وَإِنْ كَانَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ التَّخَرُّقُ فَالتَّخَرُّقُ لُغَةٌ فِي التَّحَلُّقِ مِنَ الْكَذِبِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ".^١

٦- تنوع مصادر المعرفة لدى الإمام ابن مفلح، كنقله كلام حكماء اليونان:

فقال - رحمه الله - : "وَمِنْ كَلَامِ أَرِسْطُوطَالِيْس: الْعَالَمُ بُسْتَانٌ سِيَاحُهُ الدَّوْلَةُ، الدَّوْلَةُ سُلْطَانٌ تَحِيًّا بِهِ السُّنَّةُ، السُّنَّةُ سِيَاسَةٌ، السِّيَاسَةُ يَسُوسُهَا الْمَلِكُ، وَالْمَلِكُ رَاعٍ يَعْضُدُهُ الْجَيْشُ، الْجَيْشُ أَعْوَانٌ يَكْلِفُهُمُ الْمَالُ، الْمَالُ رِزْقٌ تَجْمَعُهُ الرَّعِيَّةُ، الرَّعِيَّةُ عِيْدٌ يَتَعَبَّدُهُمُ الْعَدْلُ، الْعَدْلُ مَأْلُوفٌ وَهُوَ صَلَاحُ الْعَالَمِ".^٢

وقال في موضع آخر: "قَالَ الْإِسْكََنْدَرُ لِأَرِسْطُوطَالِيْس أَوْصِنِي قَالَ أَنْظِرْ مَنْ كَانَ لَهُ عِيْدٌ فَأَحْسَنَ سِيَاسَتَهُمْ فَوَلَّهِ الْجُنْدَ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ ضِيْعَةٌ فَأَحْسَنَ تَدْبِيرَهَا فَوَلَّهِ الْخَرَاجَ".^٣

٧- سعة الإطلاع عند ابن مفلح - رحمه الله - وتوسُّعه في كُتُب المذاهب الأخرى:

قال - رحمه الله - : "وَفِي الْمُفِيدِ مِنْ كُتُبِ الْحَنْفِيَّةِ فِي بَابِ الْغَضَبِ: وَيُمْنَعُ الذِّمِّيُّ مِنْ كُلِّ مَا يُمْنَعُ الْمُسْلِمُ مِنْهُ إِلَّا شَرِبَ الْخَمْرَ وَأَكَلَ الْخِنْزِيرَ لِأَنَّ ذَلِكَ مُسْتَشْيٌ فِي عُقُودِهِمْ، وَلَوْ غَنُوا وَضَرَبُوا بِالْعِيدَانِ مَنَعُوا كَمَا يُمْنَعُ الْمُسْلِمُونَ لِأَنَّ ذَلِكَ لَمْ يُسْتَشَنَّ فِي عُقُودِهِمْ".^٤

^١ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ١٥٩ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٢٤٣ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٢٤٤ .

^٤ (المرجع السابق) : ج ١ ص ٢٥٥ .

عابَ بعضهم على الكتابِ عدَّةَ أمورٍ، منها:

١- ذكر المصنّف رحمه الله جُملةً من الآدابِ ممّا لا علاقةَ لها بالشرع، وإنّما هي آدابُ اجتماعيّةٌ توجَدُ بحسبِ الأعرافِ السائدةِ في مجتمعٍ ما، وهي ممّا لم يردّ فيه نصٌّ من حيثُ الإقرارِ أو الإبطالِ، وتدخلُ في قسمِ المباحاتِ فلا داعي لاستفتاء الشرع فيها^١.

٢- كما تعرّض أيضاً لأُمورٍ لا علاقةَ لها بالشرع هي ألصقُ بعلومِ البشر ومعارفهم التي تتجدّد وتنبو بالملاحظة والتجربة والاستنتاج، فكتب في هذه الأمور أشياء كثيرةً ممّا نقله عن غيره دونَ درايةٍ لما فيها من خطأٍ وصوابٍ، فوقعَ في بعضِ المؤاخذاتِ الّتي يتبيّنُ لكلِّ مُختصٍّ في هذه العلومِ عدمُ صِحّتها^٢.

وفاته:

توفي ليلة الخميس ثاني رجب سنة ثلاث وستين وسبع مائة بصالحية دمشق وله بضْعُ وخمسون سنة.

^١ (المرجع السابق). مُقدِّمةُ المحقّقين : شعيب الأرناؤوط وعمر القيّام لكتاب الآداب الشرعية. ج ١ ص ٢١ .

^٢ (المرجع السابق) . ج ١ . ص ٢١ .

المبحث الثاني:

أهم القوى والعوامل المؤثرة في فكر الإمام ابن مفلح

أهم القوى والعوامل المؤثرة في فكر الإمام ابن مفلح — رحمه الله —.

أولاً: العامل السياسي:

في القرنين السابع والثامن، عصفت بالدولة الإسلامية عواصفٌ سياسية، أطاحت بدولة الخلافة العباسية في القرن السابع في سنة ٦٥٦هـ على يد التتار، مما سبب تمزق دولة الخلافة، وتعدّد الإمارات والولايات، وبعد سقوط الخلافة العباسية في بغداد انتقلت القوة والشوكة لمصر وسافر لها الخليفة العباسي، وقد حظي باستقبالٍ حافلٍ، لكنّه أفلَ بظهور نجم المماليك على المسرح السياسي وأخذهم بزمام الأمور، فلم يبقَ من اسم الخليفة إلّا رسمه، ولا من السلطان إلّا اسمه.

ثمّ دخل القرن الثامن والعالم الإسلامي يعيش حالة لا يُحسدُ عليها من الإضطرابات والفوضى السياسية، وفي كلّ بقعة إمارة، وفي كلّ إقليم سلطان، وأشهر الدول الحاكمة آنذاك دولة المماليك بمصر.

ويستطيع الوصف للحالة السياسية لعصر ابن مفلح، والعصر الذي سبقه، أن يحدّد معالم هذين القرنين، بثلاثة أمور رئيسة:

أ - غزو التتار للعالم الإسلامي.

ب - هجوم الفرنجة على العالم الإسلامي.

ج - الفتن الداخلية، وخاصةً بين المماليك والتتار والمسلمين.

وقد ذكر ابن الأثير^١ رحمه الله وصفاً دقيقاً لذلك العصر، وهو من أهله، فقال - رحمه الله -: "لقد بُلي الإسلام والمسلمون في هذه المدة بمصائب لم يتلَ بها أحدٌ من الأمم: منها هؤلاء النتر: فمنهم من أقبلوا من الشرق ففعلوا الأفعال التي يستعظمها كل من سمعَ بها. ومنها: خروج الفرنج - لعنهم الله - من الغرب إلى الشام وقصدتهم ديار مصر وامتلاكهم ثغرها - أي دُمياط -، وأشرقت ديار مصر وغيرها على أن يملكوها لولا لطفُ الله تعالى ونصره عليهم، ومنها: أن السيفَ بينهم مسلولٌ، والفتنة قائمة"^٢.

أثر هذا العامل على فكر الإمام ابن مفلح رحمه الله:

لم يكن الإمام ابن مفلح في منأى عن هذه التحولات السياسية الكبرى، ولا في منأى من تبعاتها، بل أنه شاهدَ بعضَ هذه بأم عينيه - رحمه الله تعالى -، لذا فإن هذا يتبين جلياً عندما تكلم المصنف - رحمه الله - في كتابه عن مخالطة السلاطين، وقد وضع فصلاً أسماه: مساعدة العالم للسلطان العادل قربة، ووضع فصلاً في معاملة الحكام والمعزولين والعوام والأعداء، وتكلم أيضاً عن الإنكار على السلطان والفرق بين البغاة والإمام الجائر، وذكر أحاديث في الإمارة والولاية والعدل والظلم.

وكل ما سبق من المواضيع التي تطرق لها الإمام ابن مفلح في كتابه، تبين تأثره بالعامل السياسي الذي يجري من حوله، من سقوط دويلات، واعتلاء أمراء جدد، وفوضى حدثت في تلك القرون.

ثانياً: العامل الإجتماعي:

^١ ابن الأثير: علي بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري أبو الحسن، المؤرخ الإمام، من العلماء بالنسب والأدب، سكن الموصل، وتحوّل في البلدان، وعاد إليها وتوفي بها سنة ٦٣٠هـ، تُراجع ترجمته في سير أعلام النبلاء للذهبي. دار الحديث - القاهرة. ط ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م. ج ١٦. ص ٢٥٧.

^٢ الجزري، ابوالحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير. الكامل في التاريخ. تحقيق عمر عبد السلام تدمري. دار الكتاب العربي. بيروت - لبنان. ط ١. ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م. ج ٩. ص ٣٢٠.

صَارَتْ مجتمعاتُ المسلمين خليطاً من أجناسٍ مختلفة، وعناصرٍ متباينةٍ بسببِ الاضطرابِ السياسيِّ في البلادِ الإسلاميّة.

فاختلطَ التّار - القادمونَ من أقصى الشرقِ حاملين معهم عاداتِهِم وأخلاقَهُم وطبائعَهُم الخاصّة - فاندجّجُوا مع المسلمين في ديار الإسلام.

وأيضاً هناكُ فئةٌ أخرى دخلت على أهلِ الإسلام بثقافتِها وعاداتِها، وهُم أسرى حروبِ الفرنجة والتركِ إذ كانَ لهم شأنٌ في فرضِ بعضِ النُّظم الاجتماعيّة، وتثبيتِ بعضِ العوائدِ السيّئة، والتأثيرِ اللّغويِّ العامِّ على المجتمعِ المسلم.

إضافةً إلى امتزاجِ أهلِ الأمصارِ الإسلاميّة بينَ بعضهم البعضَ بسببِ الحروبِ الطاحنة من التّار وغيرِهِم، فأهلُ العراقِ يفرُّون إلى الشّام، وأهلُ دِمَشق إلى مصرَ والمغربَ وهكذا. كلُّ هذا ساعدَ في تكوينِ بيئةٍ اجتماعيّةٍ غيرِ منتظمةٍ وغيرِ مُترابطة، وأوجدَ عوائدَ بينَ المسلمين لا يقرُّها الإسلام.

أثر هذا العامل على فكر الإمام ابن مفلح رحمه الله:

لعلَّ هذا السببَ هوَ من الأسبابِ الّتي دعتُ الإمام ابنَ مفلح -رحمه الله- إلى تصنيفِ هذا المُصنّف العظيم في الآدابِ الإسلاميّة، فقد تكلم -رحمه الله- عن آداب اجتماعيّة كثيرة منها على سبيل المثال لا الحصر، آداب دخول الحمامات، وتكلم عن بعض العلوم في الطبّ، وبناء المساجد، وحفر الآبار، وأحكام اللباس، وأحكام الصحبة والحوار وغيرها من الآداب الاجتماعيّة، الّتي حرص الإمام ابن مفلح على معالجتها من الناحية الشرعيّة، وهذا الضربُ من ضروب حلّ المشكلات واضح وجليٌّ في الكتاب.

ثالثاً: العاملُ الفكريّ:

تأثّر الإمام ابنُ مفلح -رحمه الله- بمدرسة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى، ويتّضح ذلك فيما أورده الباحثُ في مُقدِّمة البحث من بعضِ الشواهد، فقد حَضَرَ ابنُ مفلح: "عند شيخ الإسلام ابن تيمية ونقلَ عنه كثيراً وكان يقولُ له: ما أنت ابن مفلح أنت مفلح، وكان

أخبر الناس بمسائله واختياراته، حتّى إنّ ابن القيم كان يُراجعه في ذلك^١، وابن تيمية -رحمه الله- أشهر من أن يُعرف، لكن إذا عرّف القارئ شيئاً من صفات ابن تيمية، سيجدّها ماثلة فيما كتبه تلميذه ابن مفلح، ولعلّ الباحث يذكر في هذا المقام قول الإمام الذهبي^٢ -رحمه الله- عن ابن تيمية: (كان يقضى منه العجب، إذا ذكر مسألة من مسائل الخلاف، يستدل ويرجح، ويجهّد، وحقّ له ذلك، فإنّ شروط الاجتهاد كانت قد اجتمعت فيه، فإنّني ما رأيت أسرع انتزاعاً للآيات الدالة على المسألة التي يوردها منه، ولا أشدّ استحضاراً لمتون الأحاديث، وعزوها إلى الصحيح أو إلى المسند أو إلى السُنن منه، كأنّ الكتاب والسُنن نصبَ عينيه، وعلى طرف لسانه، بعبارة رشيقة، وعين مفتوحة، وإفحام للمُخالف، وكان قوَّالاً بالحق، نهائاً عن المنكر، لا تأخذه في الله لومة لائم، ذا سطوة وإقدام، وعدم مُداراة الأغيار^٣).

أثر هذا العامل على فكر الإمام ابن مفلح رحمه الله:

يتّضح هذا التأثير الفكريّ جليّاً في الإمام ابن مفلح -رحمه الله- من خلال هذا المصنّف الذي بين أيدينا، خصوصاً وأنّ المصنّف -رحمه الله- من تلاميذ ابن تيمية، وأقران ابن القيم، وقد شهدا له بالعلم والمعرفة والبراعة كما تقدّم في التعريف بالمؤلف. ويتّضح هذا التأثير الفكري في الكتاب من حيث طريقة الاستدلال بالكتاب والسنة وما ورد عن السلف الصالح في المسائل، وكذا مُحاربتُهُ للبدع والمحدثات في الدين، ودعوته إلى

^١ إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين . المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد . (مرجع سابق) . ج ٢ ص ٥١٩ .

^٢ الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي الدمشقي، التركماني الأصل، ولد بدمشق، وطلب العلم بها، من تلاميذ شيخ الإسلام ابن تيمية، له مؤلفات كثيرة ومشهورة في التاريخ والسير مثل: تاريخ الإسلام، سير أعلام النبلاء وغيرها، ت : سنة ٧٤٨هـ .

^٣ الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي . ثلاث تراجم نفيسة للأئمة الأعلام ابن تيمية والحافظ علم الدين البزالي والحافظ جمال الدين المزي . تحقيق : محمد بن ناصر العجمي . دار ابن الأثير - الكويت . ط ١ . ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م . ج ١ . ص ٢٣ .

السير على ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضوان الله عليهم أجمعين.

رابعاً: العامل العلمي:

إنَّ حُرُوباً استمرَّت قرنينٍ من الزَّمنِ هُما القرنانِ السَّادِسِ والسَّابِعِ، وغزواً استيطانياً مُريعاً قد دَمَّرَ دونما شكٍّ الكثيرَ مِنَ الموروثِ الأدبيِّ والعلميِّ والحضاريِّ، ومَعَ إطلالةِ القرنِ الثَّامنِ الهجريِّ أدركَ الأدباءُ والعُلماءُ والمؤرِّخونَ العربَ المسلمونَ أهميةَ الحِفاظِ على هذا التُّراثِ العلميِّ الإسلاميِّ العظيمِ، فنَهَدُوا إلى تصنيفِ موسوعاتٍ كُبرى وفنونٍ علميَّةٍ حِفاظاً عليه مِنَ الضَّياعِ والتبدُّدِ، وهكذا بدأَ عصرُ الموسوعاتِ والمتونِ العلميَّةِ والشُّروحِ على المتونِ، وهي السَّماتُ البارزةُ في التَّناجِ الأدبيِّ والعلميِّ خِلالِ القرنِ الثَّامنِ الهجريِّ، فأصبحَ هذا القرنُ قرناً زاخراً بالمؤلَّفاتِ والتصانيفِ الَّتِي لا مثيلَ لها.

وسُيُورِدُ الباحثُ طرفاً مِنْ تلكِ المؤلَّفاتِ:

أولاً: الموسوعاتُ الكُبرى، ومنها:

١- موسوعةُ " نهايةِ الأربِ في فنونِ الأدبِ " لأحمدَ بنِ عبدِ الوهَّابِ النويريِّ

القريشي (ت ٧٣٣هـ).

٢- موسوعةُ " مسالكِ الأبصارِ في ممالكِ الأمصارِ " لأحمدَ بنِ يحيى بنِ فضلِ العمري

(ت ٧٤٩هـ)، وقد طبعها بالتَّصويرِ، المستعربُ التركيُّ العَلَّامةُ فؤاد سزكين في

بضعةٍ وعشرين مجلداً.

ثانياً: المتون العلمية المتخصصة، ومنها:

١- منظومةُ "الكافية البديعةُ في علومِ البلاغةِ ومحاسنِ البديعِ" لصفِيِّ الدِّينِ الحَلِّيِّ

(ت ٧٥٠هـ) وهي منظومة في مدحِ الرسولِ صلى الله عليه وسلم تضمُّ مائة

وخمسة وأربعين بيتاً في البحرِ البسيطِ وتشتمل على مائة وواحد وخمسين نوعاً

من محاسنِ البديعِ.

٢- منظومةُ " لوامعُ الأنوارِ في نظمِ غريبِ الموطَّأ وصحيحِ مُسلم " لابنِ رضوان

الموصلِي محمد بنِ محمد بنِ عبدِ الكريمِ (ت ٧٧٤هـ).

٣- منظومةُ "نَهجُ الرِّشادِ في نظمِ الاعتقادِ" ليوسف بن محمد العبَّادي العقيلي

- السُّرْمَرِي (ت ٧٧٦هـ) وهي أرجوزة في الفقه الحنبلي.
- ٤- منظومة "أنيس الغريب وجليس الأريب" وهي في غريب القرآن، نظمها نصر الله أحمد بن محمد التستري البغدادي المعروف بالجلال البغدادي (٧٣٣-٨١٢هـ).
- ٥- ألفية في الخط والكتابة عنوانها "العناية الربانية في الطريقة الشَّعبانية" وألفية في النحو عنوانها "كفاية الغلام في إعراب الكلام" وألفية في العروض والقوافي عنوانها "الوجه الجميل في علم الخليل"، هذه الألفيات الثلاث نظمها زين الدين شعبان بن محمد الآثاري القرشي الموصللي مولدا المصري مدفناً (٧٦٥-٨٢٨هـ).
- ٦- منظومة "إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد" لمحمد بن إبراهيم الأنصاري السنجاري الشهير بابن الأكفاني (ت ٧٤٩هـ) نشرها الشيخ طاهر الجزائري - بيروت ١٩٠٤.
- ٧- ومن المُتُونِ المُتَخَصِّصَةِ فِي الْعَرَبِيَّةِ:
- "مغني اللبيب عن كتب الأعراب" و"أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك" و"موقد الأذهان وموقظ الوسنان" و"شذور الذهب في معرفة كلام العرب" و"الإعراب عن قواعد الإعراب" و"قطر الندى وبلّ والصدى" و"اعتراض الشرط على الشرط" و"إقامة الدليل على صحة التمثيل وفساد التأويل" و"تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد" و"الجامع الصغير في النحو" و"شرح قصيدة بانت سعاد" و"شرح اللمحة البدرية في علم اللغة العربية" و"فوح الشذا بمسألة كذا" و"مسألة الحكمة في تذكير قريب في قوله تعالى (إن رحمة الله قريب من المحسنين)" و"المسائل السفيرية في النحو" و"مسائل في إعراب القرآن"، وكلها من تأليف الإمام العلامة: عبد الله بن يوسف بن أحمد الشهير بابن هشام (٧٠٨-٧٦١هـ) ومولده ووفاته بمصر.

- ٨- " شرح ألفية ابن مالك " لابن عقيل عبد الله بن عبد الرحمن (ت ٧٦٩ هـ) .
وكان إماماً في النحو والبلاغة، واشتهر -رحمه الله- بهذا الشرح.
ثالثاً: الموسوعات والتراجم والسير، ومنها:
- ١- " الوافي بالوفيات " لإصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت ٧٧٦ هـ).
 - ٢- " سير أعلام النبلاء " للإمام محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨ هـ).
 - ٣- " فوات الوفيات " لمحمد بن شاكر الكتبي (ت ٧٦٤ هـ).
 - ٤- " تهذيب الكمال في أسماء الرجال " صنفها الحافظ يوسف المزي (ت ٧٤٢ هـ) في أسماء رجال الحديث.
 - ٥- " البداية والنهاية " للإمام المفسر ابن كثير (ت ٧٧٤ هـ).
 - ٦- " كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر " لابن خلدون (٧٣٢-٨٠٨ هـ)
- رابعاً: كُتُبُ الطَّبَقَات:
- ١- طبقات الشافعية الكبرى لعبد الوهاب بن علي السُّبُكِي (ت ٧٧١ هـ).
 - ٢- طبقات الشافعية الصغرى للأسنوي (ت ٧٧٢ هـ).
 - ٣- الدِّيَاجُ المذهب في معرفة أعيان المذهب لابن فرحون المالكي (ت ٧٩٩ هـ) في تراجم المالكية.
 - ٤- الجواهرُ المضيئة في طبقات الحنفية لعبد القادر بن أبي الوفاء القرشي الحنفي (ت ٧٧٥ هـ).
 - ٥- الذَّيْلُ على طبقات الحنابلة لابن رجب عبد الرحمن بن أحمد البغدادي (ت ٧٩٥ هـ).
- خامساً: معاجم اللغة العربية:
- ١- " لسان العرب " لابن منظور الإفريقي التونسي (ت ٧١١ هـ)، وهو من أضخم معاجم العربية وملاؤه بالشواهد الشعرية مما لا مثيل له في بقية المعاجم السابقة.
 - ٢- " المصباح المنير " لأحمد بن محمد الفيومي (ت ٧٧٠ هـ).
 - ٣- " القاموس المحيط " للفيروز آبادي (ت ٨١٧ هـ).

أثر هذا العامل على فكر الإمام ابن مفلح رحمه الله:

كلُّ ما سبقَ مِنَ الموسوعاتِ والمُصنَّفاتِ والمؤلَّفاتِ وكُتِبَ التراجمُ وكُتِبَ اللُّغةُ والتي قامَ الباحثُ بِسردِ بعضها، جميعُها أُلِّفت في القرنِ الثامنِ الهجريِّ، ممَّا يدلُّ دِلالةً واضحةً على الحركةِ العلميَّةِ والنَّشاطِ الَّذي ليسَ لَهُ مَثيلٌ، ممَّا لَهُ الأثرُ الفِعْليُّ على تكوينِ الخلفيَّةِ العلميَّةِ القويَّةِ لدى مؤلِّفِ الكِتَابِ الإمامِ ابنِ مُفلِحٍ -رحمهُ اللهُ- فقد كانَ لَهُ العديدُ مِنَ المؤلَّفاتِ النَّافِعةِ، والمُصنَّفاتِ الجامعةِ، ذكرَ ابنُ كثيرٍ في تاريخه أنَّ لَهُ شرحاً على المُقنَّعِ في نحوِ ثلاثينَ مجلِّداً، وعلى الحررِّ نحواً من مجلِّدين، وَلَهُ كتابُ الفروعِ الَّذي اشتهرَ في الآفاقِ، وهو من أَجَلِّ كُتُبِ الحنابلةِ وأنفسِها وأجمعِها للفوائدِ، أوردَ فيه من الفروعِ الغريبةِ ما بَكَرَ به العلماءُ، وَلَهُ كتابٌ في أصولِ الفقهِ وهو كتابٌ جليلٌ هذا حدو ابنِ الحاجبِ في مختصره وفيهِ من الثُّقُولِ والفوائدِ ما لا يوجدُ في غيره، وليسَ للحنابلةِ أحسنُ منه^١، والكتابُ الَّذي بينَ أيدينا وهو الآدابُ الشرعيَّةُ والمنحُ المرعيَّةُ الَّذي طُبِعَ مؤخَّراً في أربعِ مجلداتٍ، كلُّ هذه المصنَّفاتِ تُبيِّنُ تأثيرَ الإمامِ ابنِ مفلحٍ -رحمهُ اللهُ- بالحركةِ العلميَّةِ القويَّةِ الَّتِي كُتِبَ لها الإزدهارُ في ذلكَ الزَّمنِ، بعدَ الحروبِ التَّربِّيَّةِ الَّتِي تسبَّبت في فقدانِ كثيرٍ من العُلُومِ الإسلاميَّةِ بعدَ الهجمةِ التَّربِّيَّةِ الهمجيَّةِ على العراقِ وبلادِ الشَّامِ.

^١ ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني . الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (مصدر سابق) . ج ٦ . ص ١٤ .

^٢ إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين . المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد (مصدر سابق) باب من اسمه محمد . ج ٢ ص ٥٢٠ .

الفصل الثاني آداب المعلم عند ابن مفلح
وهيتناول فيه الباحث آداب المعلم عند ابن مفلح - رحمه الله -:

المبحث الأول:
آداب عامة يختص بها المعلم في نفسه.

المبحث الثاني:
الآداب التي ينبغي توفرها أثناء تعامل المعلم مع طلبته.

المبحث الثالث:
الآداب التي ينبغي مراعاتها عند القيام بعملية التعليم داخل البيئة التعليمية.

آداب المعلم عند ابن مفلح:
تمهيد:

نظراً لأهمية التعلم والتعليم، فقد نظر إليها الإمام ابن مفلح - رحمه الله تعالى - باهتمام بالغ، وأولاهها نصيباً ليس بالهين من كتابه، حيث أنه على الأغلب لا يخلو فصل من فصول هذا المصنف العظيم، من إشارة إلى أدب من آداب العملية التعليمية التربوية، وقد تكلم رحمه الله تعالى عن آداب كثيرة منها ما هو عام يخص المعلمين والمتعلمين وغيرهم، أو آداب خاصة ذكرها في فصول العلم من كتابه - رحمه الله تعالى - وقد أخذت هذه الآداب حيزاً لا بأس به من هذا الكتاب الكبير.

والعلماء هم ورثة الأنبياء، والأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً وإنما ورثوا العلم فمن

أخذه أخذ بحظٍّ وافٍ، وورثة العلماء هم المتعلمون، وهم عُلماء المستقبل، وهم محور العملية التربوية والتعليمية، وهذه العملية التربوية التعليمية تتركز على حُسن أداءِ المعلم مع تلاميذه، وشدة تأثيره عليهم، وآدابه معهم وآدابهم معه.

ومن خلال استقراء الباحث لآداب المعلم في كتاب الآداب الشرعية والمنح المرعية، ظهرت التصنيفات التالية:

المبحث الأول: آداب عامة يختصُّ بها المعلمُ في نفسه.

المطلب الأول: الآداب الشرعية:

١- نشر العلم النافع بين الناس:

فالتعليم رسالة سامية قبل أن يكون صِنعةً أو مهنة، والعلمُ مع العالمِ مثل الطَّيبِ مع صاحبِ الطَّيبِ، وقد قال عليه الصلاة والسلام في صاحبِ الطَّيبِ: "فَحَامِلُ الْمِسْكِ: إِمَّا أَنْ يُحْذِيكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً"^١، والعلمُ هو الخُلُقُ والطَّيبُ للعلماء يُشيرُ إلى ذلك ابنُ مفلحٍ - رحمه الله - فيقول: "قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ الْحَبْرُ خُلُقُ الْعُلَمَاءِ"^٢، ونشرُ العلم، وتعليمُ الناس من أفضل ما يتقربُ به العبدُ إلى الله جلَّ وعلا، يقول الإمام ابن مفلح: "رَوَى ابْنُ الْجَوَازِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ كَانَ الرَّجُلُ إِذَا لَقِيَ مَنْ هُوَ فَوْقَهُ فِي الْعِلْمِ كَانَ يَوْمَ غَيْمَةٍ. وَإِذَا لَقِيَ مَنْ هُوَ مِثْلُهُ دَارَسَهُ وَتَعَلَّمَ مِنْهُ، وَإِذَا لَقِيَ مَنْ دُونَهُ تَوَاضَعَ لَهُ وَعَلَّمَهُ"^٣.

^١ (متفق عليه) البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري . الجامع المسند الصحيح . دار طوق النجاة . ط ١ . ١٤٢٢هـ . باب المسك . ج ٧ ص ٩٦ . مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري . المسند = الصحيح المختصر . دار إحياء التراث العربي . بيروت . باب استحباب مجالسة الصالحين . ج ٤ . رقم الحديث (٢٠٢٦) .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ ص ٢٠٩ .

^٣ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ١٥٠ .

ونشرُ العلم بين النَّاسِ وخصوصاً أولئك المتعلِّمين المُتلهِّفين للمعرفة يزيدُ من حفظِ المعلمِ

له

يقول الإمام ابن مفلح: "وَعَنْ دَغْفَلٍ قَالَ: آفَةُ الْعِلْمِ أَنْ تُخَزَّنَهُ وَلَا تُحَدَّثَ بِهِ وَلَا تُنْشَرَهُ وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ: حَدَّثَ حَدِيثَكَ مَنْ تَشْتَهِيهِ وَمَنْ لَا تَشْتَهِيهِ فَإِنَّكَ تَحْفَظُهُ حَتَّى كَأَنَّهُ أَمَامَكَ تَقْرُؤُهُ"^١، بل أنَّ المصنّف - رحمه الله - أشار إلى أهميّة نشر العلم فيما نقله عن الإمام أحمد، بأنّه لا ينبغي دفنُ كُتُبِ العلم بعد موتِ صاحبها، ولكن تُترك كي يستفيد منها أبناؤه أو غيرهم من بعده، وقال أبو طَالِبٍ: "قُلْتُ: يُبَاعُ^٢ قَالَ: لَا يُبَاعُ الْعِلْمُ وَلَكِنْ يَدْعُهُ لَوْلَدِهِ يَنْتَفِعُ بِهِ أَوْ غَيْرِ وَلَدِهِ يَنْتَفِعُ بِهِ وَقَالَ فِي رِوَايَةِ الْمُرُودِيِّ وَسَأَلَهُ عَمَّنْ أَوْصَى أَنْ تُدْفَنَ كُتُبُهُ قَالَ: مَا يُعْجِبُنِي دَفْنُ الْعِلْمِ"^٣.

٢- الإخلاصُ في التعليم:

بأن يعملَ المعلمُ لإرضاءِ الله تعالى، على خوفٍ من الله، يبتغي رِضوانَ الله، ويجتهد في عمله ليس لإرضاءِ عينِ الرقيب، إنّما إرضاءً لله تعالى، يقول الله تعالى: ﴿هُوَ الْحَيُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾^٤، وعن عمر بن الخطّاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ"^٥، قال الإمام ابن مفلح

^١ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ٢١٢ .

^٢ يعني : العلم وكتب أهل العلم بعد وفاتهم .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ ص ٢١٨ .

^٤ سورة غافر : الآية (٦٥) .

^٥ (متفق عليه) : البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري . الجامع المسند الصحيح . (مرجع سابق) .

باب : بدء الوحي . ج ١ . ص ٦ . مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري . المسند الصحيح المختصر . (مرجع سابق) . باب قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ ، وَأَنَّهُ يَدْخُلُ فِيهِ الْغَزْوُ وَغَيْرُهُ مِنْ الْأَعْمَالِ . ج ٣ . رقم الحديث (١٥١٥) .

رحمه الله: "وَقَالَ الْخَلَّالُ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ صَدَقَةَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّيْرَفِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْحَمَّالُ وَذَلِكَ فِي آخِرِ سَنَةِ الْمِائَتَيْنِ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّ أَقْوَامًا يَسْأَلُونِي أَنْ أُحَدِّثَ فَهَلْ تَرَى ذَلِكَ؟ قَالَ فَسَكَتَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَأَطَالَ السُّكُوتَ قَالَ: فَقُلْتُ أَنَا لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ أُجِيبُكَ أَنَا؟ قَالَ تَكَلَّمْ قَالَ قُلْتُ لَهُ إِنْ كُنْتُ تَشْتَهِي أَنْ تُحَدِّثَ فَلَا تُحَدِّثْ، وَإِنْ كُنْتُ تَشْتَهِي أَنْ لَا تُحَدِّثَ فَحَدِّثْ قَالَ فَكَأَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ اسْتَحْسَنَ ذَلِكَ قَالَ فَلَمَّا انْبَسَطَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ: فَظَنَنْتُ أَنَّهُ كَانَ لَا يَشْتَهِي أَنْ يُحَدِّثَ"، وقال المصنف: "وَقِيلَ لِبَشْرِ بْنِ الْحَارِثِ يَا أَبَا نَصْرِ الرَّجُلُ يَكُونُ عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْقُرْآنِ فَتَرَى لَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَيُعَلِّمَ النَّاسَ قَالَ إِنْ كَانَ يُحِبُّ ذَلِكَ فَلَا يَجْلِسُ"^١.

ونقل المصنف - رحمه الله - عن ابن الجوزي: "فَأَمَّا إِنْ كَانَ فَرَحُهُ بِإِطْلَاعِ النَّاسِ عَلَيْهِ لِقِيَامِ مَنْزِلَتِهِ عِنْدَهُمْ حَتَّى يَمْدَحُوهُ وَيُعَظِّمُوهُ وَيَقْضُوا حَوَائِجَهُ فَهَذَا مَكْرُوهٌ مَذْمُومٌ"^٢.

٣- الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا:

فالمعلِّم المسلم، قدوته الأولى هو المعلِّم الأول نبينا محمدٌ صلى الله عليه وسلم، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: نَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حَصِيرٍ فَقَامَ وَقَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اتَّخَذْنَا لَكَ وِطَاءً، فَقَالَ: "مَا لِي وَلِلدُّنْيَا، مَا أَنَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا كَرَائِبٍ اسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا"^٣، وحقيقة الزُّهْد فيها وعلامته، ينقلها لنا الإمام ابن مفلح - رحمه الله - فيقول: "رَوَى الْخَلَّالُ عَنْ الْفَضِيلِ قَالَ عَلَامَةُ الزُّهْدِ فِي النَّاسِ إِذَا لَمْ يُحِبَّ ثَنَاءَ النَّاسِ عَلَيْهِ وَلَمْ يُبَالِ بِمَذَمَّتِهِمْ، وَإِنْ قَدَّرْتَ أَنْ لَا تُعْرِفَ فافْعَلْ وَمَا عَلَيْكَ إِلَّا يُشْنَى عَلَيْكَ وَمَا عَلَيْكَ أَنْ تَكُونَ مَذْمُومًا عِنْدَ النَّاسِ إِذَا كُنْتَ مَحْمُودًا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ،

^١ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ١١٧ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ١٨٨ .

^٣ البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري . الجامع المسند الصحيح . (مرجع سابق) . ج ٣ . الحديث رقم ٢٦١٣ . ص ١٦٣ .

وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُذَكَّرَ لَمْ يُذَكَّرْ، ومن كره أن يُذَكَّرَ ذُكِرَ^١، ويؤكد الإمام ابن مفلح - رحمه الله - هذه الصفة بكونها من صفات المعلم المسلم فيقول: "وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنِي أَبِي سَمِعْتُ سُفْيَانَ يَقُولُ مَا أَزْدَادَ رَجُلٌ عِلْمًا فَازْدَادَ مِنَ الدُّنْيَا قُرْبًا إِلَّا أَزْدَادَ مِنَ اللَّهِ بُعْدًا"^٢، فينبغي على المعلم المسلم أن يزهّد في هذه الدنيا، كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل.

٤ - الْعَمَلُ بِالْعِلْمِ:

فكل من تعلّم ولم يعمل، فإنّه لا يخلو من التّبعات إمّا في الدنيا وإمّا في الآخرة، نقل المصنّف - رحمه الله -:- "عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ مَرْفُوعًا: لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ أَرْبَعٍ عَنْ عُمَرِهِ فِيمَ أَفْنَاهُ؟ وَعَنْ عِلْمِهِ مَاذَا عَمِلَ بِهِ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ؟ وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَ أَبْلَاهُ" إسناده جيّد، وسعيدٌ روى عنه غير واحدٍ ووثقه ابن حبان، "وَعَنْ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : "أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَالِمٌ لَمْ يَنْفَعَهُ اللَّهُ بِعِلْمِهِ"^٣، لذلك فإنّ من أهمّ آداب المعلم المسلم، العمل بالعلم.

٥ - إلقاء السلام على الطلاب عند الدخول عليهم وعند الخروج منهم:

قال المصنّف - رحمه الله - السلام: "هُوَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَهُوَ نَصُّ أَحْمَدَ فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ"^٤، وما أحسن بالمعلم أن يستفتح درسه وتعليمه بإلقاء السلام والتّحية على تلاميذه: "فَقَوْلُهُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّ اسْمِ السَّلَامِ عَلَيْكَ، وَمَعْنَاهُ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْكَ أَيُّ أَنْتَ فِي حِفْظِهِ كَمَا يُقَالُ اللَّهُ يَصْحَبُكَ وَاللَّهُ مَعَكَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: السَّلَامُ بِمَعْنَى السَّلَامَةِ أَيُّ

^١ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ ص ٣٦٠ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٣٥٩ .

^٣ (المرجع السابق) : ج ٢ ص ١٢٩ .

^٤ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٤٨٨ .

السَّامَةُ مُلَازِمَةٌ لَكَ"¹ وَيُسَلِّمُ عَلَى التَّلَامِيذِ عِنْدَ خُرُوجِهِ كَمَا سَلَّمَ عَلَيْهِمْ فِي دُخُولِهِ، لِأَنَّهُ بِذَلِكَ يَسْتَوِدِعُهُمْ فِي حِفْظِ اللَّهِ تَعَالَى: "وَمَنْ سَلَّمَ عَلَى جَمَاعَةٍ فِي دُخُولِهِ أَعَادَهُ فِي خُرُوجِهِ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ، وَقَطَعَ بِهِ ابْنُ عَقِيلٍ، وَهُوَ مَعْنَى كَلَامِ الْقَاضِي وَالشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ وَغَيْرِهِمَا وَقَدْ تَقَدَّمَ نَصُّ أَحْمَدَ، قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ وَالْدُّخُولُ أَكْثَرُ اسْتِحْبَابًا"².

وَلِعَظَمِ التَّرْبِيَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَشُمُولِهَا فَإِنَّهَا لَمْ تَنْسَ أَنْسَاءً مِنْ ذَوِي الظُّرُوفِ الْخَاصَّةِ لَهُمْ حَقُّ الْمَشَارَكَةِ فِي التَّعَلُّمِ وَالتَّرْبِيَةِ، يُشِيرُ الْمَصْنِفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- إِلَى هَذِهِ الطَّرِيقَةِ فِي السَّلَامِ فَيَقُولُ: "وَلَوْ سَلَّمَ عَلَى أَصَمٍّ جَمَعَ بَيْنَ اللَّفْظِ وَالْإِشَارَةِ، فَإِنْ لَمْ يَجْمَعْ لَمْ يَجِبِ الْجَوَابُ، فَإِنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ أَصَمٌّ جَمَعَ بَيْنَ اللَّفْظِ وَالْإِشَارَةِ فِي الرَّدِّ وَالْجَوَابِ، فَأَمَّا الْأَخْرَسُ فَسَلَامُهُ بِالْإِشَارَةِ وَكَذَلِكَ جَوَابُ الْأَخْرَسِ. وَيُؤْخَذُ مِنَ الْمَسْأَلَةِ قَبْلَهَا أَنَّ مَنْ سَلَّمَ عَلَى أَخْرَسٍ أَوْ رَدَّ سَلَامَهُ جَمَعَ بَيْنَ اللَّفْظِ وَالْإِشَارَةِ وَهُوَ مُتَوَجَّهٌ وَالْوَاجِبُ مِنْهُ رَفْعُ الصَّوْتِ بِهِ قَدَرُ الْإِبْلَاحِ وَقَدْ وَرَدَ مَا يَدُلُّ عَلَى خِلَافِ هَذَا"³.

"وهناك تعريفات مختلفة للإعاقة العقلية منها تعريف منظمة الصحة العالمية (١٩٩٢) والتي تعرفها بأنها "حالة من توقف، أو عدم اكتمال نمو العقل، والذي يتسم بشكل خاص بقصور في المهارات التي تظهر أثناء مراحل النمو، والتي تسهم في المستوي العام للذكاء، أي القدرات المعرفية اللغوية، والحركية، والاجتماعية، ويمكن أن تحدث الإعاقة مصحوبة أو غير مصحوبة بأي اختلال عقلي أو بدني"⁴.

وقد اهتمت بلادنا بالمعاقين أيما اهتمام، وفوّرت الفصول الفكرية في المدارس العامة، وقامت بدمج الطلاب الذين يعانون من الإعاقة مع الطلاب العاديين لكي لا يُعاني هذا المعاق من أي تفرقة في التعامل وأخذ الحقوق، وفوّرت لهم كافة التسهيلات المالية والاجتماعية كي يذوبوا

¹ (المرجع السابق): ج ١. ص ٤٨٨.

² (المرجع السابق): ج ١. ص ٤٨١.

³ (المرجع السابق): ج ١. ص ٤٨٦.

⁴ الجرواني.المشرقي، هالة الجرواني . انشراح المشرقي . التنشئة الاجتماعية ومشكلات الطفولة .

<http://uqu.edu.sa/page/ar/١٠٧٥٨٦> . ٢٧/٤/٢٠١٣ . ٦ مساء .

في المجتمع المحيط بهم.

المطلب الثاني: الآداب العلمية للمعلم

تمهيد:

مما ينبغي على المعلم أن لا يتجاهله، أن هناك آداباً علميةً ينبغي عليه أن يتحلّى بها، لكي يكون أكثر مصداقيةً أمام المتعلم، وكلّما حرص المعلم على التأدّب بهذه الآداب كان القبولُ أدعى له بين المتعلمين، وهذه الآدابُ تختصُّ بالشخصية العامة للمعلم، وما ينبغي أن يكون عليه داخل الفصل وخارجه، وقد ذكرها المصنّف -رحمه الله- متفرقةً في كتابه، وقام الباحث بجمعها على الترتيب التالي:

١- الترفع عن طلب المال وإلجاء عن طريق العلم:

فإنّ ذلك ممّا يؤثّر على سُمعة المعلم ومكانته، خصوصاً إذا اتّخذ التعليم وسيلةً للحصول على مكاسب شخصية دنيوية، فينبغي على من امتن مِهنة التعليم ألاّ يتزلّ إلى ذاك الحضيض من المستوى في التفكير، يقول ابن مفلح - رحمه الله -: "وَقَالَ أَبُو الْفَرَجِ بْنُ الْجَوَازِيِّ: وَمِنْ صِفَاتِ عُلَمَاءِ الْآخِرَةِ أَنْ يَكُونُوا مُنْقَبِضِينَ عَنِ السَّلَاطِينِ، مُحْتَرِزِينَ عَنْ مُخَالَطَتِهِمْ"^١، وقال ابن مفلح - رحمه الله -: "كَانَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - لَا يَأْتِي الْخُلَفَاءَ وَلَا الْوُلَاةَ وَالْأَمْرَاءَ وَيَمْتَنِعُ مِنَ الْكِتَابَةِ إِلَيْهِمْ، وَيَنْهَى أَصْحَابَهُ عَنْ ذَلِكَ مُطْلَقًا نَقْلَهُ عَنْهُ جَمَاعَةً، وَكَلَامُهُ فِيهِ مَشْهُورٌ"^٢، ونقل أيضاً عن ابن عَقِيلٍ فِي الْفُنُونِ نَقْدُهُ لِمَنْ يَتَّصِفُ بِهَذِهِ الصِّفَةِ فَقَالَ: "قَالَ بَعْضُ مَشَايِخِنَا الْمُحَقِّقِينَ إِذَا كَانَتْ مَجَالِسُ النَّظَرِ الَّتِي تَدْعُونَ أَنْكُمْ عَقَدْتُمُوهَا لِاسْتِخْرَاجِ الْحَقَائِقِ وَالْإِطْلَاعِ عَلَى عَوَائِرِ الشُّبْهِ وَإِضَاحِ الْحُجَجِ لِصِحَّةِ

^١ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٤ ص ١٣٠ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ٤ . ص ١٢٨-١٢٩ .

الْمُعْتَقِدِ مَشْحُونَةً بِالْمُحَابَاةِ لِلرَّبَابِ الْمَنَاصِبِ تَقَرُّبًا، وَلِلْعَوَامِّ تَخَوُّنًا، وَلِلنُّظَرَاءِ تَعَمُّدًا وَتَجَمُّدًا... إلى أن قال رحمه الله: فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ مِنْ مُصِيبَةٍ عَمَّتَ الْعُقَلَاءَ فِي أَدْيَانِهِمْ، مَعَ كَوْنِهِمْ عَلَى غَايَةِ التَّحْقِيقِ، وَتَرَكِ الْمُحَابَاةَ فِي أَمْوَالِهِمْ، مَا ذَاكَ إِلَّا؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَشْمُوا رِيحَ الْيَقِينِ، وَإِنَّمَا هُوَ مَحْضُ الشَّكِّ، وَمُجَرَّدُ التَّخْمِينِ. انْتَهَى كَلَامُهُ^١.

ولكن قد يُستثنى من هذه القاعدة من كان صاحب حاجة شديدة أو ظروف خاصة، فقد قال ابن مفلح - رحمه الله -:"وَفِي الْبُخَارِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: "إِنْ كُنْتُ لَأَسْتَقْرِئَ الرَّجُلَ الْآيَةَ هِيَ مَعِيَ كَيْ يَنْقَلِبَ بِي فَيُطْعِمَنِي قَالَ ابْنُ هُرَيْرَةَ: فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ مُحَادَثَةِ الرَّجُلِ بِشَيْءٍ مِنَ الذِّكْرِ وَالْقُرْآنِ لِقَصْدٍ يَقْصِدُهُ الْإِنْسَانُ يَسْتَجْلِبُ بِهِ نَفْعًا لَهُ أَوْ يَدْفَعُ بِهِ ضَرُورَةً، قَالَ: وَلَمْ يُنْكِرْهُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ مُنْكَرًا"^٢ بل قد أوجب المصنّف على العالم إذا لم يكن لديه مال يقتات منه، أن يتكسب كي لا يُذل نفسه لطلاب الدنيا، أشار إلى ذلك المصنّف فيما نقله عن ابن الجوزي - رحمهما الله - فقال:

قال ابن الجوزي:"فَإِذَا اتَّفَقَ لِلْعَالِمِ عَائِلَةٌ، وَحَاجَاتُ وَكَفَّتْ أَكْفُ النَّاسِ عَنْهُ، وَمَنْعَتْهُ أَنْفَتُهُ مِنَ الذِّلِّ هَلَكٌ، فَالْأَوَّلَى لِمِثْلِ هَذَا الْعَالِمِ فِي هَذَا الزَّمَانِ الْمُظْلِمِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي كَسْبِ إِنْ قَدَرَ عَلَيْهِ، وَإِنْ أَمَكَّنْهُ نَسَخَ بِأُجْرَةٍ، وَيُدَبِّرُ مَا يُحْصِلُ لَهُ، وَيَدَّخِرُ الشَّيْءَ لِحَاجَةٍ تَعْرِضُ لَنَا يَحْتَاجُ إِلَى نَذْلٍ"^٣.

٢- أن يقوم بالتعليم دون مقابل مادي:

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٢٧٠ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٢٠٩ .

^٣ (المرجع السابق) : ج ١ ص ٢٨٩ .

التعليم مهنة سامية شريفة هي مهنة الأنبياء والمرسلين عليهم السلام، فعن عبد الله بن عمرو، قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم من بعض حجره، فدخل المسجد، فإذا هو بحلقتين، إحداهما يقرءون القرآن، ويدعون الله، والأخرى يتعلمون ويعلمون، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "كل على خير، هؤلاء يقرءون القرآن، ويدعون الله، فإن شاء أعطاهم، وإن شاء منعهم، وهؤلاء يتعلمون ويعلمون، وإنما بعثت معلماً" فجلس معهم^١.

فلا ينبغي أن يدنس المعلم هذه المهنة بتبعية شهوات الدنيا وملذاتها، لذا لم يأخذ النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من بعده أجره على تعليم الناس وتفقيهم في أمور دينهم، وكان همهم الأول هو تحصيل موعود الله تعالى في الدار الآخرة، عن أبي أمامة الباهلي، قال: ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان أحدهما عابد والآخر عالم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم" ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله وملائكته وأهل السموات والأرضين حتى النملة في جحرها وحتى الحوت ليصلون على معلم الناس الخير"^٢ رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح غريب، وقد نقل الإمام ابن مفلح - رحمه الله - عن ابن الجوزي قوله: "في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾"^٣، قال: وهذه الآية توجب إظهار علوم الدين منصوصة كانت أو مستنبطة، وتدل على امتناع جواز أخذ الأجرة على ذلك إذ غير جائز

^١ ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني . سنن ابن ماجه . دار إحياء الكتب العربية . باب فضل العلماء والحث على طلب العلم . ج ١ . ص ٨٣ .

^٢ الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي . سنن الترمذي . مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي . مصر . ط ٢ . ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م . باب : ما جاء في فضل الفقه على العبادة . ج ٥ . ص ٤٨ .

^٣ سورة البقرة : الآية (١٥٩) .

اسْتَحَقَّقُ الْأَجْرَ عَلَى مَا يَجِبُ فِعْلُهُ، كَذَا قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ^١، وقال المصنّف - رحمه الله -
:- "وَعَنِ الْمَسِيحِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَلَّمَ مَجَانًّا كَمَا عَلَّمْتَ مَجَانًّا"^٢.

ولما اتسعت رُقعة الدّولة الإسلاميّة، واحتاج النَّاسُ إلى نشرِ العلم والتعليم، جعل الخلفاء يفرضون للمُعَلِّمين حظًّا من بيت مال المسلمين، يُشيرُ إلى ذلك الإمام ابنُ مفلح - رحمه الله - بقوله: "وَقَدْ كَانَ لِلْعُلَمَاءِ قَدِيمًا حَظٌّ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ يُغْنِيهِمْ"^٣، بل قد أشار رحمه الله تعالى، إلى أن الإمام ينبغي عليه أن يفرضَ للمُعَلِّمين والمتعلِّمين من بيت المال، فقال - رحمه الله -:- "وَوَاجِبٌ عَلَى الْإِمَامِ أَنْ يَتَعَاهدَ الْمُعَلِّمَ وَالْمُتَعَلِّمَ كَذَلِكَ وَيَرْزُقَهُمَا مِنْ بَيْتِ الْمَالِ لِأَنَّ فِي ذَلِكَ قِوَامًا لِلدِّينِ فَهُوَ أَوْلَى مِنَ الْجِهَادِ لِأَنَّهُ رَبَّمَا نَشَأَ الْوَلَدُ عَلَى مَذْهَبٍ فَاسِدٍ فَيَتَعَدَّرُ زَوَالُهُ مِنْ قَلْبِهِ"^٤.

٣- التَّعْلِيمُ لِلْجَمِيعِ:

مِنْ مَهَامِّ الْمَعْلَمِ أَنْ تَكُونَ رِسَالَتُهُ التَّعْلِيمِيَّةُ مُتَاحَةً لِلْجَمِيعِ، فِكُلُّ مَنْ رَغِبَ فِي التَّعْلِيمِ فَلَهُ الْحَقُّ فِي ذَلِكَ، لِأَنَّ الْعِلْمَ لَا يَنْتَشِرُ وَتَظْهَرُ ثَمَرَتُهُ الْإِجْتِمَاعِيَّةُ إِلَّا إِذَا كَانَ مُتَاحًا لِلْجَمِيعِ، خَاصَّةً عِلْمَ الشَّرِيعَةِ، فَالنَّاسُ تَحْتَاجُ إِلَى تَثْقِيفٍ وَتَوْعِيَةٍ، وَإِجَابَةٍ عَلَى فَتَاوَى وَأَسْئَلَةٍ، وَالنَّاسُ كُلُّهُمْ لَهُمُ الْحَقُّ فِي اِكْتِسَابِ الْمَعْرِفَةِ، قال ابن مفلح - رحمه الله -:- "قَالَ هِشَامُ بْنُ مَنْصُورٍ سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ تَدْرِي مَا قَالَ لِي يَحْيَى بْنُ آدَمَ قُلْتُ: لَا قَالَ: يَجِئُنِي الرَّجُلُ مِمَّنْ أَبْغَضُهُ وَأَكْرَهُ مَجِئَهُ فَاقْرَأْ عَلَيْهِ كُلَّ شَيْءٍ مَعَهُ حَتَّى أَسْتَرِيحَ مِنْهُ، وَيَجِيءُ الرَّجُلُ الَّذِي أَوْدُهُ فَأَرُدُّهُ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيَّ"^٥، فقد أشار هنا إلى أَنَّهُ يُعَلِّمُ مَنْ يُحِبُّ وَمَنْ لَا يُحِبُّ فَالتَّعْلِيمُ عِنْدَهُ لِلْجَمِيعِ، حَتَّى النِّسَاءَ لَهُنَّ الْحَقُّ فِي اِكْتِسَابِ الْمَعْرِفَةِ قال المصنّف - رحمه الله -:- "ظَاهِرُ كَلَامِ الْأَكْثَرِينَ أَنَّ الْكِتَابَةَ لَا تُكْرَهُ لِلْمَرْأَةِ، كَالرَّجُلِ. وَذَكَرَهُ ابْنُ عَقِيلٍ فِي الْفُنُونِ وَهُوَ

^١ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ ص ٢٥٧ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٢٥٨ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٢٨٨ .

^٤ (المرجع السابق) : ج ٢ ص ١٤٢ .

^٥ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٣٥٢ .

ظَاهِرُ الْمُنْقُولِ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ فِي مُسْنَدِهِ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ عَنْ الشَّفَاءِ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَنَا عِنْدَ حَفْصَةَ فَقَالَ أَلَا تُعَلِّمِينَ هَذِهِ رُقِيَّةَ النَّمْلَةِ^١ كَمَا عَلَّمْتَهَا الْكِتَابَةَ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ، وَرَوَاهُ أَيُّضًا عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ حَفْصَةَ مِنْ مُسْنَدِهَا وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَقَالَ الْأَثَرُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ بِهَذَا حَدَّثَ أَوْ حَدَّثَتْ بِهِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فَقَالَ: "هَذَا رُخْصَةٌ فِي تَعْلِيمِ النِّسَاءِ الْكِتَابَةَ" ذَكَرَهُ الْخَلَّلُ فِي الْأَدَبِ، وَقَالَ الشَّيْخُ مَجْدُ الدِّينِ فِي الْمُتَنَقَّى "وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ تَعْلِيمِ النِّسَاءِ الْكِتَابَةَ"^٢.

وتعليم المرأة من أهم العوامل التي تساعد على حل كثير من المشكلات الأسرية في البيوت المسلمة، وقد حثنا ديننا الحنيف على تعليمها ما تحتاجه في أمر الدين والدنيا، والرواية السابقة التي جاءت عن النبي عليه الصلاة والسلام تبيّن لنا كيف حرص النبي عليه الصلاة والسلام على تعليم نساءه ونساء المؤمنين كل ما يجلب المصلحة العامة في أمور الدنيا والآخرة.

٤ - تعليم التلاميذ ما يُدرّكونه بحواسّهم:

كُلَّمَا كَانَ مَا يَتَعَلَّمُهُ التَّلْمِيزُ مُدْرَكًا مُشَاهِدًا مُحَسُّوسًا كَانَ أَدْعَى لِبَقَاءِ الْمَعْلُومَةِ فِي ذِهْنِ التَّلْمِيزِ، وَعَدِمَ حُصُولِ اللَّبْسِ لَدَيْهِ، يَقُولُ ابْنُ مُفْلَحٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: "وَعَنْ أَحْمَدَ قَالَ فِيمَا رَوَى عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: لَا تُحَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا لَا يَعْلَمُونَ أَوْ لَا يَعْرِفُونَ فَتَضُرُّوهُمْ"^٣. فَقَدْ بَيَّنَّ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ أَنَّ مَا لَا يَدْرُكُهُ الْمُتَعَلِّمُ بِحَوَاسِّهِ تَكُونُ عَاقِبَتُهُ ضَرَرًا عَلَى الْمُتَعَلِّمِ،

^١ قال ابن القيم: (النملة) قروح تخرج في الجنبين، وهو داء معروف وسمي نملة: لأن صاحبه يحس في مكانه كأن نملة تدب عليه وتعضه. كتاب: الطب النبوي. ص ١٧٤. دار مكتبة الحياة. بيروت. لبنان. ١٤١١ هـ.

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي. الآداب الشرعية. (مرجع سابق). ج ٣. ص ٤٦١-٤٦٢.

^٣ (المرجع السابق): ج ٢. ص ٢١٢.

وهذا مما ينبغي أن يتنبه له المعلم خصوصاً في وقتنا الحاضر الذي انتشرت فيه المعلومة، وسهلت طريقة الحصول عليها.

٥- أن يكون المعلم مؤهلاً للقيام بعملية التعليم:

التعليم كما أشار الباحث سابقاً، مهنة من أشرف المهن، لأنها مهنة الأنبياء والمرسلين، لذا كان لزاماً على كل من تصدى لمهنة التعليم، أن يتصف بصفات تجعل منه معلماً متميزاً، قادراً على خوض غمار التعليم، خصوصاً في هذا الوقت الذي اختلط فيه الحابل بالنابل، وكثرت فيه الصّوارف التي تصرف عن العلم، فصارت مهمة التربية مهمة شاقة، تتطلب الكثير من المهارات والصفات التي ينبغي توافرها في المعلم، وقد أشار المصنف - رحمه الله - في مواضع متفرقة من كتابه إلى بعض الصفات التي ينبغي توافرها في المعلم، فمن صفات المعلم الذي يؤخذ منه العلم:

أ- العلم بما يقوم بتعليمه:

قال ابن مفلح - رحمه الله - : "قَالَ الْمُرُودِيُّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لَا يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ إِذَا لَمْ يَعْرِفِ الْحَدِيثَ أَنْ يُحَدِّثَ بِهِ، ثُمَّ قَالَ: صَارَ يُحَدِّثُ بِهِ مَنْ لَا يَعْرِفُهُ وَاسْتَرْجَعَ"^١، وقال في موضع آخر: "قَالَ مَالِكٌ: لَا يُؤْخَذُ الْعِلْمُ مِنْ شَيْخٍ لَهُ فَضْلٌ وَصَلَاحٌ وَعِبَادَةٌ إِذَا كَانَ لَا يَعْرِفُ مَا يُحَدِّثُ"^٢، وأشار الإمام ابن مفلح - رحمه الله - إلى ذلك في موضع آخر فقال: "وَقَالَ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ جَابِرٍ: لَا يُؤْخَذُ الْعِلْمُ إِلَّا عَمَّنْ شُهِدَ لَهُ بِطَلَبِ الْعِلْمِ"^٣.

ب- التذكر والحفظ:

^١ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٢٠٧ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ٢ ص ٢٠٨ .

^٣ (المرجع السابق) : ج ٢ ص ٢٥٣ .

قال ابن مفلح - رحمه الله -: "وَقَالَ الْأَثَرُ قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْحَدِيثُ شَدِيدُ سُبْحَانَ اللَّهِ مَا أَشَدَّهُ، أَوْ كَمَا قَالَ، ثُمَّ قَالَ: يَحْتَاجُ إِلَى ضَبْطٍ وَذَهْنٍ"^١.

ت - الإجتهد في نشر العلم بين الناس:

قال ابن مفلح - رحمه الله -: "وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ قَالَ: كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَقَالَ فِي كِتَابِهِ: وَمُرُّ أَهْلَ الْفِقْهِ مِنْ جُنْدِكَ فَلْيَنْشُرُوا مَا عَلَّمَهُمُ اللَّهُ فِي مَسَاجِدِهِمْ وَمَجَالِسِهِمْ، وَالسَّلَامُ"^٢.

ث - إكرام التلاميذ واحترامهم:

قال ابن مفلح - رحمه الله -: "وَقَالَ أَحْمَدُ لِابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ: أَفِذْ أَصْحَابَ الْحَدِيثِ وَأَكْرِمَهُمْ، فَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ لَمْ يَكُنْ يُفِيدُ أَصْحَابَ الْحَدِيثِ وَيَجْفُوهُمْ فَلَمْ يُفْلِحْ" إلى أن قال "فلا يُكْرَمُ أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ إِلَّا أَهْلُ الْفَضْلِ وَالْكَرَمِ، وَقَالَ الصَّاحِبُ أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ عَبَّادٍ: مَا عَبَّرَ الْإِنْسَانُ عَنْ فَضْلِ نَفْسِهِ بِمِثْلِ مِثْلِهِ إِلَى الْفَضْلِ وَأَهْلِهِ"^٣.

ج - عدم التكبر على التلاميذ أو ازدراؤهم أو احتقارهم:

الكِبَرُ وَالْإِزْدِرَاءُ وَالْإِحْتِقَارُ لَيْسَ مِنْ صِفَاتِ الْمَعْلَمِ الْمُسْلِمِ النَّاجِحِ، فَهَذِهِ الصِّفَاتُ مِنْ أَشَدِّ مَا يَصْرِفُ الْمُتَعَلِّمِينَ عَنِ الْعِلْمِ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾^٤، وَقَدْ ذَكَرَ الْمَصْنِفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَرْفُوعًا "لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنًا قَالَ إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبَرُ بَطَرُ الْحَقِّ وَغَمَطُ النَّاسِ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَلِأَحْمَدَ مَعْنَاهُ

^١ (المرجع السابق): ج ٢ ص ٢٠٨ .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ ص ٢٠٨ .

^٣ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ٢٠٨ .

^٤ سورة لقمان : الآية (١٨) .

"وَلَكِنَّ الْكِبَرَ مَنْ سَفَهَ النَّاسَ وَازْدَرَى النَّاسَ"، سَفَهَ الْحَقُّ أَيُّ: جَهْلُهُ وَقِيلَ جَهْلَ نَفْسِهِ وَلَمْ يُفَكِّرْ فِيهَا، وَقِيلَ سَفَهَ بِالتَّشْدِيدِ أَيُّ سَفَهَ الْحَقُّ، وَبَطَرُ الْحَقِّ قِيلَ تَرْكُهُ، وَقِيلَ يَجْعَلُ الْحَقُّ بَاطِلًا وَغَمَطُ النَّاسِ احْتِقَارُهُمْ، وَزَادَ أَحْمَدُ مِنْ حَدِيثِ عُقْبَةَ " وَغَمَطَ النَّاسَ بَعَيْنِيهِ " ^١.

ح- مُرَاجَعَةُ الدُّرُوسِ الْمُحْفُوظَةِ وَتَكَرَّرُهَا مَعَ التَّلَامِيذِ:

فَبِمُراجعةِ العِلْمِ ترسخُ المعلومةُ في ذهنِ المتعلِّمِ، أشارَ إلى ذلكِ المصنِّفُ - رحمه الله - فيما: "رَوَى أَحْمَدُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ ابْنُ مَسْعُودٍ قَالَ: تَذَاكُرُوا الْحَدِيثَ فَإِنَّ حَيَاتَهُ الْمَذَاكِرَةُ، وَعَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: أَطِيلُوا ذِكْرَ الْحَدِيثِ لَا يَدْرُسُ، وَعَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: مَجْلِسٌ يُتَنَازَعُ فِيهِ الْعِلْمُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ قَدْرِهِ صَلَاةً، رَوَى ذَلِكَ الْخَلَّالُ" ^٢.

خ- العدلُ فِي نَشْرِ الْعِلْمِ بَيْنَ التَّلَامِيذِ:

العدلُ من الأسسِ الَّتِي يَقُومُ عَلَيْهَا بِنَاءُ الْعَمَلِيَّةِ التَّعْلِيمِيَّةِ، وَقَدْ نَقَلَ الْإِمَامُ ابْنُ مِفْلَحٍ - رحمه الله - فِي رِوَايَةِ الْفَضْلِ بْنِ زِيَادَةَ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ أَنَّهُ قَالَ: "كَانَ لَا يُنْصِفُهُمْ فِي الْحَدِيثِ يَعْنِي: (إِسْمَاعِيلَ بْنَ عَلِيٍّ) قُلْتُ: كَيْفَ كَانَ لَا يُنْصِفُ؟ قَالَ كَانَ يُحَدِّثُ بِالشَّفَاعَاتِ، قُلْتُ: فَإِنْ كَانَ رَجُلٌ لَهُ إِخْوَانٌ يَخْصُمُهُم بِالْحَدِيثِ لَا تَرَى ذَلِكَ قَالَ مَا أَحْسَنَ الْإِنْصَافَ؟ مَا أَرَى يَسْلَمُ أَهْلُ الْحَدِيثِ مِنْ هَذَا قُلْتُ: وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ رَجُلًا مَائَتِي آيَةٍ، وَيُقْرَأُ آخَرَ مَائَةِ آيَةٍ مَا تَقُولُ فِيهِ؟ فَقَالَ: يَنْبَغِي أَنْ يُنْصَفَ بَيْنَ النَّاسِ وَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُ يَأْخُذُ عَلَى هَذَا مَائَتِي آيَةٍ لِأَنَّهُ يَرْجُو أَنْ يَكُونَ عَامِلًا بِهِ، وَيَأْخُذُ عَلَى هَذَا أَقْلًا لِأَنَّهُ لَا يَبْلُغُ هَذَا فِي الْعَمَلِ، مَا تَرَى فِيهِ قَالَ مَا أَحْسَنَ الْإِنْصَافَ فِي كُلِّ شَيْءٍ" إِلَى أَنْ قَالَ - رحمه الله تعالى - "وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا دَامَ الْعَالَمُ يَعْدِلُ بَيْنَكُمْ بِعِلْمِهِ لَا بِحَيْفٍ" ^٣، وَقَالَ الْمَصْنِفُ أَيْضًا فِي وَجُوبِ الْعَدْلِ بَيْنَ التَّلَامِيذِ، فِي مَوْضِعٍ

^١ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي. الآداب الشرعية. (مرجع سابق). ج ٤. ص ٢٠٤-٢٠٥.

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي. الآداب الشرعية. (مرجع سابق). ج ٢. ص ٢٢٣.

^٣ (المرجع السابق): ج ٢. ص ٢١٠.

آخر: "وَعَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ﴾^١، قَالَ: يَكُونُ الْغَنِيُّ وَالْفَقِيرُ عِنْدَكَ فِي الْعِلْمِ سَوَاءً، وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ: كَلَّمُوا مُحَمَّدًا فِي رَجُلٍ يُحَدِّثُهُ فَقَالَ: لَوْ كَانَ رَجُلٌ مِنَ الزَّيْجِ لَكَانَ عِنْدِي وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ فِي هَذَا سَوَاءً"^٢.

وبالعدل قامت السماوات والأرض، وبالإنصاف بين التلاميذ في نشر العلم، يُحاربُ المُرَبِّي المسلم كثيراً من الأمراض النفسية التي تنتشر بين المتعلمين كالغل والحقد والحسد، ويعملُ بذلك على تحقيق الصحة النفسية في المجتمع المدرسي.

د- الديانة:

قال ابن مفلح - رحمه الله -: "وَصَحَّ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: الْعِلْمُ دِينٌ فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ؟ ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ فِي مُقَدِّمَةِ مُسْلِمٍ إِلَى أَنْ قَالَ: "وَقَالَ مَالِكٌ لِرَجُلٍ: أُطْلُبْ هَذَا الْأَمْرَ مِنْ عِنْدِ أَهْلِهِ"^٣، وقال المصنف - رحمه الله -: "وَقَالَ هُشَيْمٌ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ قَالَ: كَانُوا إِذَا أَتَوْا الرَّجُلَ لِيَأْخُذُوا عَنْهُ نَظَرُوا إِلَى سَمْتِهِ، وَإِلَى صَلَاتِهِ، وَإِلَى حَالِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُونَ عَنْهُ"^٤.

فالديانة لدى المعلم تمنعه من ظلم التلاميذ أو التعدي عليهم أو بخسهم حقوقهم، لأن المعلم في هذه الحال ينطلق في تعامله مع تلاميذه من عقيدة تدفعه بأن لا يهضم حقوقهم ولا يتعدى عليهم فالشريعة الإسلامية أتت بتحريم كل ما من شأنه الإخلال بحقوق الآخرين.

ذ- الأمانة في العلم:

وقد أشار ابن مفلح - رحمه الله - إلى أن مَن ينبغي أن يؤخذ عنهم العلم، من اتصفوا بالأمانة العلمية، والأمانة تكون في نقلهم للعلم، وأمانتهم في النقل، قال ابن مفلح - رحمه الله -: "وَقَالَ شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: لَا

^١ سورة لقمان . الآية (١٨) .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) ج ٢ . ص ٢١٠-٢١١ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٢٥٢ .

^٤ (مرجع سابق) : ج ٢ . ص ٢٥٣ .

يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا أَخَذُوا الْعِلْمَ عَنْ أَكَابِرِهِمْ وَعَنْ عُلَمَائِهِمْ وَأُمَنَائِهِمْ، فَإِذَا أَخَذُوهُ مِنْ أَصَاغِرِهِمْ وَشِرَارِهِمْ هَلَكُوا"^١.

ر - السَّمْتُ والأدبُ والخلقُ الحسنُ:

من أهمِّ صفاتِ المعلمِ أن يكونَ ذا سَمْتٍ ووقارٍ وسكينةٍ، لأنَّ المتعلِّمَ يتعلَّمُ الأدبَ قبلَ أن يتعلَّمَ العلمَ، وقد كانَ المرثُونُ الأوائلُ مِنَ السَّلَفِ الصَّالحِ يعتنونَ بهذا الجانبِ أشدَّ العناية، لما لَهُ مِنَ التأثيرِ الشَّدِيدِ عَلَى سُلُوكِ المتعلِّمِ في الحاضرِ والمستقبلِ، قالَ ابنُ مُفلحٍ - رحمه الله -: "وَعَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ: كَانُوا يَتَعَلَّمُونَ مِنَ الْفَقِيهِ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى لِبَاسِهِ وَنَعْلِيهِ. وَقِيلَ لِابْنِ الْمُبَارَكِ أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: إِلَى الْبَصْرَةِ، فَقِيلَ لَهُ مَنْ بَقِيَ؟ فَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ أَخَذَ مِنْ أَخْلَاقِهِ، أَخَذَ مِنْ آدَابِهِ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: كُنَّا نَأْتِي الرَّجُلَ مَا تُرِيدُ عِلْمَهُ لَيْسَ إِلَّا أَنْ نَتَعَلَّمَ مِنْ هَدْيِهِ وَسَمْتِهِ وَذَلِّهِ، وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ يَحْضُرُونَ عِنْدَ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ مَا يُرِيدُونَ أَنْ يَسْمَعُوا شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى هَدْيِهِ وَسَمْتِهِ"^٢.

ز - عدمُ الحشوِّ في الكلام، وتعقيدُ المعلومة على التلميذ:

لأنَّ هذه ممَّا يُقلِّلُ التركيزَ عِنْدَ التَّلْمِيذِ، وَيُضِيعُ جُهْدَ المعلمِ بلا فائدةٍ، قالَ ابنُ مُفلحٍ - رحمه الله -: "وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: وَلَا يَكُونُ إِمَامًا فِي الْعِلْمِ مَنْ يُحَدِّثُ بِكُلِّ مَا سَمِعَ، وَلَا يَكُونُ إِمَامًا فِي الْعِلْمِ مَنْ يُحَدِّثُ بِالشَّاذِّ مِنَ الْعِلْمِ"^٣.

س - استخدامُ التَّكرارِ عِنْدَ عَرْضِ المعلومة:

لأنَّ هذا ممَّا يُسَاعِدُ المتعلِّمَ عَلَى اسْتِيعَابِ الدَّرْسِ، وَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ الْمُصَنِّفُ - رحمه الله - فِي فَصْلِ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْكَلَامِ، وَلَا رَيْبَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ المعلمُ الأوَّلُ، وَمِنْ سِيرَتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ تُسْتَقَى الْآدَابُ كُلُّهَا، فَذَكَرَ

^١ (مرجع سابق) : ج ٢ . ص ٢٥٤ .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٢٥٥ .

^٣ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٢٢٣ .

المصنّف - رحمه الله - في هذا الفصل ما جاء في البخاريّ عن: "أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ فَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ ثَلَاثًا"^١.

ش - تنبيه المتعلم واستخدام الوسائل التعليمية:

وقد أشار المصنّف - رحمه الله - إلى ذلك فأفرد فصلاً هو: "هَدْيُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي التَّنْبِيهِ وَصَرَاحَتِهِ فِي التَّعْلِيمِ"، وأشار فيه المصنّف - رحمه الله - إلى ما رواه: "أَبُو الْعَالِيَةِ الْبَرَاءُ - بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ وَبِالْمَدِّ كَانَ يَبْرِي النَّبْلَ - تَأْخِيرَ ابْنِ زِيَادٍ الصَّلَاةَ ذَكَرَ ذَلِكَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ فَعَضَّ عَلَى شَفْتَيْهِ فَضْرَبَ فَخِذِي وَقَالَ: سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ كَمَا سَأَلْتَنِي فَضْرَبَ فَخِذِي كَمَا ضَرَبْتَ فَخِذَكَ وَقَالَ: "سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَمَا سَأَلْتَنِي فَضْرَبَ فَخِذِي كَمَا ضَرَبْتَ فَخِذَكَ وَقَالَ صَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا فَإِنْ أَدْرَكَتَ الصَّلَاةَ مَعَهُمْ فَصَلِّ وَلَا تَقُلْ إِنِّي قَدْ صَلَّيْتُ فَلَا أُصَلِّي" قَالَ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ: قَوْلُهُ فَضْرَبَ فَخِذِي أَيُّ لِلتَّنْبِيهِ وَجَمَعَ الذَّهْنُ عَلَى مَا يَقُولُهُ لَهُ"^٢.

ص - حبُّ العلم:

فيجب أن يكون المعلم واسع الإطلاع، شغوفاً بالقراءة، مهتماً بالعلم محباً له، والله تعالى يقول: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾^٣، لأنّ هذا العلم، هو ما يبقى للإنسان بعد موته، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلّا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم يُنتفع به، أو ولد صالح يدعوه له"^٤، يُشير إلى ذلك الإمام ابن مفلح - رحمه الله - فيقول: "قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: مَا يَتَنَاهَى فِي طَلَبِ الْعِلْمِ إِلَّا

^١ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ١٩٠ .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ ص ١٧٨ .

^٣ سورة طه : الآية (١١٤) .

^٤ مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري . المسند الصحيح المختصر . (مرجع سابق) . باب : ما يلحق

الإنسان من الثواب بعد موته . ج ٣ . ص ١٢٥٥ . رقم الحديث (١٦٣١) .

عَاشِقٌ، وَالْعَاشِقُ يَنْبَغِي أَنْ يَصْبِرَ عَلَى الْمَكَارِهِ"^١، وقال في موضعٍ آخر وهو ينقل عن الإمام ابن الجوزي قوله: "وَقَالَ أَيْضًا فِي كِتَابِهِ السِّرُّ الْمَصُونُ: مِثْلُ الْمُحِبِّ لِلْعِلْمِ مِثْلُ الْعَاشِقِ، فَإِنَّ الْعَاشِقَ يَهْتَمُّ بِمَعْشُوقِهِ، وَيَهْتَمُّ بِهِ، وَكَذَلِكَ الْمُحِبُّ لِلْعِلْمِ"^٢.

ض - التخصصُ والتمكُّنُ في المادَّةِ العلميَّةِ:

ينبغي على المعلم، أن يكون ذا اطلاعٍ مستمرٍّ، فتقوى مدارِكُه، ويتمكَّنُ مِنَ المادَّةِ العلميَّةِ الَّتِي يَقُومُ بتعليمِها، والله تعالى يقولُ في كتابه الكريم: ﴿يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ وَآتِنَهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾^٣، جاءَ في تفسيرها عند ابن كثير - رحمه الله تعالى - أي: "الفَهْمُ وَالْعِلْمُ وَالْجِدُّ وَالْعَزْمُ، وَالْإِقْبَالُ عَلَى الْخَيْرِ، وَالْإِكْبَابُ عَلَيْهِ، وَالْاجْتِهَادُ فِيهِ وَهُوَ صَغِيرٌ حَدَثُ السِّنِّ"^٤، يُشِيرُ إِلَى ذَلِكَ المصنِّفُ - رحمه الله - تعالى فيقول: "وَقَالَ الْأَعْمَشُ: وَقَالَ نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ: كَيْفَ تَعْرِفُ صَحِيحَ الْحَدِيثِ مِنْ خَطئه؟ فَقَالَ: كَمَا يَعْرِفُ الطَّيِّبُ الْمَجْنُونُ"^٥، وقال في موضعٍ آخر: "وقال الأعمش: كَانَ إِبْرَاهِيمُ صَيْرَفِيَّ الْحَدِيثِ فَكُنْتُ إِذَا سَمِعْتُ الْحَدِيثَ مِنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا أَتَيْتُهُ فَعَرَضْتُهُ عَلَيْهِ"^٦، فالمصنِّفُ - رحمه الله - هنا يُشِيرُ إِلَى تَمَكُّنِ هَذَيْنِ الْعَالِمِينَ الْجَلِيلَيْنِ مِنْ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ، مِنْ مَادَّتِهِمُ الْعِلْمِيَّةِ، مِمَّا مَكَّنَهُمُ مِنَ التَّخَصُّصِ فِي هَذَا الْفَنِّ مِنْ فُنُونِ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ.

ط - العُزلةُ للمُعَلِّمِ:

^١ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ ص ٢٨٦ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٢٨٨ .

^٣ سورة مريم . الآية (١٢) .

^٤ ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي . تفسير القرآن العظيم . دار طيبة للنشر والتوزيع . ط ٢ . ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م . ج ٥ ص ٢١٦ .

^٥ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٢٣٣ .

^٦ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٢٣٣ .

إذا أرادَ المعلِّمُ الإزديادَ من العِلْمِ، والتمكَّنَ فيه، فينبغي له أن يحفظَ وقته ولا يُكثرَ من مُخالطةِ النَّاسِ، فيضيعَ الزَّمانُ بينَ القِيلِ والقَالِ، كيفَ وقد جاء الخبرُ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم بالمحافظةِ على الوقتِ وأَنَّهُ من أعزِّ ما يملكُ الإنسانُ في هذه الحياة، فعن ابنِ عَبَّاسٍ رضيَ اللهُ عَنْهُمَا، قال: قالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "نِعْمَتَانِ مَعْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ"^١، يقولُ الإمامُ ابنُ مُفلحٍ ناقلاً أهميةَ العُزلةِ للعالم: "وقالَ أَبُو الفَرَجِ فِي أوَائِلِ صَيَدِ الخَاطِرِ مَا أعْرِفُ لِلعَالِمِ قَطُّ لَذَّةً وَلَا عِزًّا وَلَا شَرَفًا وَلَا رَاحَةً وَسَلَامَةً أَفْضَلَ مِنَ العُزلةِ فَإِنَّهُ يَنَالُ بِهَا سَلَامَةً بَدَنِهِ وَدِينِهِ وَجَاهِهِ عِنْدَ اللَّهِ عِزًّا وَجَلًّا وَعِنْدَ الخَلْقِ"^٢.

ظ - أن لا يشتهر المعلِّمُ بالفِسقِ والرَّذيلةِ:

التلاميذُ يتعلَّمونَ من مُعلِّمهم الأخلاقَ قبلَ العِلْمِ، لذا كان لزاماً على المعلِّم أن يكونَ مُربياً قبلَ أن يكونَ معلِّماً، وكيفَ يتعلَّم التلميذُ من مُعلِّمٍ اشتهرَ بينَ النَّاسِ بالفِسقِ والرَّذيلةِ، وكيفَ يتربَّى على الأخلاقِ الفاضلةِ مَنْ يرى مُعلِّمه صاحبَ فسقٍ وقلةِ ديانةٍ، قالَ ابنُ مُفلحٍ - رحمه الله - : "وعن أنسٍ قال: قيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ متى يُتْرَكُ الأَمْرُ بالمَعْرُوفِ والنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ قالَ إذا ظَهَرَ فيكُمْ ما ظَهَرَ في الأُمَمِ قَبْلَكُمْ قُلْنَا وما ظَهَرَ في الأُمَمِ قَبْلَنَا قالَ المُلْكُ في صِغارِكُمْ وَالْفَاحِشَةُ في كِبَارِكُمْ والعِلْمُ في رِذَالِكُمْ"، قالَ زَيْدٌ تَفْسِيرُهُ إذا كانَ العِلْمُ في الفاسِقِ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَهٍ"^٣.

ع - التناصحُ بينَ المُعلِّمينَ والتَّواصيِ بِالْحَقِّ:

لتعديلِ المائلِ، وإقامةِ المعوجِّ، وتنبيهِ الشَّارِدِ، وتذكيرِ المُخطيءِ، فكمُ من خَطَأٍ لا يَعْلَمُ بِهِ

^١ البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري . الجامع المسند الصحيح . (مرجع سابق) . باب : لا عيش إلا عيش الآخرة . ج ٨ ص ٨٨ .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٣٤١ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٢٥٨-٢٥٩ .

مَنْ وَقَعَ فِيهِ، إِلَّا بَعْدَ التَّنْبِيهِ مِمَّنْ يُؤَاحِيهِ، نَقَلَ الْإِمَامُ ابْنُ مُفْلِحٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - عَنِ الْقَاضِي أَبِي يَعْلَى: "بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: "نِعْمَتُ الْهَدْيَةِ وَنِعْمَتُ الْعَطِيَّةِ الْكَلِمَةُ مِنْ كَلَامِ الْحِكْمَةِ يَسْمَعُهَا الرَّجُلُ فَيَنْطَوِي عَلَيْهَا حَتَّى يُهْدِيَهَا إِلَى أَخِيهِ".^١

وقد أشار المصنّف إلى هذا الأدب، واستدلّ بما جاء في البخاريّ من حديث أبي جحيفة: "أنّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - آخَى بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ وَأَنَّ سَلْمَانَ زَارَهُ فَصَنَعَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَهُ طَعَامًا وَقَالَ لَهُ كُلْ فَإِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ سَلْمَانُ مَا أَنَا بِأَكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ فَأَكَلَ" قَالَ: وَفِيهِ اسْتِحْبَابُ زِيَارَةِ الْأَخِ أَخَاهُ فَإِنْ رَأَاهُ عَلَى خَيْرٍ أَعَانَهُ، وَإِنْ رَأَاهُ مُحْتَاجًا إِلَى تَقْوِيمِ قَوْمِهِ^٢، كَذَلِكَ فَإِنَّهُ يَنْبَغِي عَلَى مَنْ أُسْدِيَتْ إِلَيْهِ النَّصِيحَةُ أَنْ يَقْبَلَهَا بِصَدْرٍ رَحْبٍ، نَقَلَ الْمَصْنُفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - مِنْ كَلَامِ: "ابن عبد البرّ في باب منشور الحكم والأمثال، مُنْتَقَى مِنْ نَتَائِجِ عُقُولِ الرِّجَالِ: "مَنْ أَحَبَّكَ نَهَاكَ، وَمَنْ أَبْغَضَكَ أَغْرَاكَ"^٣، فَصَدِيقُكَ هُوَ الْعُدُوُّ بَعْدَ اللَّهِ تَعَالَى فِي زَمَنِ الشَّدَائِدِ وَالْمِلَمَاتِ، وَقَدْ نَقَلَ الْمَصْنُفُ أَيْضًا عَنْ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ قَوْلُهُ: "صَدِيقِي دِرْهَمِي، إِذَا سَرَّحْتَهُ فَرَجَ هَمِّي وَقَضَى حَاجَتِي"^٤، وَنَقَلَ الْمَصْنُفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - عَنْ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ قَوْلُهُ: "امْحَضْ أَخَاكَ النَّصِيحَةَ، وَإِنْ كَانَتْ عِنْدَهُ قَبِيحَةً"^٥.

غ- التوسُّطُ في جميع شؤون حياته:

^١ (المرجع السابق): ج ١ . ص ١٨٤ .

^٢ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ٣٢٩ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٤ . ص ٢٦١ .

^٤ (المرجع السابق): ج ٤ . ص ٢٦١ .

^٥ (المرجع السابق): ج ٤ . ص ٢٦٠ .

لأنَّ هذا ممَّا يُقَرِّبُهُ إِلَى قُلُوبِ النَّاسِ وَبِخُصُوصٍ أُولَئِكَ الْمُتَعَلِّمِينَ الَّذِينَ يَنْهَلُونَ مِنْهُ تَرْبِيَةً وَعِلْمًا، فَيُخَالِطُهُمْ، وَيَلْبَسُ مِنْ أَوْسَطِ مَا يَلْبَسُونَ، وَيَأْكُلُ مِنْ أَوْسَطِ مَا يَأْكُلُونَ، وَلَا يَتَمَيَّزُ عَنْهُمْ بِشَيْءٍ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا، فَيَدْعُوهُمْ ذَلِكَ إِلَى الْجَفَاءِ بِمَا عِنْدَهُ مِنَ الْعِلْمِ، قَالَ ابْنُ مُفْلَحٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: "قَالَ أَبُو الْفَرَجِ بْنُ الْحَوْزِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ: وَيَنْبَغِي لِلْعَالِمِ أَنْ يَتَوَسَّطَ فِي مَلْبَسِهِ وَنَفَقَتِهِ وَلَيْكُنْ إِلَى الثَّقَلِ أَمِيلَ فَإِنَّ النَّاسَ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ"^١.

ف- الْحِلْمُ عَلَى الْمُتَعَلِّمِينَ وَعَدَمُ الْجَهْلِ عَلَيْهِمْ:

فَالْحِلْمُ سَيِّدُ الْأَخْلَاقِ، وَبِهِ يُنَالُ السُّودُّ بَيْنَ النَّاسِ، وَقَدْ جَاءَ فِي حَدِيثِ أَشَجِّ عَبْدِ الْقَيْسِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: "إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ، وَالْأَنَاءَةُ"^٢، وَقَالَ الْمَصْنُفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي صِفَاتِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ: "وَقَالَ الْمَرْوُذِيُّ: كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لَا يَجْهَلُ"^٣، وَإِنْ جُهِلَ عَلَيْهِ احْتِمَلَ وَحَلَمَ وَيَقُولُ: يَكْفِينِي اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ بِالْحَقُودِ وَلَا الْعَجُولِ"^٤، وَذَكَرَ مِنْ صِفَاتِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ أَيْضًا عَنِ الْمَرْوُذِيِّ قَالَ: "وَكَانَ حَسَنَ الْخُلُقِ دَائِمَ الْبِشْرِ لَيِّنَ الْجَانِبِ، لَيْسَ بِفَظٍّ وَلَا غَلِيظٍ وَكَانَ يُحِبُّ فِي اللَّهِ وَيُبْغِضُ فِي اللَّهِ"^٥.

ق- تَرَكَ التَّعْنِيفَ وَالْحِرْصَ عَلَى عَدَمِ إِغْضَابِ الْمُتَعَلِّمِ:

^١ (المرجع السابق) . ج ٤ . ص ١٤١ .

^٢ مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري . المسند الصحيح المختصر . (مرجع سابق) . باب : الأمر بالإيمان بالله ورسوله . ج ١ . ص ٤٦ . رقم الحديث (٢٥) .

^٣ أي : لا يسفه أحدا .

^٤ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٨٨ .

^٥ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٨٩ .

جاء في لسان العرب: "عَف: العُنفُ الحُرْقُ بالأمر وَقَلَّةُ الرَّفْقِ بِهِ، وَهُوَ ضِدُّ الرَّفْقِ. عُنْفَ بِهِ وَعَلَيْهِ يَعْنُفُ عُنْفًا وَعَنَافَةً وَأَعْنَفَهُ وَعَتَّفَهُ تَعْنِيفًا، وَهُوَ عَنِيفٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ رَفِيقًا فِي أَمْرِهِ. وَاعْتَنَفَ الْأَمْرَ: أَخَذَهُ بَعْنَفٍ"^١، وجاء في صحيح مسلم عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ"^٢، وليس من صفات المعلم والمربي المسلم، كثرة التعنيف وإيذاء المتعلمين باللسان، فقد جاء في صفات المصطفى صلى الله عليه وسلم عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنه -: "لَيْسَ بِفَظٍّ وَلَا غَلِيظٍ، وَلَا سَخَّابٍ بِالْأَسْوَاقِ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَةَ بِالسَّيِّئَةِ، وَلَكِنْ يَغْفُو وَيَصْفَحُ"^٣.

وقد أشار المصنف - رحمه الله - إلى هذا الأدب فيما نقله عَنْ: "أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ أَبِي سُوَيْدٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: "عَلِّمُوا وَلَا تُعَنِّفُوا فَإِنَّ الْمُعَلَّمَ خَيْرٌ مِنَ الْمُعَنَّفِ" ونقل المصنف - رحمه الله - أيضًا: "قَوْلَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْبَاقِيِّ الْحَنْبَلِيِّ: يَجِبُ عَلَى الْمُعَلَّمَ أَنْ لَا يُعَنِّفَ، وَعَلَى الْمُتَعَلِّمِ أَنْ لَا يَأْنُفَ"^٤.

ومن مساوئ كثرة التعنيف للمتعلم إغضاؤه، وإذا غضب المتعلم فلن يقبل من المعلم والمربي أي نصيحة، بل يدفعه ذلك إلى النفور من العلم والتعلم، وعدم الاستماع لتوجيهات

^١ ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري . لسان العرب . دار صادر . بيروت . ط ٣ . ١٤١٤ هـ . فصل العين المهملة . ج ٩ . ص ٢٥٧ .

^٢ مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري . المسند الصحيح المختصر (مرجع سابق) . ج ٤ . ص ٢٠٠٣ . رقم الحديث (٢٥٩٣) .

^٣ البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري . الجامع المسند الصحيح (مرجع سابق) . باب : إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً . ج ٦ ص ١٣٥ .

^٤ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٢٩٤-٢٩٥ .

المعلم التربوي والتعليمي، يُشير إلى ذلك المصنف - رحمه الله - فيقول: "وَقَالَ أَحْمَدُ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: مَا أَغْضَبْتَ رَجُلًا قَطُّ فَسَمِعَ مِنْكَ"¹.

ك- عدم ظلم المتعلم:

فالظلم ظلمات يوم القيامة، وليس من صفات المعلم والمربي المسلم، أن يكون ظالمًا لمن هم دونه من المتعلمين، والمعلم هو أحق الناس وأولاهم بإقامة العدل والإنصاف وترك عقوبة المتعلم، وقد نقل المصنف - رحمه الله - قول جعفر بن محمد: "لَأَنْ أُنْذِمَ عَلَى الْعَفْوِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُنْذِمَ عَلَى الْعُقُوبَةِ، كَانَ يُقَالُ لِي أَوْلَى النَّاسِ بِالْعَفْوِ أَقْدَرُهُمْ عَلَى الْعُقُوبَةِ، وَأَنْقَضُ النَّاسَ عَقْلًا مَنْ ظَلَمَ مَنْ هُوَ دُونَهُ"².

ل- اشتراط سن الأربعين للمعلم، إلّا عند الحاجة:

وهي السن التي بُعث فيها نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، وكثير من الأنبياء قبله، وفيها يكمل العقل، وتشتد القوى، قال ابن مفلح - رحمه الله - : "وَالْأَوْلَى لَا يُحَدَّثُ حَتَّى أَنْ يَتِمَّ لَهُ أَرْبَعُونَ سَنَةً" واستثنى استثناء من هذه القاعدة فقال "إِلَّا أَنْ يُحْتَاجَ إِلَيْهِ فَقَدْ حَدَّثَ بُنْدَارٌ وَكَهْ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَحَدَّثَ الْبُخَارِيُّ وَمَا فِي وَجْهِهِ شَعْرَةٌ"³.

م- عدم التقدم بالحديث بين يدي من هم أعلم وأكبر منه، وعدم الإجابة على سؤال طرح على غيره:

جاء في حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيُوقِّرْ كَبِيرَنَا"⁴، وقد قال ابن مفلح - رحمه الله - : "وَيُكْرَهُ أَنْ يُحَدَّثَ بِحَضْرَةِ مَنْ هُوَ أَسَنُّ مِنْهُ أَوْ أَعْلَمُ، فَقَدْ كَانَ الشَّعْبِيُّ إِذَا حَضَرَ مَعَ إِبْرَاهِيمَ لَمْ يَتَكَلَّمْ إِبْرَاهِيمُ. وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ لِسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ مَا لَكَ لَا تُحَدِّثُ؟

¹ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٣٦٨ .

² (المرجع السابق) : ج ١ ص ٢٤٧ .

³ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٢٤٣ .

⁴ الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي . سنن الترمذي (مرجع سابق) باب : ما جاء في رحمة الصبيان .

ج ٤ . ص ٣٢١ . رقم الحديث (١٩١٩) .

فَقَالَ: أَمَّا وَأَنْتَ حَيٌّ فَلَا، وَقَالَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ لَقَدْ كُنْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - غُلَامًا، فَكُنْتُ أَحْفَظُ عَنْهُ فَمَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا أَنْ هَهُنَا رَجَالًا هُمْ أَسَنُّ مِنِّي، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^١.

وكذلك فإن الإجابة عن سؤال لم يوجه إليه، فيه قلة أدب، وإزار بمن وجه له السؤال، وتطفل على السائل، نقل المصنف - رحمه الله - عن مجاهد: "قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ: إِيَّاكَ إِذَا سُئِلَ غَيْرُكَ أَنْ تَكُونَ أَنْتَ الْمُجِيبُ كَأَنَّكَ أَصَبْتَ غَنِيمَةً أَوْ ظَفِرْتَ بَعِطِيَّةً، فَإِنَّكَ إِنْ فَعَلْتَ ذَلِكَ أُرْزِيتَ بِالْمَسْئُولِ، وَعَنْتَ السَّائِلَ، وَدَلَّتِ السُّفَهَاءُ عَلَى سَفَاهَةِ حِلْمِكَ وَسُوءِ أَدَبِكَ، يَا بُنَيَّ لِيَشْتَدَّ حِرْصُكَ عَلَى الشَّاءِ مِنَ الْأَكْفَاءِ، وَالْأَدَبِ النَّافِعِ، وَالْإِخْوَانِ الصَّالِحِينَ، قَالَ ابْنُ بَطَّة: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عُمَرَ الزَّاهِدِ فُسِّلَ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَبَادَرْتُ أَنَا فَأَجَبْتُ السَّائِلَ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ لِي: تَعْرِفُ الْفُضُولِيَّاتِ الْمُنتَقِبَاتِ يَعْنِي: أَنْتَ فَضُولِيٌّ فَأَخْجَلَنِي. وَذَكَرَ ذَلِكَ أَيْضًا أَبُو جَعْفَرٍ الْعُكْبَرِيُّ فِي الْأَدَابِ لَهُ"^٢، قَالَ الْمُسْنِفُ: "وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ قَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ يَا عَبْدَ الْمَلِكِ: "لَيْسَ مِنَ الْأَدَبِ أَنْ تُجِيبَ مَنْ لَا يَسْأَلُكَ أَوْ تَسْأَلَ مَنْ لَا يُجِيبُكَ أَوْ تُحَدِّثَ مَنْ لَا يُنْصِتُ لَكَ"^٣.

ن - تفعيل مبدء الشورى مع المتعلمين:

فإن الله جلّ وعلا يقول في كتابه الكريم، مُرْشِدًا نَبِيَّنَا، وَمُبَيِّنًا لَنَا أَهْمِيَّةَ الشُّورَى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾^٤، وكان من عادة النبي صلى الله عليه وسلم مشاورة أصحابه رضي الله عنهم، في كثير من الغزوات والأمر النازلة، لذلك ينبغي على المعلم تطبيق هذا المبدء مع المتعلمين، كي يتربى المتعلم على عدم الاعتداد برأيه دون الآخرين، قال

^١ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ ص ٢٤٣ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٢٧٧-٢٧٨ .

^٣ (المرجع السابق) : ج ٤ . ص ٢٣٦ .

^٤ سورة آل عمران : رقم الآية (١٥٩)

المصنّف - رحمه الله - قال ابن عبد البرّ في باب منثور الحكم والأمثال، منتقى من نتائج عُقول الرجال: "مَنْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْعُجْبُ تَرَكَ الْمَشُورَةَ فَهَلَكَ"^١، فترك الشورى هي من أبواب العجب والاعتداد بالرأي كما أشار إلى ذلك ابن عبد البرّ - رحمه الله -.

هـ - عدم الإنكسار والتراجع عند وقوع الخطأ والعمل على تلافيه في المستقبل: فالمعلم الذي لا يعمل لَنْ يَقَعَ عِنْدَهُ الْخَطَأُ بِسَبَبِ عَدَمِ الْعَمَلِ، وَلَنْ يُوْجَدَ بَعْدَهُ عِلْمٌ يُنْتَفَعُ بِهِ، قال ابن مفلح - رحمه الله -: "وَقَالَ الْبُؤَيْطِيُّ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: قَدْ أَلَفْتُ هَذِهِ الْكُتُبَ وَلَمْ آلْ فِيهَا، وَلَا بُدَّ أَنْ يُوجَدَ فِيهَا الْخَطَأُ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾"^٢ ٣.

وقال أيضاً في موضع آخر: "وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: مَنْ يُرَى نَفْسُهُ مِنَ الْخَطَا فَهُوَ مَجْتُونٌ وَقَالَ مَالِكٌ: وَمَنْ ذَا الَّذِي لَا يُخْطِئُ"^٤.

ويجب أن يوقن المعلم أشدّ اليقين أنّ العمل كلّما زاد نفعه كلّما تخلّلت به بعض الأخطاء التي تعمل على تمحيص هذا العمل شيئاً فشيئاً حتّى تُخلّصه من كلّ الشوائب التي قد تُفسد العمل مستقبلاً، ويجب على المعلم أن يعلم أنّه ما دام يعمل فلا بُدَّ من أن يقع في الخطأ، بخلاف ذاك المعلم الذي ليس له نتيجة تذكر، وسُرْعان ما تنساه الأجيال، لأنّه لم يقدّم لهم شيئاً.

^١ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٤ . ص ٢٦١ .

^٢ سورة النساء . الآية (٨٢) .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٢٥٠ .

^٤ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٢٥١ .

المطلب الثالث: الآداب الأسرية، آداب المعلم مع أهله:

تمهيد:

المعلم ينبغي له أن يصنِّع شخصيته بالطريقة الربانية التي تُعطي كلَّ ذي حقِّ حقَّه، شخصية المعلم المسلم المتكاملة في جميع جوانبها، ولأهمية دور الأسرة المسلمة في حياة المعلم المسلم، وضع المعلم الأول نبينا محمد صلى الله عليه وسلم اللبنة الأولى في تأسيس الأسرة المسلمة، فعن عائشة رضي الله تعالى عنها، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي"^١.

وأشار المصنِّف في هذا الأدب إلى مبحثين:

١ - أهمية الاستقرار في الأسرة المسلمة، كي تكون أسرة مُنتجة، فقال الإمام ابن مفلح - رحمه الله - : "قال أحمد أقامت أم صالح معي عشرين سنة فما اختلفت أنا وهي في كلمة"^٢.

٢ - اللبُّ والمرح مع الزوجة والأبناء والأهل، ونقل المصنِّف في هذا المبحث عن ابن عقيل رحمه الله أنه: "قال في الفنون قال بعض المحققين (يعني نفسه) ما أدري ما أقول في هؤلاء المتشدقين في شريعة بما لا يقتضيه شرع ولا عقل يُقبحون أكثر المباحات ويَجْلُونَ تاركها حتى تارك التأهل والنكاح، والعبرة في العقل والشرع إعطاء العقل حقه من التدبر، والتفكير، والاستدلال، والنظر، والوقار، والتمسك، وبالإعداد للعواقب: والاحتياط بطريقة هي العليا يخص بها الأعلى الأعز الأكرم، ومعلوم أنه قال "من كان له صبي فليتصاب له"، وكان - عليه السلام - يُرَقِّص الحسن والحسين ويداعبهما وسابق عائشة، ويُدَارِي زوجاته إلى أن قال والعاقِل إذا خلا بزوجاته وإمائه ترك العقل في زاوية

^١ الترمذي، محمد بن عيسى . سنن الترمذي . (مرجع سابق) . باب : في فضل أزواج النبي صلى الله

عليه وسلم . ج ٧ . ص ٧٠٧ .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ ص ٣٥٤ .

كَالشَّيْخِ الْمُوقَّرِ وَدَاعِبِ وَمَازِحٍ وَهَازِلٍ لِيُعْطِيَ الزَّوْجَةَ وَالنَّفْسَ حَقَّهُمَا، وَإِنْ
خَلَا بِأُطْفَالِهِ خَرَجَ فِي صُورَةِ طِفْلٍ، وَيُهْجَرُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتُ. انْتَهَى كَلَامُهُ"،
وَالْخَبْرُ الْأَوَّلُ لَا يَصِحُّ وَكَانَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - يَكُونُ فِي بَيْتِهِ فِي
مِهْنَةِ أَهْلِهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ شِدَّةِ تَوَاضُعِهِ وَمَكَارِمِ أَخْلَاقِهِ وَسِيرَتِهِ الْعَالِيَةِ - صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِخِلَافِ مَا يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّوَامِيسِ^١ وَالْحَمَقَى
وَالْمُتَكَبِّرِينَ^٢.

فينبغي على المعلم أن يتأدب بهذه الآداب مع أهله، لأنها باب من أبواب الخير للناس،
وأول من ينبغي لهم الاستفادة من هذا الخير هم أقرب الناس إليه، وأقرب الناس إلى المعلم
أسرته من والدين وزوجة وأبناء.

^١ (النواميس) : جاء في مختار الصحاح في فصل النون : قال : قال "أبو عبيدٍ: النَّامُوسُ صَاحِبُ سِرِّ
الْمَلِكِ أَوْ الرَّجُلِ الَّذِي يُطْلَعُهُ عَلَى سِرِّهِ وَبَاطِنِ أَمْرِهِ وَيَخْصُهُ بِمَا يَسْتُرُهُ عَنْ غَيْرِهِ. ابْنُ سَيِّدَةٍ: نَامُوسُ
الرَّجُلِ صَاحِبُ سِرِّهِ، وَقَدْ نَمَسَ يَنْمِسُ نَمْسًا وَنَامَسَ صَاحِبَهُ مُنَامَسَةً وَنَمَاسًا: سَارَهُ. وَقِيلَ: النَّامُوسُ
السَّرُّ". ج ٦ . ص ٢٤٤ .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٣ . ص ٣٨٨-٣٨٩ .

المبحث الثاني:

الآداب التي ينبغي توفرها أثناء تعامل المعلم مع طلبته.

تمهيد:

تُعَدُّ الآدابُ المهنيَّةُ للمعلم مهمَّةً في العمليَّةِ التربويةِ التعليميةِ، حيثُ أنَّ المتعلِّمَ يتأثَّرُ بها تأثيراً مباشراً إمَّا سلباً أو إيجاباً، لذا كان من الأهميَّةِ بمكان أن يعتني المعلم بهذه الآداب التي يتعامل فيها مع المتعلمين تعاملًا مباشرًا، وقد ذكر المصنف -رحمه الله- في مواضع متفرقة من الكتاب بعض هذه الآداب، وقد رتبها الباحثُ على الشكل الآتي:

١- الإصغاءُ لأسئلةِ المتعلِّمين ومُداخَلَتِهِمْ وإِجابَتِهِمْ:

تُعَدُّ أسئلةُ المتعلِّمين من أهمِّ العناصرِ التي يتمُّ عن طَرِيقِها التفاعلُ بين المعلِّمِ والتلاميذ داخل الموقف التعليمي، فعن طريقها يستشفُّ المعلِّمُ مدى إهتمام التلاميذ بالمادَّةِ العلميَّةِ، وتقبُّلِهِمْ لها، وهي دليلٌ على تفاعلِهِمْ الإيجابيِّ مع المعلِّمِ والمادَّةِ العلميَّةِ، والسؤالُ مُفتاحٌ من مَفَاتِيحِ التعلُّمِ يقولُ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^١، والتربيةُ الحديثةُ تولي أسئلةَ الطلاب إهتماماً كبيراً لأنَّ الطَّالِبَ فيها هو محورُ العمليَّةِ التعليميَّةِ، ولأنَّها من طُرُقِ التعلُّمِ الذاتيِّ، و"تؤكدُ الإِتِجَاهَاتُ الحديثةُ في التَّربِيَةِ ضرورةَ مُسَاعَدَةِ الطَّلِبَةِ على أَنْ يَتَعَلَّمُوا كيفَ يَتَعَلَّمُونَ وعلى أَنْ يُصْبِحُوا مُسْتَقِلِّينَ في تَعَلُّمِهِمْ، وَأَنْ يُفَكِّرُوا لأنفُسِهِمْ، ولعلَّ من الوسائلِ الفعَّالةِ في تَنْمِيَةِ هذه المبادِئِ عندهُمْ الأسئلةُ الصَّفيَّةُ. ولكي يُصْبِحَ الطَّلِبَةُ مُسْتَقِلِّينَ في تَعَلُّمِهِمْ، عليهمُ أَنْ يَتَعَلَّمُوا كيفَ يَطْرَحُونَ الأسئلةَ"^٢.

وينبغي للمعلِّمِ أَنْ يُجِيبَ على أسئلةِ التلاميذ الباحثين عن المعلومة، يقولُ ابنُ مُفلِحٍ -رحمهُ اللهُ -: "وفي الصَّحِيحَيْنِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ سَأَلَهُ رَجُلٌ كَيْفَ تَقْرَأُ هَذَا الْحَرْفَ أَلِفًا أَمْ يَاءً مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ أَوْ يَاسِنٍ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ وَكُلُّ الْقُرْآنِ قَدْ أَحْصَيْتَ غَيْرَ هَذَا الْحَرْفِ قَالَ: إِنِّي لَأَقْرَأُ الْمُفَصَّلَ فِي رَكْعَةٍ فَقَالَ: هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ إِنْ قَوْمًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا

^١ سورة الأنبياء . الآية (٧) .

^٢ قطامي، نايفة قطامي . مهارات التدريس الفعال . دار الفكر . عمَّان . ط ١ . ٢٠٠٤ . ص ١٧٢ .

يَتَجَاوَزُ تَرَاقِيَهُمْ وَلَكِنْ إِذَا وَقَعَ فِي الْقَلْبِ فَرَسَخَ فِيهِ نَفَعَ وَقَالَ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ فَهَمَ مِنْهُ أَنَّهُ غَيْرُ مُسْتَرْشِدٍ فِي سُؤَالِهِ، إِذْ لَوْ كَانَ مُسْتَرْشِدًا لَوَجِبَ جَوَابُهُ وَهَذَا لَيْسَ بِجَوَابٍ^١.

وإذا أجاب المعلم أسئلة التلاميذ فينبغي أن لا يُجيبهم بالظن، كي لا يجيبهم إجابة خاطئة تستمر معهم بقية العمر، نقل ابن مفلح عن: "الميموني عن الإمام أحمد - رضي الله عنه - أنه سئل عن حديث فقال: سلوا أصحاب الغريب فإنني أخاف أن أتكلم في قول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالظن فأخطئ"^٢.

وينبغي على المعلم أن يقول للشيء الذي لا يعلمه (لا أعلم) يقول ابن مفلح - رحمه الله -: "قال ابن عباس: - رضي الله عنهما - "إذا ترك العالم لا أدري أصيبت مقاتله" وكذا قال علي بن حسين، وقال مالك: "كان يقال إذا أغفل العالم لا أدري أصيبت مقاتله"، وقال أيضاً "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إمام المسلمين وسيد العالمين يسأل عن الشيء فلا يجيب حتى يأتيه الوحي من السماء"، وقال الشعبي لا أدري نصف العلم"^٣، وقال في موضع آخر: "وصح عن مالك أنه قال: ذل وإهانة للعلم أن تجيب كل من سألك" وقال أيضاً: "كل من أخبر الناس بكل ما يسمع فهو مجنون"^٤، وقال أيضاً: "وقال مالك عن القاسم بن محمد إن من إكرام المرء لنفسه أن لا يقول إلا ما أحاط به علمه"^٥.

^١ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ١٧٥ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ١٣٥ .

^٣ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ١٥٣-١٥٤ .

^٤ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ١٥٥ .

^٥ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ١٥٨ .

وينبغي على المعلم أن يترك العجلة في الإجابة، يقول ابن مفلح - رحمه الله -: "وَكَانَ يُقَالُ
التَّائِي مِنَ اللَّهِ وَالْعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ"^١.

٢ - لا يُعلم المعلم وهو غضبان:

يُعدُّ الغضب من أشدَّ الصفات التي تمنع وصول المعلومة إلى المتلقي، فالغضب لا يدري ما
الذي يخرج منه من تصرفات قد تضرُّ بالعملية التعليمية داخل الموقف التعليمي، والبعد عن
الغضب هو وصية النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه أبو هريرة رضي الله
عنه: "أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْصِنِي، قَالَ: لَا تَغْضَبْ، فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ:
لَا تَغْضَبْ" رواه البخاري^٢، قال ابن حجر: "وَقَالَ ابْنُ التَّيْنِ جَمَعَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
قَوْلِهِ لَا تَغْضَبْ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لِأَنَّ الْغَضَبَ يُوَلِّدُ إِلَى التَّقَاطُعِ وَمَنْعِ الرَّفْقِ وَرَبَّمَا آلَ إِلَى
أَنْ يُؤْذِيَ الْمَغْضُوبَ عَلَيْهِ فَيَنْتَقِصُ ذَلِكَ مِنَ الدِّينِ"^٣، وإلى هذا يشير الإمام ابن مفلح - رحمه
الله - حيث نقل عن الإمام أحمد: "أَنَّهُ أَخْرَجَ الْكِتَابَ لِيُحَدِّثَ قَالَ الرَّاوي: فَأَخْرَجْنَا الْكِتَابَ
فَاطْلَعَ رَجُلٌ صَاحِبُ هَيْئَةٍ وَلِبَاسٍ فَنَظَرَ إِلَيْهِ أَحْمَدُ فَأَطْبَقَ الْكِتَابَ وَغَضِبَ وَقَامَ، فَقَالَ
الرَّجُلُ: أَنَا أَذْهَبُ فَحَدَّثَ الْقَوْمَ، فَقَالَ: لَيْسَ أَحَدٌ يَوْمَ"^٤.

٣ - مراعاة الفروق الفردية في الجانب العقلي:

يَتَفَاوَتُ الطُّلَّابُ فِيمَا بَيْنَهُمْ فِي الْقُدْرَاتِ الْعَقْلِيَّةِ، وَمِنْ الْأَخْطَاءِ الَّتِي يَقَعُ فِيهَا كَثِيرٌ مِنَ
المُعَلِّمِينَ، التَّعَامُلُ مَعَ جَمِيعِ الطُّلَّابِ بِمُسْتَوًى وَاحِدٍ، فَتَكُونُ الْمَخْرَجَاتُ نَتِيجَةً فَهَائِيَّةً يَظْهَرُ فِيهَا
التَّدَنِّي فِي التَّحْصِيلِ الْعِلْمِيِّ بَيْنَ الْمُتَعَلِّمِينَ.
والفروقات الفردية عرفها عبد الحميد الهاشمي بأنها: "تلك الصفات التي يتميز بها كلُّ

^١ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ١٥٩ .

^٢ البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري . الجامع المسند الصحيح . (مرجع سابق) باب : الحذر من الغضب . ج ٨ ص ٢٨ .

^٣ ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي . فتح الباري شرح صحيح البخاري . دار المعرفة بيروت . ١٣٧٩ . باب : الحذر من الغضب . ج ١٠ ص ٥٢٠ .

^٤ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٢٥٩ .

إنسانٍ عَنْ غَيْرِهِ مِنَ الْأَفْرَادِ، سَوَاءٌ أَكَانَتْ تِلْكَ الصِّفَاتُ جِسْمِيَّةً أَمْ عَقْلِيَّةً أَمْ مِزَاجِيَّةً، أَمْ فِي سُلُوكِهِ الْإِجْتِمَاعِيِّ أَوْ النَّفْسِيِّ"^١، وَاللَّهُ عَزَّوَجَلَّ فَاءَتْ فِي الْأَفْهَامِ بَيْنَ الْخَلْقِ، لِذَا صَارَ وَاجِباً عَلَى الْمُعَلِّمِ أَنْ يَتَعَامَلَ مَعَ التَّلَامِيذِ حَسَبَ قُدْرَاتِهِمُ الْعَقْلِيَّةِ، يَشِيرُ إِلَى ذَلِكَ ابْنُ مُفْلِحٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - بِقَوْلِهِ: "قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي كِتَابِ السِّرِّ الْمَكْتُومِ: وَكَمَا أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلْعَالِمِ أَنْ يُخَاطَبَ الْعَوَامَّ بِكُلِّ عِلْمٍ فَيَنْبَغِي أَنْ يَخُصَّ الْخَوَاصَّ بِأَسْرَارِ الْعِلْمِ لِاحْتِمَالِ هَؤُلَاءِ مَا لَا يَحْتَمِلُهُ أُولَئِكَ، وَقَدْ عُلِمَ تَفَاوُتُ الْأَفْهَامِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ﴾"^٢، وَقَالَ تَعَالَى ﴿وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾"^٣، بَلْ قَدْ صَرَّحَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي مَوْضِعٍ آخَرَ بِوُجُوبِ مُرَاعَاةِ الْفَهْمِ وَالْقُدْرَاتِ الْعَقْلِيَّةِ عِنْدَمَا يُخَاطَبُ الْإِنْسَانُ غَيْرُهُ فَقَالَ: "وَأِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ يُخَاطَبَ الْإِنْسَانُ عَلَى قَدْرِ فَهْمِهِ"^٤، وَذَكَرَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي ذَلِكَ مَا جَاءَ: "فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ لِعُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - إِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ الرِّعَاءَ وَالْعَوْغَاءَ فَأَمْهَلُ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةُ، فَتَخْلُصَ بِأَهْلِ الْفِقْهِ. فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَذَلِكَ أَنَّ عُمَرَ قَبْلَ مَشُورَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَلَمْ يَتَكَلَّمْ بِذَلِكَ حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ، قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: فِي هَذَا تَنْبِيهُ عَلَى أَنَّ لَا يُودَعُ الْعِلْمُ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ وَلَا يُحَدَّثُ الْقَلِيلُ الْفَهْمَ مَا لَا يَحْتَمِلُهُ فَهْمُهُ"^٥.

وَأَشَارَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - إِلَى أَنَّ مُرَاعَاةَ الْفُرُوقِ الْفَرْدِيَّةِ بَيْنَ الْمُتَعَلِّمِينَ

^١ الهاشمي، عبد الحميد الهاشمي . الفروق الفردية دراسة تحليلية تطبيقية في مجال التربية والإجتماع . =

مؤسسة الرسالة . بيروت . ط ٣ .

^٢ سورة النساء . الآية (٨٣) .

^٣ سورة العنكبوت . الآية (٤٣) .

^٤ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ١٨٦-١٨٧ .

^٥ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ١٨٧ .

^٦ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٢١٣ .

والمتلقيين والمستمعين للخطاب، مِنْ واجباتِ العالم، بَلْ أَنْ ذَلِكَ هُوَ مِنْهُجُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: "قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ فِي الْفُتُونِ: حَرَامٌ عَلَى عَالِمٍ قَوِيٍّ الْجَوْهَرِ أَذْرَكَ بِجَوْهَرِيَّتِهِ وَصَفَاءِ نَحِيزَتِهِ عِلْمًا أَطَاقَهُ فَحَمَلَهُ أَنْ يُرَشِّحَ بِهِ إِلَى ضَعِيفٍ لَا يَحْمِلُهُ وَلَا يَحْتَمِلُهُ، فَإِنَّهُ يُفْسِدُهُ، وَلِهَذَا قَالَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - "نَحْنُ مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ أُمَرْنَا أَنْ نُكَلِّمَ النَّاسَ عَلَى قَدْرِ عُقُولِهِمْ" انتهى كلامه. وَهَذَا الْخَبَرُ رَوَاهُ أَبُو الْحَسَنِ التَّيْمِيُّ مِنْ أَصْحَابِنَا فِي كِتَابِ الْعَقْلِ لَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ قَالَ: "نَحْنُ مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ نُخَاطِبُ النَّاسَ عَلَى قَدْرِ عُقُولِهِمْ"^١.

قال المصنف، وَقَالَ ابْنُ الْجَوَازِيِّ: "وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُمْلِيَ مَا لَا يَحْتَمِلُهُ عُقُولُ الْعَوَامِّ"، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ قَالَ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: "حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ وَدَعُوا مَا يُنْكِرُونَ، أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ"، وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: "مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ فِتْنَةً لِبَعْضٍ" رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الْمَقَدِّمَةِ وَعَزَاهُ بَعْضُهُمْ إِلَى الْبُخَارِيِّ^٢.

٤ - التنوع والتوازن بين المقررات:

يُقَرَّرُ ابْنُ مُفْلَحٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - أَنَّهُ يَنْبَغِي تَعَلُّمُ شَتَّى فُرُوعِ الْمَعْرِفَةِ، وَعَدَمُ الْإِقْتِصَارِ عَلَى جَانِبٍ وَاحِدٍ مِنْ جَوَانِبِ الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ، أَوْ الْإِقْتِصَارِ عَلَى الْجَانِبِ الشَّرْعِيِّ مِنْهَا فَقَطْ، فَأَشَارَ إِلَى أَنَّهُ يَنْبَغِي التَّنَوُّعُ بَيْنَ الْعُلُومِ الْمُخْتَلِفَةِ، بَلْ أَنَّهُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - أَوْجَبَ مَبْدَأَ التَّنَوُّعِ وَالتَّوْازُنِ بَيْنَ الْعُلُومِ، وَجَعَلَ ذَلِكَ مِنْ مَهْمَةِ الْأَبَاءِ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ، قَالَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - "وَكَانَ يُقَالُ مِنْ تَمَامِ مَا يَجِبُ لِلْأَبْنَاءِ عَلَى الْأَبَاءِ تَعْلِيمُ الْكِتَابَةِ وَالْحِسَابِ وَالسَّبَّاحَةِ"^٣، وَأَشَارَ إِلَى هَذَا التَّنَوُّعِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، فَقَدْ نَقَلَ عَنِ الْحَجَّاجِ أَنَّهُ قَالَ: "لِلْمُعَلِّمِ وَلَدِهِ: عِلْمٌ وَوُلْدِي السَّبَّاحَةُ قَبْلَ أَنْ تُعَلِّمَهُمُ الْكِتَابَةَ، فَإِنَّهُمْ يَجِدُونَ مَنْ يَكْتُبُ عَنْهُمْ وَلَا يَجِدُونَ مَنْ

^١ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي. الآداب الشرعية. (مرجع سابق). ج ٢. ص ٢٦٠.

^٢ (المرجع السابق): ج ٢. ص ٢٦١.

^٣ (المرجع السابق): ج ٢. ص ٨٤.

يَسْبَحُ عَنْهُمْ"^١، وقد صرح - رحمه الله تعالى - بهذا التنوع فيما نقله عن ابن هبيرة أنه قال: "عِلْمُ الْحِسَابِ وَالطَّبِّ وَالْفِلَاحَةِ فَرَضٌ عَلَى الْكِفَايَةِ"^٢، ونقل أيضاً عن العزالي في كتابه فَاتِحَةُ الْعِلْمِ أنه قال: "عِلْمُ الطَّبِّ فَرَضٌ كِفَايَةٌ وَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ تَرْكُ الْمُدَاوَاةِ، وَقَدْ قَالَ حَرَمَلَةُ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: شَيْئَانِ أَغْفَلَهُمَا النَّاسُ: الْعَرِيَّةُ وَالطَّبُّ، وَقَالَ الرَّبِيعُ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: الْعِلْمُ عِلْمَانِ: عِلْمُ الْأَدْيَانِ، وَعِلْمُ الْأَبْدَانِ"^٣.

فعلم الأديان يختص بمعرفة الشرائع الإلهية المتلقاة عن طريق الوحي أو ما تعبد به بعض البشر من عبادات لم يُزل بها الله من سلطان، كل هذه داخلة في علم الأديان، أما علم الأبدان فهو العلم الذي يُعرف منه أحوال البدن الإنساني لعلاج الأمراض التي تعتريه بدنياً ونفسياً وحفظ الصحة عليها، وهاتان النعمتان محسودٌ عليهما الإنسان نعمة الأديان ونعمة الأبدان، وقد أشار المصنف - رحمه الله - إلى هذين العلمين وأنه ينبغي الاهتمام بهما والتكامل بينهما، وهذا منطلق تربوي تنطلق منه التربية الإسلامية في تربية وتنشئة أفرادها، حيث التكامل بين مُتطلّبات الرّوح والجسد، وهو يؤكّد العلاقة الوطيدة بين هذين المطلبين الذين لا يُمكن للإنسان الاستغناء عن أحدهما.

وكذلك أشار المصنف - رحمه الله - في موضع آخر إلى التنوع والتوازن في المقررات، فقال - رحمه الله -: "وَمِنْهَا تَعْلِيمُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَسَائِرِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا مِنْ حِسَابٍ وَنَحْوِهِ بِشَرْطِهِ"^٤، وقال أيضاً في موضع آخر: "وَذَكَرَ ابْنُ هُبَيْرَةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - أَنَّ عِلْمَ الطَّبِّ فَرَضٌ عَلَى الْكِفَايَةِ وَهَذَا غَرِيبٌ فِي الْمَذْهَبِ"^٥، وكل ما سبق ذكره يُشير إلى التنوع والتوازن بين المقررات.

وقد نقل المصنف - رحمه الله - عن أحمد في المُسند: "أَنَّ عُرْوَةَ كَانَ يَقُولُ لِعَائِشَةَ: يَا

^١ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ٨٥ .

^٢ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ٤٨٣ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٤٨٤ .

^٤ (المرجع السابق): ج ٤ . ص ٢١١ .

^٥ (المرجع السابق): ج ٤ . ص ٢١٢ .

أُمَّتَاهُ لَا أَعْجَبُ مِنْ فَقْهِكَ، أَقُولُ: زَوْجَةُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ، وَلَا أَعْجَبُ مِنْ عِلْمِكَ بِالشَّعْرِ وَأَيَّامِ النَّاسِ، أَقُولُ: ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ أَعْلَمَ النَّاسِ أَوْ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ، وَلَكِنْ أَعْجَبُ مِنْ عِلْمِكَ بِالطَّبِّ كَيْفَ هُوَ وَمِنْ أَيْنَ هُوَ قَالَ: فَضَرَبْتُ عَلَى مَنْكِبِيهِ، وَقَالَتْ: أَيُّ عُرْيَةٍ "إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَسْتَقِمُّ عِنْدَ آخِرِ عُمُرِهِ، وَكَانَتْ تَقْدُمُ عَلَيْهِ وَفُودُ الْعَرَبِ مِنْ كُلِّ وَجْهِ فَكَانَتْ تُنْعَتُ لَهُ الْأَلْنَعَاتُ وَكُنْتُ أَعَالِجُهَا؛ فَمِنْ ثَمَّ عَلِمْتُ"^١، وهذه الرواية تبين إهتمام الصحابة رضوان الله عليهم بالطب وهذا واضح فيما نقله المصنف - رحمه الله - عن عائشة رضي الله عنها، ويتضح في هذه الرواية التنوع والتوازن بين العلوم عند عائشة رضي الله عنها.

٥ - الإهتمام بالكيف لا بالكم:

في عصر العلم والمعرفة، وتدفق المعلومات، وسهولة تداولها ونسخها، ينبغي الموازنة بين الكم والكيف في المادة العلمية "وإذا كانت الدعوة إلى الإهتمام بنوعية المادة العلمية المعطاة للتلميذ قد بدت أهميتها واضحة جلية، فإن كثيراً من العلماء المسلمين يوصون بنوعية المعلومات أكثر من كميتها مع التركيز على التطبيق والممارسة لما تم تعلمه"^٢.

وقد أشار إلى ذلك المصنف - رحمه الله - عندما تكلم عن أقل ما يحفظه المتعلم الصغير من القرآن: "وقد قال ابن حزم في الإجماع قبل السبق والرمي: اتفقوا أن حفظ شيء من القرآن واجب ولم يتفقوا على ما هية ذلك الشيء ولا كميته بما يمكن ضبط إجماع فيه إلا أنهم اتفقوا على أنه من حفظ أم القرآن بسم الله الرحمن الرحيم وسورة أخرى معها فقد أدى فرض الحفظ، وأنه لا يلزمه أكثر من ذلك، واتفقوا على استحباب حفظ جميعه وأن ضبط جميعه واجب على الكفاية لا متعين"^٣، وأشار إلى ذلك المصنف - رحمه

^١ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي. الآداب الشرعية. (مرجع سابق). ج ٢. ص ٤٨٤-٤٨٥.

^٢ الرباح، عبداللطيف عبدالعزيز الرباح: آداب المعلم عند ابن الحاج العبدري. بحث منشور في مجلة

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. العدد السابع. ربيع الآخر ١٤٢٩. ص (٢٧).

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي. الآداب الشرعية. (مرجع سابق). ج ٢. ص ١٢١.

الله - عندما تحدّث عن مسألة أيّهما يُقدّم تعلّم القرآن أو تعلّم الحديث، فقال: "وَرَوَى الْخَلَّالُ عَنْهُ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ حَفِظَ الْقُرْآنَ وَهُوَ يَكْتُبُ الْحَدِيثَ يَخْتَلِفُ إِلَى مَسْجِدٍ يَقْرَأُ وَيُقْرَأُ وَيَفُوتُهُ الْحَدِيثُ أَنْ يَطْلُبَهُ فَإِنْ طَلَبَ الْحَدِيثَ فَاتَهُ الْمَسْجِدُ وَإِنْ قَصَدَ الْمَسْجِدَ فَاتَهُ الْحَدِيثُ فَمَا تَأْمُرُهُ قَالَ: بِذَا وَبِذَا فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ الْقَوْلَ مِرَارًا كُلُّ ذَلِكَ يُجِيبُنِي جَوَابًا وَاحِدًا بِذَا وَبِذَا، وَسَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ الْمُبَارَكِ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي أَيِّ شَيْءٍ أَجْعَلُ فَضْلَ يَوْمِي فِي تَعَلُّمِ الْقُرْآنِ أَوْ فِي تَعَلُّمِ الْعِلْمِ؟ فَقَالَ هَلْ تُحَسِّنُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا تَقُومُ بِهِ صَلَاتُكَ: قَالَ نَعَمْ قَالَ: عَلَيْكَ بِالْعِلْمِ"^١، وهذا يبيّن لنا أهميّة الموازنة بين الكمّ والكيف في المادّة العلميّة.

٦ - مراجعة الأهداف:

الهدف والمقصد من أهمّ المحفّزات الخارجيّة للسلوك وهي: "نقطة البداية للعمليات التخطيطيّة والتنفيذيّة للمنهج، والهدف التربويّ هو نواة المنهج، وأوّل مكوناته، لأنّه أساس كلّ نشاطٍ تعليميّ، وخبراتٍ تعليميّة، وطرقٍ وأساليبٍ تدريسٍ وتنظيمٍ مُحتوى وأساليبٍ تقويم"^٢.

والتّعليم يحتاجُ إلى رسمِ الأهدافِ بغرضِ تكوينِ المعارفِ والقيمِ والاتّجاهاتِ، والغاية من كلّ ذلك تحقيقُ رضا الله - سبحانه وتعالى - وتحقيقُ السّعادة الدُّنيويّة والأخرويّة، وهذا هدفٌ وجدانيّ ينبغي السّعيّ لتحقيقه، يُشيرُ إلى ذلك المصنّف وهو ينقلُ كلامَ أبي الفرج بن الجوزي - رحمه الله - حيثُ يقولُ: "فَلَا يَنْبَغِي لِلْعَاقِلِ أَنْ يَغْفُلَ عَنْ تَلْمُحِ الْعَوَاقِبِ فَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ التَّكَاسُلَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ وَإِثَارَ عَاجِلِ الرَّاحَةِ يُوجِبُ حَسَرَاتٍ دَائِمَةً لَا تَفِي لَذَّةِ الْبَطَالَةِ بِمِغْشَارِ تِلْكَ الْحَسْرَةِ، وَلَقَدْ كَانَ يَجْلِسُ إِلَيَّ أَخِي وَهُوَ عَامِيٌّ فَقِيرٌ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي قَدْ تَسَاوَيْنَا فِي هَذِهِ اللَّحْظَةِ فَأَيُّنَ تَعَبِي فِي طَلَبِ الْعِلْمِ؟ وَأَيُّنَ لَذَّةُ بَطَالَتِهِ؟ وَمِنْ ذَلِكَ

^١ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ ص ١٢١ .

^٢ سالم، مهدي محمود سالم : الأهداف السلوكيّة تحديدها مصادرها صياغتها تطبيقاتها . مكتبة

البيكان . الرياض . ط ١ . ١٤١٨هـ .

أَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يَجْهَلُ بَعْضَ الْعِلْمِ فَيَسْتَحِي مِنْ السُّؤَالِ وَالطَّلَبِ لِكِبَرِ سِنِّهِ وَلَقَلَّا يُرَى بِعَيْنِ الْجَهْلِ فَيَلْقَى مِنَ الْفُضِيحَةِ إِنْ سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ أَوْ ضَعُفَ مَا آثَرَ مِنَ الْحَيَاءِ^١.

بل أن المصنّف أشار إلى تصحيح النية ومراجعة الأهداف، في كلام ابن الجوزي لأنها من أهم محرّكات السلوك الخارجي، وعن طريقها يتم العمل بالعلم، يقول ابن الجوزي - رحمه الله -: "وَمِنْ ذَلِكَ اشْتِغَالُ الْعَالِمِ بِصُورَةِ الْعِلْمِ وَإِنَّمَا يُرَادُ الْعَمَلُ بِهِ وَالْإِخْلَاصُ فِي طَلَبِهِ فَيَذْهَبُ الزَّمَانُ فِي حُبِّ الصَّيِّتِ وَطَلَبِ مَدْحِ النَّاسِ فَيَقَعُ الْخُسْرَانُ إِذَا حُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ، وَمِنْ ذَلِكَ اقْتِنَاعُ الْعَالِمِ بِطَرَفٍ مِنَ الْعِلْمِ، فَأَيْنَ مُرَاحِمَةُ الْكَامِلِينَ وَالنَّظَرُ فِي عَوَاقِبِ أَحْوَالِهِمْ" إلى أن قال في مراجعة الأهداف "فَقَسْ كُلَّ لَذَّةٍ عَاجِلَةٍ وَدَغِ الْعَقْلَ يَتَلَمَّحُ عَوَاقِبَهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ"^٢.

والعمل التربوي يُقَاسُ بِسُمُوِّ أَهْدَافِهِ، وَوَقَاعِيَّتِهَا، وَنَفْعِهَا، يَقُولُ مِقْدَادُ يَالْجَنُ: "إِنْ تَحْدِيدَ أَهْدَافِ التَّرْبِيَةِ وَغَايَاتِهَا، هَامٌّ مِنْ حَيْثُ أَنَّ الْأُمُورَ تَقُومُ بِحَسَبِ ذَاتِهَا، وَبِحَسَبِ مَقَاصِدِهَا وَغَايَاتِهَا" إلى أن قال: "إِنَّ الْإِنْسَانَ عِنْدَمَا يَتَّخِذُ أَهْدَافًا وَغَايَاتٍ، فَكُلَّمَا حَقَّقَ طَرَفًا مِنْهَا زَادَ فَرَحُهُ وَسُرُورُهُ"^٣.

وقد أشار ابن مفلح - رحمه الله - إلى قول ابن الجوزي، في أن اللذة الكاملة، لا تحصل إلا بعد حيازة العلم، واستشراق الأهداف المستقبلية الوجدانية، يقول ابن الجوزي - رحمه الله -: "وَإِنَّمَا اللَّذَّةُ الْكَامِلَةُ: الْأُمُورُ الْمَعْنَوِيَّةُ وَهِيَ الْعِلْمُ وَالْإِدْرَاكُ لِحَقَائِقِ الْأُمُورِ وَالْإِرْتِفَاعُ بِالْكَمَالِ عَلَى النَّاقِصِينَ"^٤.

٧- بذل الجهد والطاقة في تعليم الطلاب:

فالمعلم هو القدوة والمربي، وبقدر ما يبذله من جهد ونشاط في الإعداد للدرس، واختيار الطرق المناسبة للعرض، وتعرّفه على سمات الطلاب، وتعامله الجيد مع الفروق الفردية بين

^١ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي. الآداب الشرعية. (مرجع سابق). ج ٢. ص ٣٤٦.

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي. الآداب الشرعية. (مرجع سابق). ج ٢. ص ٣٤٨.

^٣ يالجن، مقداد يالجن. أهداف التربية الإسلامية وغايتها. ط ١. ١٤٠٦ هـ. ص ٩.

^٤ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي. الآداب الشرعية. (مرجع سابق). ج ٢. ص ٣٤٩.

المتعلمين، كلُّ ما سبق يحتاجُ من المعلم أن يبذلَ أقصى ما لديه من جهدٍ وطاقَةٍ في تعليم التلاميذ، جاءَ في إعلانِ مكتبِ التربية العربيِّ لدولِ الخليج: "المعلمُ صاحبُ رسالةٍ يستشعرُ عظمتها، ويؤمنُ بأهميتها، ولا يرضى على أدائها بغالٍ ولا رخيص، ويستصغرُ كلَّ عقبةٍ دون بلوغِ غايته من أداءِ رسالته"^١، وقد كانَ بذلُ الجهدِ في تعليمِ التلاميذ واحترامهم وتوقيرهم وإجلالهم منهجاً ثابتاً لأصحابِ محمد - صلى الله عليه وسلم - قال ابنُ مفلح - رحمه الله -: "وَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ لِحَلَقَةٍ قَدْ جَلَسُوا إِلَى جَانِبِ الْكَعْبَةِ فَلَمَّا قَضَى طَوَافَهُ جَلَسَ إِلَيْهِمْ، وَقَدْ نَحَّوْا الْفَتَيَانَ عَنْ مَجْلِسِهِمْ، فَقَالَ: لَا تَفْعَلُوا أَوْسِعُوا لَهُمْ وَأَذْنُوهُمْ وَالْهَمُّوهُمْ، فَإِنَّهُمْ الْيَوْمَ صِغَارُ قَوْمٍ يُوشِكُ أَنْ يَكُونُوا كِبَارَ قَوْمٍ آخَرِينَ قَدْ كُنَّا صِغَارَ قَوْمٍ أَصْبَحْنَا كِبَارَ آخَرِينَ"، ثمَّ أيدَ ابنُ مفلحٍ هذا المنهجَ الأصيلَ في التربية الإسلامية، والذي يقومُ على بذلِ الجهدِ للمتعلم وتوقيره وإجلاله فقال بعد قصة عمرو بن العاص: "وَهَذَا صَحِيحٌ لَا شَكَّ فِيهِ" ثم ذكر السببَ في هذا البذلِ والعطاءِ والتوقيرِ للمتعلم فقال: "وَالْعِلْمُ فِي الصَّغَرِ أَثْبَتُ فَيَنْبَغِي الْإِعْتِنَاءُ بِصِغَارِ الطَّلَبَةِ لَا سِيَّمَا الْأَذْكَيَاءَ الْمُتَقِظِينَ الْحَرِصِينَ عَلَى أَخْذِ الْعِلْمِ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُجْعَلَ عَلَى ذَلِكَ صِغَرُهُمْ أَوْ فَقَرُهُمْ وَضَعْفُهُمْ مَانِعًا مِنْ مُرَاعَاتِهِمْ، وَالْإِعْتِنَاءُ بِهِمْ"^٢.

٨- استخدام أساليب التعزيز:

"يَتَجَهَّ التَّعْلِيمُ الْمَعَاوِرُ إِلَى تَشْجِيعِ الطُّلَّابِ عَلَى الْمَبَادَرَةِ، وَالْفَرْدِيَّةِ، وَالتَّلَقَّائِيَّةِ فِي النَّقَاشِ، وَالْجَرَاقَةِ فِي الْحَوَارِ، وَمُسَاعَدَةِ الْمُتَعَلِّمِينَ عَلَى إِبْرَازِ مَا لَدَيْهِمْ مِنْ مَعْلُومَاتٍ، وَقُدْرَاتٍ، وَأَسْئَلَةٍ، وَأَفْكَارٍ، وَإِبْدَاعَاتٍ، وَهَذِهِ الْمَبَادِئُ لَا بَدَّ مِنْ أَنْ تَنْطَلِقَ مِنَ الْمُعَلِّمِ"^٣.

^١ مكتب التربية العربيِّ لدول الخليج . إعلان مكتب التربية العربيِّ لدول الخليج لأخلاق مهنة التعليم . مكتب التربية العربيِّ لدول الخليج . الرياض . ١٤٠٥هـ . ص ١٣ .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٢٩٥ .

^٣ الرباح، عبداللطيف عبدالعزيز الرباح : آداب المعلم عند ابن الحاج العبدري . (مرجع سابق) . ص ٢٧ .

وبعد أن انتشر التعليم على شكله في الوقت الحاضر، تحول التعليم في حُقبة من الزمن إلى ما يُشبه السّجن في الصّرامة والشّدّة واستخدام الأساليب القمعيّة التي لا تصلح أن يُعامل بها مع التلاميذ، فتجاوزت الحدّ، وأخرجت تلاميذ حمل بعضهم صفات التوتّر والخُنوع وعدم الثّقة بالنّفس، مع كراهة شديدة للتعليم، فلم تأت المخرجات حسب ما خُطّط لها، وصار هذا الأسلوب القمعي سبباً من الأسباب التي أدّت إلى تسرّب بعض التلاميذ من المدارس، وسبباً من الأسباب التي أثّرت على مخرجات التعليم لدينا كما أشارت إليه بعض الدراسات.

وأسلوب التعزيز، منهجٌ نبويّ جاء به الكتاب والسنة، يقول الله تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾^١، قال أبو جعفر ابن جرير الطبري - رحمه الله - وأما قوله: "ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك"، فإنه يعني بـ"الفظ" الجافي، وبـ"الغليظ القلب"، القاسي القلب، غير ذي رحمة ولا رأفة. وكذلك كانت صِفَتُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كما وصفه اللهُ به: ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾^٢.

فتأويل الكلام: فبرحمة الله، يا محمد، ورأفته بك وبمن آمن بك من أصحابك "لنت لهم"، لأتباعك وأصحابك، فسهلت لهم خلائقك، وحسنت لهم أخلاقك، حتى احتملت أذى من نالك منهم أذاه، وعفوت عن ذي الجرم منهم جرمه، وأغضيت عن كثير ممن لو جفوت به وأغلظت عليه لتركك ففارقك ولم يتبعك ولا ما بُعثت به من الرحمة، ولكن الله رحمهم ورحمك معهم، فبرحمة من الله لنت لهم^٣. وعن عائشة، زوج النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: "إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ

^١ سورة آل عمران : الآية (١٥٩) .

^٢ سورة التوبة : الآية (١٢٨) .

^٣ الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري . جامع البيان في تأويل

القرآن . تحقيق أحمد محمد شاكر . مؤسسة الرسالة . ط ١ . ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م . ج ٧ . ص ٣٤١.

شَيْءٍ إِلَّا شَأْنَهُ" رواه مسلم^١، وقد ذكر المصنّف كثيراً من الأساليب، سيتعرّض الباحث لبعض منها:

أ- من أساليب التعزيز، استخدام الكلام اللطيف الحسن مع التلاميذ، يُشير إلى ذلك المصنّف - رحمه الله - بقوله: "قَالَ الْأَعْمَشُ: كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ إِذَا جَاءَهُ أَصْحَابُهُ قَالَ: أَنْتُمْ جَلَاءُ قَلْبِي"^٢.

ب- من أساليب التعزيز، استخدام الهدية مع الصغار، وهذا منهج نبوي يُشير إليه المصنّف - رحمه الله - بقوله: "وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أُمَّ خَالِدٍ خَمِيصَةً سَوْدَاءَ وَقَالَ أَبِلِي وَأَخْلِقِي يَا أُمَّ خَالِدٍ هَذَا سَنَّا" قَالَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ وَالسَّنَّا بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ حَسَنٌ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^٣، وأشار المصنّف - رحمه الله - إلى أن الهدية تقع في نفوس الصغار موقعاً عظيماً فيقول: "وَأَنَّهُ يُخَصُّ بِذَلِكَ (يعني: الهدية) أَوْ بَعْضُهُ مَنْ يُحْضِرُهُ مِنَ الصَّغَارِ؛ لِأَنَّهُ يَقَعُ لِذَلِكَ مَوْقِعاً عَظِيماً بِخِلَافِ الْكِبَارِ، وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - "أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يُؤْتِي بِأَوَّلِ الثَّمَرِ فَيَقُولُ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا وَفِي مَدَنَّا وَفِي صَاعِنَا وَفِي ثِمَارِنَا بَرَكَتَةً مَعَ بَرَكَتِهِ ثُمَّ يُعْطِيهِ أَصْغَرَ مَنْ يُحْضِرُهُ مِنَ الْوُلْدَانِ"^٤.

وكثير من علماء هذه الأمة، انتشرت علومهم، وتلقاها الناس بالقبول، والرضا عن أولئك العلماء، كالأئمة الأربعة وغيرهم من العلماء العاملين، بسبب

^١ مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري. المسند الصحيح المختصر (مرجع سابق) باب: فضل الرفق.

ج ٤. ص ٢٠٠٤. رقم الحديث (٢٥٩٤).

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي. الآداب الشرعية. (مرجع سابق). ج ١. ص ٢٩٥.

^٣ (المرجع السابق): ج ٤. ص ١٠٣.

^٤ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي. الآداب الشرعية. (مرجع سابق). ج ١. ص ٣٨٢.

تحييهم العلم للناس بأخلاقهم التي استلهموها من سيرة النبي صلى الله عليه وسلم وأخلاقه الطاهرة.

ت- من أساليب التعزيز، مدح التلميذ المجتهد، والثناء عليه أمام زملائه، ليزيد من اجتهاده، ويجتهد زملاؤه كما اجتهد، وهذه الطريقة في المدح ليست مذمومة في الشرع، لأنها مدح في شيء حسن وأمر محمود ألا وهو التنافس في العلم، وذلك لترغيب المتعلمين فيه وتحريضهم عليه، وقد قال المصنف -رحمه الله-: "قال أبو بكره أثنى رجل على رجل عند النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: ويحك قطع عناق صاحبك ثلاثاً ثم قال: من كان منكم مادحاً أخاه لا محالة فليقل أحسب فلاناً، والله حسيبه ولا يزكي على الله أحداً أحسب كذا وكذا إن كان يعلم ذلك منه" رواه أحمد والبخاري ومسلم، وقال في النهاية: وأراد بالمداحين الذين اتخذوا مدح الناس عادةً وجعلوه بضاعةً يستأكلون به الممدوح، فأما من مدح على الفعل الحسن والأمر المحمود ترغيباً في أمثاله وتحريضاً للناس على الاقتداء به في أشباهه فليس بمدح، وإن كان قد صار مادحاً بما تكلم به من جميل القول كذا قال^١.

بل قد أشار المصنف -رحمه الله- إلى هذه الطريقة في التحفيز المعنوي للمتعلمين، قال المصنف -رحمه الله-: "ثم إن أصاب واحد وأخطأ غيره جاز مدح المصيب لتزداد رغبته وحرصه ويجتهد أيضاً المخطئ"^٢.

٩- تعديل السلوك غير السوي لدى بعض التلاميذ:

الخطأ من طبيعة النفس البشرية، ولا يسلم الإنسان كائناً من كان من الوقوع في الخطأ، والمعصوم من عصمه الله تعالى، لذا فإن المعلم سيكتشف بين تلاميذه كثيراً من السلوكات

^١ (المرجع السابق): ج ٤ . ص ١٠٣ .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ١٧٦ .

الخاطئة التي لا بُدَّ له من معالجتها، خصوصاً إذا علمنا أنَّ المعلم هو المرشد الأول، الذي يتحكم بسير العملية التعليمية داخل الموقف التعليمي.

وقد أشار المصنّف - رحمه الله - إلى عددٍ من أساليب التأديب والتي يتم تطبيقها في البيئة التعليمية حسب الحال التي تستدعيها، وهي كما يلي:

الأسلوب الأول: ترك اللطف عند التأديب:

يُشير المصنّف - رحمه الله - إلى أنَّ من طُرُق تعديل السلوك الخاطيء، ترك اللطف فقط، وقد كان هذا منهج النبي صلى الله عليه وسلم، في التعامل مع عائشة - رضي الله عنها - في حادثة الإفك وقبل أن تتزلَّ براءتها، يقول المصنّف - رحمه الله -: "وَلَمْ أَجِدْ فِي قِصَّةِ الْإِفْكِ هَذَا بَلْ كَانَ قَبْلَ أَنْ يَأْذَنَ لَهَا أَنْ تَذْهَبَ إِلَى بَيْتِ أَبِيهَا إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا يُسَلِّمُ ثُمَّ يَقُولُ: "كَيْفَ تَيْكُم؟" فَفِي هَذَا تَرْكُ اللَّطْفِ فَقَطْ"^١، فدلَّ ذلك على أنَّ ترك اللطف فقط في معالجة المشكلات، منهجٌ نبويٌّ ثابت، نستفيد منه في علاج السلوك غير السوي، وليس المراد من ترك اللطف أن يُسمح للمعلم بإلقاء الكلمات التآبية على التلاميذ، بل ينبغي على المعلم أن يتجنب عيب التلميذ المخطئ بالكلمات المخرجة، أو التبرُّ بالقاب تخرج التلميذ بين زملائه، والله تعالى قد وجهنا إلى ذلك في كتابه الكريم فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرُوا قَوْمٍ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءً مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ﴾^٢، يُشير إلى ذلك المصنّف - رحمه الله - فيقول: "ويُكره عيبُ المخطئ لحصول المصلحة بدونه مع ما فيه من كثرة الأذى"^٣.

الأسلوب الثاني: الضرب الغير مُبرح لأجل التأديب:

وهذا النوع من الأساليب كان ممَّا تعارف عليه كثير من المؤدِّين والمربين في التاريخ الإسلامي، وأصله ثابت في القرآن والسنة، والله تعالى أمر في بعض مراحل تأديب النساء

^١ (المرجع السابق): ج ١ . ص ٢٣٠ .

^٢ سورة الحجرات . الآية (١١) .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ١٧٦ .

باستخدام هذه الطريقة في المعالجة، ففي قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَاضْرِبُوهُمْ﴾^١، قال البغوي: "وَاضْرِبُوهُمْ يعني: إن لم يترعن من الهجران فاضربوهم ضرباً غير مبرح ولا شائن، وَقَالَ عَطَاءُ: ضَرْبًا بالسواك"^٢، وإلى ذلك أشار ابن كثير والقرطبي في تفسيريهما للآية بأن الضرب للتأديب ولا يكون ضرباً مبرحاً.

والضرب غير المبرح لأجل التأديب منهج نبوي جاءت به السنة المطهرة، فعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا، وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ"^٣.

وقد أوضح المصنف - رحمه الله - هذه المسألة، فقال: "فصل فيما يجوز من ضرب

الأولاد بشرطه"، ووضح من كلام المصنف أن هذا الضرب مشروط بشروط ثلاث:

الشرط الأول:

أن يكون الضرب للتأديب لا للتعذيب، نقل المصنف، عن إسماعيل بن سعيد أنه قال: "سألت أحمدَ عما يجوز فيه ضرب الولد قال: الولد يُضرب على الأدب"^٤.

الشرط الثاني:

^١ سورة النساء . الآية (٣٤) .

^٢ البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي . معالم التنزيل في تفسير القرآن . تحقيق عبد الرزاق المهدي . دار إحياء التراث العربي . بيروت . ط ١ . ١٤٢٠ . ج ١ ص ٦١٣ .

^٣ أبو داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني . سنن أبي داود . تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد . المكتبة العصرية . صيدا - بيروت . باب : متى يؤمر الغلام بالصلاة . ج ١ ص ١٣٣ . رقم الحديث (٤٩٥) .

^٤ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٨٠-٨١ .

أن يكون مقدار الضرب خفيفاً، لأن المقصود به التأديب لا التعذيب، قال المصنف: "وَقَالَ حَنْبَلٌ إِنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَالَ الْيَتِيمُ يُؤَدَّبُ وَيُضْرَبُ ضَرْبًا خَفِيفًا"^١.

الشرط الثالث:

الصَّغِيرُ الَّذِي لَا يَعْقِلُ الْأَدَبَ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ ضَرْبُهُ، قال المصنف: "وَقَالَ الْأَثَرُ سُلَّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ضَرْبِ الْمُعَلِّمِ الصَّبِيَّانَ فَقَالَ: عَلَى قَدَرِ ذُنُوبِهِمْ وَيَتَوَقَّى بِجَهْدِهِ الضَّرْبَ وَإِنْ كَانَ صَغِيرًا لَا يَعْقِلُ فَلَا يَضْرِبُهُ"^٢.

الأسلوب الثالث: استخدام ما يراه المعلم أصلح لتعديل السلوك غير السوي عند المتعلم: يقول المصنف - رحمه الله -: "وَأَعْلَمُ أَنَّ التَّأْدِيبَ مَثْلُهُ كَمَثَلِ الْبَذْرِ، وَالْمُؤَدَّبُ كَالْأَرْضِ مَتَى كَانَتْ الْأَرْضُ رَدِينَةً ضَاعَ الْبَذْرُ فِيهَا وَمَتَى كَانَتْ صَالِحَةً نَشَأَ وَنَمَا فَتَأْمَلُ بِفِرَاسَتِكَ مَنْ تُخَاطِبُهُ وَتُؤَدِّبُهُ وَتُعَاشِرُهُ، وَمِلْ إِلَيْهِ بِقَدْرِ صَلَاحِ مَا تَرَى مِنْ بَدَنِهِ وَآدَابِهِ"^٣، وقد اتضح من كلام المصنف أن التأديب، يكون حسب حال المؤدَّب، وانطلاقاً من فِراسة المؤدَّب في معرفة الطريقة التي يحسنُ بها التأديب.

ومما يؤكد ذلك ما نقله المصنف عن الخلال في الأَخْلَاقِ: "أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ شِمَاسٍ قَالَ كُنَّا بَعْبَادَانَ فَجَرَى تَشَاجُرٌ بَيْنَ طَلَبَةِ الْحَدِيثِ، فَلَمْ يُحَدِّثْهُمْ يَعْني وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ سَبْعَةَ أَيَّامٍ فَقَالَ: إِنَّمَا أَرَدْتُ أَدَبَهُمْ، ثُمَّ حَدَّثَهُمْ"^٤، فهذا السلوك غير السوي، عاجله الإمام وكيع بن الجراح - رحمه الله - بما رآه مناسباً لحال التلاميذ.

١٠ - استخدام أساليب التعليم والتدريس:

^١ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ٨٠-٨١ .

^٢ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ٨٠-٨١ .

^٣ (المرجع السابق): ج ٤ . ص ٢٤٣ .

^٤ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٢١٣ .

"يشعرُ بعضُ المعلمين أنه كلما زاد إنصاتُ المتعلمين وإصغائهم، وكلما زاد الهدوءُ في الموقفِ التعليمي، ولم يعد يُسمعُ غيرُ صوتِ المعلم، فإنّ هذا دليلٌ على فاعليّةِ العمليّةِ التعليميّةِ، ولا شكّ أنّ الإنصات والإصغاء له أهميّته، لكنّ من الضروريّ تعويدُ المتعلمين النشاط والتفاعل والحيويّة، وأن يبذلوا جهداً في التعلّم، وألّا يكونوا سلبيين، وكلّما أدّت عمليّة التعلّم على أن ينهك المتعلّمون في قراءة أو كتابة أو مناقشة أو حلّ مشكلةٍ تتعلّق بما يتعلّمونه أو عملٍ تجريبيّ صار التعلّم نشيطاً".^١

وقد اهتمّ التعلّم الحديث، باستراتيجيّات وأساليب التعلّم الحديثة، ولو راجعنا سنّة النبيّ صلى الله عليه وسلّم لوجدنا أن: "مبادئ هذه الطُرق الفاعلة، موجودةٌ في مُمارسته في تعليم أصحابه، وليسَ بالضرورة أن نصنّف أساليبه - صلى الله عليه وسلّم - في التّعليم، ضمن الأطر والمصطلحات المعاصرة، لكنّ الأهم هو الإعتناء بفاعليّة الموقف التعليمي".^٢

والتعلّم الإسلاميّ قد سبق التّظريّات التربويّة الحديثة بمئات السنين، وكُتِبَ علماء المسلمين، والتراث الإسلاميّ خيرُ شاهدٍ على ذلك، وليسَ هذا مجالَ البحث، والمقصودُ أنّ الإمام ابن مفلح - رحمه الله - أشار إلى بعضِ طُرق التّعليم، وهذه الطُرق منها ما هو تقليديّ، ومنها ما يُصنّف على أنّه من طُرق واستراتيجيّات التّعليم الحديثة:

أ- التّعليم بالتفكير في حلّ المشكلات:

التفكير ضرورةٌ حيويّةٌ للإيمان واكتشافِ نوااميس الحياة، وقد دعا إلى ذلك القرآن الكريم، فحثّ على النظر العقليّ والتأمّل والفحص وتقليب الأمر على وجهه لفهمه وإدراكه، قال تعالى ﴿وَهُوَ الَّذِي مَدَّ الْأَرْضَ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْهَارًا وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ جَعَلَ فِيهَا زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾^٣، والآياتُ في الأمر بالتفكير في مخلوقات الله وآياته كثيرةٌ في كتاب الله تعالى، والتفكير هو عبارةٌ عن سلسلةٍ من

^١ المرّبي، مؤسسة المرّبي . نماء . منهج بناء الشخصية الإسلامية من الرضاعة إلى ما بعد الجامعة

توزيع مؤسسة رسالة البيان . ط ٢ . ١٤٣٢ هـ . ج ١ . ص ٣٨٢ .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ص ٣٨٣ .

^٣ سورة الرعد : الآية (٣) .

التشّاطاتِ العقلية التي يقوم بها الدماغُ عندما يتعرضُ لمثيرٍ معين، وقد أشار المصنّف إلى هذه الطريقة في التعليم عندما تكلم في فصول العلم من هذا المصنّف، يقول ابن مفلح - رحمه الله - "فَأَمَّا رَمِي الشَّيْخُ الْمَسْأَلَةَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ وَمَنْ يَحْضُرُهُ مِنَ الطُّلَبَةِ لِيَخْتَبِرَ مَا عِنْدَهُمْ فَحَسَنَ لِحَدِيثِ "طَرَحَ النَّبِيُّ" - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - شَجَرَةً لَا تَرْمِي وَرَقَهَا هِيَ مِثْلُ الْمُؤْمِنِ وَأَنَّهُ وَقَعَ فِي نَفْسِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّهَا النَّخْلَةُ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : هِيَ النَّخْلَةُ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ"^١.

فقد ذكر - رحمه الله - أن هذه الطريقة في العلم، طريقة حسنة، ومن وجهة نظر الباحث فإن هذه الطريقة، يستفيد منها المتعلّم من جهتين هما:

- ١ - التفكير في حلّ المسألة.
 - ٢ - الإبحار في جزئيات المعلومة وذلك عن طريق ما يحصل من الكمّ الهائل من المعلومات عن طريق ما يُسمّى بالعصف الذهني.
- ب - التعلّم التعاوني:

تعدّ طريقة التعلّم التعاوني من طرق التدريس الحديثة التي تتباهى بها المدرسة الحديثة، ولكنها في الأصل من طرق التعلّم القديمة الشائعة في التربية الإسلامية، فالكتاتيب التي كانت منتشرة في البلاد الإسلامية وكذلك التعليم الفردي في ذلك الزمان كلا هاتين الطريقتين تُمثّلان نواة لاستراتيجية التعلّم التعاوني في المدرسة الحديثة، وقد أشار المصنّف - رحمه الله - إلى هذه الطريقة في التعلّم من خلال كتابه، حتّى وإن لم تكن على شكل الطريقة الحديثة، إلّا أن أصلها موجود في ثرائنا الإسلامي، ويعرّف التعلّم التعاوني بأنّه: "نوع من التعليم يتيح الفرصة لمجموعة من المتعلمين لانتقل عن اثنين ولا تزيد عن سبعة بالتعلّم من بعضهم البعض داخل مجموعات يتعلمون من خلالها بطريقة اجتماعية أهدافاً وخبرات تعليمية تؤدي بهم في النهاية إلى بلوغ الهدف من الدرس، ويسمّى التعليم الجماعي أو الزمري أحياناً"^٢.

^١ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ١٧٦ .

^٢ المحيسن، ابراهيم بن عبدالله المحيسن . تدريس العلوم تأصيل وتحديث . ص ٦١ . نسخة إلكترونية .

. docbook.001/Download/book/doc/book.001.doc . www.mohyssin.com

وقد أشار المصنّف - رحمه الله - إلى هذه الطريقة، بعد أن نقل عن الحسن بن عليّ البرهاريّ، النهي عن القياس في السنّة، والنهي عن الخصومة والجدال والمراء في العلم، وكيف يُجيبُ المعلّم المُسترشِد والمُناظر، فنقل المصنّف - رحمه الله - هذه الطريقة فيما رواه: "أحمدُ عن ابن مسعود قال: تذاكروا الحديث فإنّ حياته المذاكرة" ففي قوله "تذاكروا": إشارة إلى المذاكرة الجماعيّة، والتي هي نوعٌ من أنواع التعلّم التعاوني، ثمّ أشار المصنّف - رحمه الله - إلى ما جاء: "في شرح خطبة مُسلم: بِالْمُذَاكِرَةِ يَثْبُتُ الْمَحْفُوظُ وَيَتَحَرَّرُ، وَيَتَأَكَّدُ وَيَتَقَرَّرُ، وَيُذَكَّرُ مِثْلُهُ فِي الرُّتْبَةِ أَوْ فَوْقَهُ أَوْ تَحْتَهُ، وَمُذَاكِرَةٌ حَادِقٌ فِي الْفَنِّ سَاعَةٌ أَنْفَعُ مِنَ الْمُطَالَعَةِ وَالْحِفْظِ سَاعَاتٍ بَلْ أَيَّامٍ وَلِيَتَحَرَّرَ الْإِنْصَافُ، وَيَقْصِدُ الْإِسْتِفَادَةَ أَوْ الْإِفَادَةَ لَا يَتَرَفَّعُ عَلَى صَاحِبِهِ"^١.

ت - التدرّج في نقل المعرفة:

التدرّج أصلٌ من أصول الإسلام، جاءت الشريعة بإقراره كأسلوبٍ من أساليب التربية الإسلامية، كما حصل في تربية الصحابة رضوان الله عليهم، عندما حرّمت الخمر، وكيف نزل تحريمها على درجات، لذا فإنّه ينبغي على التربويّين أن يتدرّجوا في التربو بشكل عام وفي نقل المعلومة بشكل خاص، من السهل إلى الصعب، ومن الجزء إلى الكلّ. وتشير مادة: درَج، في معاجم اللغة إلى الترقّي شيئاً فشيئاً وصولاً إلى غاية محدّدة، ومنه يُقال: درَجْتُ العليلَ تدرّجاً إذا أطعمته شيئاً قليلاً، وذلك إذا نفّه، حتّى يتدرّج إلى غاية أكله،

كما كان قبل العِلّة، درَجَةً درَجَةً، ودرّجه إلى كذا واستدرّجه، بمعنى أي أدناه منه على التدرّج، فتدرّج هو. وفي التنزيل العزيز: ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾^٢. قال بعضهم: معناه سنأخذهم قليلاً قليلاً ولا نُبأغيهم^٣.

^١ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي. الآداب الشرعية. (مرجع سابق). ج ١. ص ٢٧١.

^٢ سورة الأعراف. الآية (١٨٢).

^٣ ابن منظور، محمد بن مكرم بن عليّ أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الأنصاري. لسان العرب. (مرجع سابق) فصل العين المهملة. ج ٢. ص ٢٦٧-٢٦٨.

وعلى ذلك وصل الباحثُ إلى تعريفٍ إجرائيٍّ للتدرُّج التربوي والعلمي، بآئته: "الانتقالُ من مرحلةٍ تربويةٍ وعلميةٍ إلى مرحلةٍ أخرى أعلى منها وأرفعُ في الحسنِّ أو في المعنى".
والعلوم مرتبةٌ ترتيباً مُتصاعداً، وبعضها طريقٌ إلى بعض، وهذا هو السببُ في ترتيب المراحل الدراسية والصفوف، ابتداءً من الصفِّ الأول الابتدائي وما بعده حتى المرحلة الجامعية، وهذا التدرُّج يكون في أيِّ فنٍّ من فنون العلم، العلوم الشرعية، والعلوم الطبيعية، لذا صار من الأهمية بمكان للمعلم أن يولي هذا الأمر جانباً من اهتمامه، فلا يُلقي العلوم جملةً واحدة، ولكن يبدأ بالتدرُّج من المهمِّ إلى الأهمِّ، لذا فإنَّ الإمام ابن مفلح - رحمه الله - أشار إلى رأي الإمام أحمد بأن يبدأ الصغير أولاً بتعلُّم القرآن كي يتعوَّد القراءة فتكون كالفتاحٍ لغيرها: "قَالَ الْمِمْوْنِيُّ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَيُّهُمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ أَبْدَأُ ابْنِي بِالْقُرْآنِ أَوْ بِالْحَدِيثِ قَالَ: لَا بِالْقُرْآنِ قُلْتُ: أَعْلَمُهُ كُلُّهُ قَالَ: إِلَّا أَنْ يَعْسُرَ فَتَعَلَّمَهُ مِنْهُ. ثُمَّ قَالَ لِي: إِذَا قَرَأَ أَوَّلًا تَعَوَّدَ الْقِرَاءَةَ ثُمَّ لَزِمَهَا"^١، وتعدُّ هذه الطريقة من طرائق التدريس القديمة، والتي لا يستغني عنها المعلمُ في العصر الحديث.

وأشارَ الإمام ابن مفلح - رحمه الله - إلى هذا التدرُّج في طلب العلم، قبل الإنشغال بالأعمال الدنيوية التي تصرفُ التلميذ عن العلم إمّا صرفاً كلياً أو جزئياً، يقول المصنّف: "وَرَوَى الْخَلَّلُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ عُمَرَ قَالَ تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تُسَوِّدُوا. وَذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ تَعْلِيْقًا بِصِغَةِ الْجَزْمِ قَالَ الْخَطَّابِيُّ فِي كِتَابِ الْعُزْلَةِ: يُرِيدُ مَنْ لَمْ يَخْدِمِ الْعِلْمَ فِي صِغَرِهِ يَسْتَحْيِ أَنْ يَخْدِمَهُ بَعْدَ كِبَرِ السَّنِّ وَإِذْ رَأَى السُّوْدُودَ قَالَ: وَبَلَغَنِي عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - قَالَ مَنْ تَرَأَّسَ فِي حَدَاتِهِ كَانَ أَذْنَى عُقُوبَتِهِ أَنْ يَفُوتَهُ حَظٌّ كَثِيرٌ مِنَ الْعِلْمِ"^٢.

^١ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ١٢٠ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ١٣٤-١٣٥ .

ث - التكرار في التعليم:

وهذا الأسلوب، من الأساليب القديمة في الحصول على المعلومة والإحتفاظ بها، والمقصود هنا تكرار المعلومة، سواء أكان ذلك من قبل المعلم أو الطالب، حيث أن هذا التكرار له أثر إيجابي في تحصيل التلاميذ ويزيد من نسبة الإحتفاظ بالمعلومة، وكذلك بقاء أثر التعلم بشكل أكبر، وهي طريقة فعالة يحصل بها التفاعل بين المعلم والمتعلم، أشار المصنف إلى هذه الطريقة، فقال - رحمه الله - : " وَقَالَ (يعني: الإمام أحمد) كُنْتُ أُسْأَلُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الشَّيْءِ فَيَعْرِفُ فِي وَجْهِ أَنِّي لَمْ أَفْهَمْ فَيُعِيدُهُ حَتَّى أَفْهَمْ. رَوَى ذَلِكَ الْخَلَّالُ وَغَيْرُهُ. ^١، وَلِلْبُخَارِيِّ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ كَانَ " إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ فَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ ثَلَاثًا " ^٢.

ج - السؤال من المتعلم والجواب من المعلم:

وهي أيضاً من طرائق التعلم القديمة، وتتم عن طريق سؤال المتعلم للمعلم، عما يجهله من العلم، فيجيبه المعلم ويستفيد من ذلك بقيّة التلاميذ، أشار إلى هذه الطريقة ابن مفلح - رحمه الله - فقال: "فَأَمَّا قَوْلُ الْعَالِمِ لِلنَّاسِ سَلُونِي فَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: "سَلُونِي فَهَابُوا أَنْ يَسْأَلُوهُ فَجَاءَ رَجُلٌ فَجَلَسَ عِنْدَ رُكْبَتِهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِسْلَامُ" الْحَدِيثُ. أَيُّ: سَلُونِي عَمَّا تَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ "، وَفِي الْبُخَارِيِّ وَغَيْرِهِ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْكَهْفِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: سَلُونِي " ^٣.

١١ - العدالة بين المتعلمين:

المتعلمون عند معلمهم مثل الأبناء، وكما يحصل التنافس بين الأبناء، فإنه سيحصل بين المتعلمين، وهذا التنافس قد تتولد عنه غيرة وحسد وبغضاء وتفرقة بين المتعلمين، وواجب على المعلم أن يولي هذا الأمر جلّ اهتمامه، حتى تسود الصحة النفسية في المجتمع المدرسي، وتنتقل منها إلى المجتمع بشكل عام، يُشير إلى ذلك المصنف - رحمه الله - ويُنبّه على

^١ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (المرجع السابق) . ج ٢ . ص ١٥٦ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ١٩٠ .

^٣ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ١٧١ .

خُطُورَةُ ذَلِكَ فَيَنْقُلُ لَنَا عَنْ: "مُجَاهِدٍ قَالَ الْمُعَلِّمُ إِذَا لَمْ يَعْدِلْ بَيْنَ الصَّبَّانِ كُتِبَ مِنَ الظَّلَمَةِ"^١، وهذا أمرٌ خطيرٌ يغفلُ عنه كثيرٌ من المعلمين، يُساعدُ على تفشّي الأمراض النفسية في المجتمع، مع الوعيدِ لمن فعل ذلك في الآخرة.

المبحث الثالث: الآداب التي ينبغي مراعاتها عند القيام بعملية التعليم داخل البيئة التعليمية.

تمهيد:

المعلم منارةٌ من منارات العلم والمعرفة، وهو الذي يُمسك بيد المتعلم ليدلّه على أنوار العلوم النافعة، وهذا المعلم لا بدّ له من آداب يتأدّب بها داخل البيئة التعليمية ليكون أدعى للقبول بين المتعلمين، وقد ذكر المصنّف -رحمه الله- آداب متفرقة في كتابه، وضعها الباحث على الترتيب الآتي:

١- الوصية بعمل الخير دائماً:

ذكر المصنّف -رحمه الله- فصلاً جاء فيه: "وصية الإمام أحمد وكده بنية الخير" ثم قال المصنّف -رحمه الله-: "قال عبد الله بن الإمام أحمد لأبيه يوماً أوصني يا أبت، فقال: يا بني انو الخير فإنك لا تزال بخير ما نويت الخير، قال ابن مفلح: "وهذه وصية عظيمة سهلة على المسؤل سهلة الفهم والامثال على السائل، وفاعلها ثوابه دائم مستمر لدوامها واستمرارها، وهي صادقة على جميع أعمال القلوب المطلوبة شرعاً سواء تعلقت بالخالق أو بالمخلوق، وأنها يُثاب عليها"^٢.

^١ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي. الآداب الشرعية. (مرجع سابق). ج ١. ص ٢٤٥.

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي. الآداب الشرعية. (مرجع سابق). ج ١. ص ١٥٩.

وقال أيضاً في موضع آخر: "وَهَكَذَا قَوْلُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - الْآتِي قَبْلَ فُصُولِ تَعْلُمِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ: إِنَّ أَحَبَّ أَنْ يَدُومَ اللَّهُ لَكَ عَلَى مَا تُحِبُّ فَدُمْ لَهُ عَلَى مَا يُحِبُّ"^١.

٢- البشاشة والمزاح مع التلاميذ:

من المعلوم أن المواد العلمية تتميز بالجفاف في مادتها، وهي تستلزم حضوراً عقلياً وقلبياً، فتجد الطالب يشحذ حواسه كلها لاستيعاب المادة العلمية المطروحة، ومهما يتميز به المعلم من حسن في الأداء، وجودة في الطرح، فإن عقل التلميذ له قدرة محدودة في استقبال المعلومات، ولذا كان حرياً بالمعلم أن يدخل الطرفة والمزاح بين ثنايا الدروس العلمية لكي يطرد السامة والملل الذي قد يخيم على أجواء الفصل من جرّاء تتابع عرض المواد العلمية، قال المصنّف - رحمه الله -: "وَقَالَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ النَّاسُ فِي سَجْنٍ مَا لَمْ يَتَمَازَحُوا"^٢.

والمزاح في ثنايا الدرس يطرد السامة والملل، ويريح ذهن المتعلم قليلاً من عناء المتابعة الدقيقة للمعلم، ويُفيد المعلم أيضاً في أخذ قسط من الراحة يُشير إلى ذلك المصنّف - رحمه الله - فيقول: "مَزَحَ الشَّعْبِيُّ يَوْمًا فَقِيلَ لَهُ يَا أَبَا عَمْرٍو أَتَمَزَحُ قَالَ: إِنْ لَمْ يَكُنْ هَذَا مُتَنَا مِنْ الْغَمِّ، كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ يُدَاعِبُ وَيَضْحَكُ حَتَّى يَسِيلَ لُعَابُهُ فَإِذَا أَرَدَتْهُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ دِينِهِ كَانَتْ الثُّرَيَّا أَقْرَبُ إِلَيْكَ مِنْ ذَلِكَ"^٣.

والمزاح أيضاً يشحذ الذهن ويُعطيه جرعة جديدة لمواصلة استقبال المعلومات، يقول النووي - رحمه الله -: "إِعلم أن المزاح المنهي عنه هو الذي فيه إفراطٌ ويداومُ عليه، فإنه يورث الضحك وقسوة القلب، ويشغل عن ذكر الله والفكر في مهمّات الدين، ويؤول في كثير من الأوقات إلى الإيذاء، ويورث الأحقاد، ويسقط المهابة والوقار، فأما ما سلم من هذه الأمور، فهو المباح الذي كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يفعلُه على التُّدرة لمصلحة

^١ (المرجع السابق): ج ١ . ص ١٦٠ .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٣٣٨ .

^٣ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ٣٣٨ .

تطيب نفس المخاطب ومؤانسته، وهو سنة مستحبة، فاعلم هذا، فإنه مما يعظم الاحتياج إليه^١.

وقد أشار إلى ذلك المصنف - رحمه الله - فقال: "وَرَوَى الْخَلَّالُ عَنْ أَحْمَدَ وَجَمَاعَةٍ مِنَ السَّلَفِ الْمُمَازَحَةَ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ. وَحَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا "إِنِّي لَأَمْرَحُ وَلَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا"^٢، وَعَنْ أَنَسٍ "أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَاسْتَحْمَلَهُ فَقَالَ: إِنَّا حَامِلُوكَ عَلَى وَلَدِ النَّاقَةِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَصْنَعُ بَوْلَدِ النَّاقَةِ؟ فَقَالَ وَهَلْ تَلِدُ الْإِبِلَ إِلَّا التُّوقَ" رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ صَحِيحٌ غَرِيبٌ وَلِأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ عَنْ أَنَسٍ "أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ لَهُ يَا ذَا الْأُذُنَيْنِ يَعْنِي يُمَازِحُهُ" "وَكَانَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ اسْمُهُ زَاهِرٌ يُهْدِي لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْهَدِيَّةَ مِنَ الْبَادِيَةِ فَيُجَهِّزُهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ، فَقَالَ: إِنَّ زَاهِرَ بَادِيًا وَنَحْنُ حَاضِرَتُهُ وَكَانَ دَمِيمًا فَاتَّاهُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ يَبِيعُ مَتَاعَهُ فَاحْتَضَنَهُ مِنْ خَلْفِهِ لَا يُصِرُّهُ الرَّجُلُ فَقَالَ: أُرْسِلْنِي مَنْ هَذَا؟ فَالْتَفَتَ فَعَرَفَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَجَعَلَ لَا يَأْلُو مَا أَلْصَقَ ظَهْرُهُ بِصَدْرِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حِينَ عَرَفَهُ وَجَعَلَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ مَنْ يَشْتَرِي الْعَبْدَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا وَاللَّهِ تَجِدْنِي كَاسِدًا؟ فَقَالَ: لَكِنْ عِنْدَ اللَّهِ لَسْتُ بِكَاسِدٍ أَوْ قَالَ لَكِنْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَ غَالٌ» رَوَاهُ أَحْمَدُ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ الدَّمِيمِ بِالذَّلَالِ الْمُهْمَلَةِ فِي الْخَلْقِ بَفَتْحِ الْخَاءِ الْقَصْرِ وَالْقُبْحُ وَبِالذَّلَالِ الْمُعْجَمَةِ فِي الْخَلْقِ بَضَمِّهَا"^٣.

وقال المصنف - رحمه الله -: وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ "إِنِّي لَأَعْقِلُ مَجَّةً مَجَّهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي وَجْهِهِ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَابْنُ خَرِشٍ وَزَادَ فِي وَجْهِهِ قَالَ فِي

^١ القاري، علي بن سلطان القاري . مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح . دار الفكر . بيروت-لبنان . ط ١ . ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م . باب المزاح . ج ٧ . ص ٣٠٦١ .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٣٣٥ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٣٣٦-٣٣٧ .

شَرَحَ مُسْلِمٌ قَالَ الْعُلَمَاءُ الْمَجُّ طَرُّ الْمَاءِ مِنَ الْفَمِ بِالْتَرِيقِ وَهَذَا فِي مُلَاطَفَةِ الصَّبِيَّانِ وَتَأْنِيسِهِمْ وَإِكْرَامِ آبَائِهِمْ بِذَلِكَ وَجَوَازِ الْمَرْحِ^١.

وقد أشار المصنّف - رحمه الله - إلى أن الإكثار من المزاح ليست طريقةً حسنةً بالمعلم، فنقلَ عن ابن الجوزي في صيد الخاطر أنه قال: "وَإِذَا رَأَى الْعَوَامُّ أَحَدَ الْعُلَمَاءِ مُتَرَحِّصًا فِي أَمْرٍ هَانَ عِنْدَهُمْ، فَالْوَاجِبُ عَلَيْهِ صِيَانَةُ عِلْمِهِ وَإِقَامَةُ قَدْرِ الْعِلْمِ عِنْدَهُمْ فَقَدْ قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ كُنَّا نَمَزُحُ وَنَضْحَكُ فَإِذَا صِرْنَا يُقْتَدَى بِنَا فَمَا أَرَاهُ يَسْعُنَا"^٢.

٣- الخلق الحسن مع التلاميذ والرفق بهم:

ينبغي على المعلم أن يكون كريم النفس، حسن الخلق، مقتدياً في ذلك بالرسول صلى الله عليه وسلم الذي قال الله عز وجل فيه: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾^٣.

وحسنُ الخلق يرتبط: "بسلوك المعلم وتصرفاته مع طلابه، ومع بقية أفراد المجتمع، وهذا يتصل بحفظ الذات، وصيانة اللسان عن اللغو، وحفظه من الرذائل، والتمسك بالقيم والعادات القويمة التي تجعل منه القدوة الصالحة، والمثل الأعلى الذي يحتذيه طلابه باعتباره معلمهم وأستاذهم ومصدر معارفهم ومنبع تفويجهم"^٤.

وقد أشار المصنّف - رحمه الله - إلى أهمية هذا الخلق، فنقلَ عن الإمام ابن عَقِيلٍ في: "قوله تَعَالَى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾"^٥، ذَلِكَ مَعَ الْمُعْجَزِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - شَهِدَ الْحَقُّ لَهُ، لَوْ لَا تَخَلُّقُهُ لِلْخُلُقِ الْحَمِيلِ لَانْفَضُّوا عَنْكَ، وَلَمْ يَقْنَعْ بِالْمُعْجَزِ فِي تَحْصِيلِهِمْ، لَا يَقْنَعْ أَنْتَ بِالْعُلُومِ وَتَظُنُّ أَنَّهَا كَافِيَةٌ فِي حَوْشِ النَّاسِ إِلَى الدِّينِ، بَلْ

^١ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ٣٣٧ .

^٢ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ٣٤١ .

^٣ سورة القلم : الآية (٤) .

^٤ المطرودي، خالد بن إبراهيم بن عبدالرحمن المطرودي . تقويم برنامج الإعداد التربوي لمعلمي التربية

الإسلامية في كليات المعلمين بالملكة العربية السعودية . رسالة دكتوراة غير منشورة . جامعة أم

القرى . كلية التربية . قسم المناهج وطرق التدريس . (١٤٢٣هـ) . ص ٨١ .

^٥ سورة آل عمران : الآية (١٥٩) .

حُسْنُ ذَلِكَ وَجُلُّهُ بِالْأَخْلَاقِ الْجَمِيلَةِ"^١.

٤ - الحذر من حُصُولِ السَّامَةِ والملل لدى التلاميذ:

التعبُ والسَّامَةُ والمللُ أمرٌ يُصيبُ النفسَ البشريَّةَ إذا اعتادت عملاً معيَّناً، وقد وردَ عن النبي ﷺ فيما جاء: "عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةً، وَإِنَّ لِكُلِّ شِرَّةٍ فِتْرَةً، فَمَنْ كَانَتْ شِرَّتُهُ إِلَى سُنَّتِي فَقَدْ أَفْلَحَ، وَمَنْ كَانَتْ شِرَّتُهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ"^٢، وقد ذكر ابن مفلح - رحمه الله - في التحذير من الإملال للتلاميذ ونشر السَّامَةِ بينهم عن: "الْبَيْهَقِيِّ وَغَيْرُهُ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ حَدَّثَ النَّاسَ مَا أَقْبَلْتُ عَلَيْكَ قُلُوبُهُمْ إِذَا حَدَّثُوكَ بِأَبْصَارِهِمْ، وَإِذَا انْصَرَفَتْ عَنْكَ قُلُوبُهُمْ فَلَا تُحَدِّثْهُمْ، وَذَلِكَ إِذَا أَتَاكَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ"^٣، وهذه السَّامَةُ والمللُ الذي يحصلُ عند المتعلِّمين يؤثِّرُ على مُستوى التحصيل العلميِّ لديهم، لذا كان من واجبِ المعلِّم أن يُحاربَ كُلَّ ما يدعوا المتعلِّمَ إلى السَّامَةِ والملل، فينبغي له التنويعُ في طرائق التدريس، واستخدام وسائل التعليم المتنوعة، واستخدام أساليب الإثارة والتشويق، وتقبُّل آراءِ التلاميذ ومناقشاتهم ومُداخلاتهم، يُشيرُ إلى ذلك المصنِّف - رحمه الله - فيقول: "وَكَانَ الزُّهْرِيُّ إِذَا سُئِلَ عَنِ الْحَدِيثِ يَقُولُ أَحْمِضُوا أَخْلَطُوا الْحَدِيثَ بِغَيْرِهِ حَتَّى تَنْفَتَحَ النَّفْسُ وَقَالَ الزُّهْرِيُّ نَقَلَ الصَّخْرَ أَيْسَرُ مِنْ تَكْرِيرِ الْحَدِيثِ"^٤، ونقل المصنِّف أيضاً عن: "ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي بَهْجَةِ الْمَجَالِسِ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ: إِنَّ هَذِهِ الْقُلُوبَ تَمَلُّ كَمَا تَمَلُّ الْأَبْدَانُ: فَابْتَغُوا لَهَا

^١ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي. الآداب الشرعية. (مرجع سابق). ج ٢ ص ٢١٣-٢١٤.

^٢ ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان البُستي. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان. تحقيق شعيب الأرناؤوط. مؤسسة الرسالة - بيروت. ط ٢. ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م. باب إثبات ذكر الفلاح لمن كانت شرفته إلى سنة. ج ١. ص ١٨٧. وصححه الألباني كما في صحيح الجامع رقم ٢١٥٢.

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي. الآداب الشرعية. (مرجع سابق). ج ٢ ص ٢٠٢.

^٤ (المرجع السابق): ج ٢. ص ٢٠٣.

طَرَائِفَ الْحِكْمَةِ"¹، بلُ دَعَا الْمُصَنِّفَ إِلَى أَخْذِ قِسْطٍ مِنَ الرَّاحَةِ، كَيْ لَا تَمَلَّ النَّفْسُ مِنَ التَّحْصِيلِ الْعِلْمِيِّ، وَقَدْ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ فِيمَا نَقَلَهُ عَنْ: "ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَرِيحُوا الْقُلُوبَ فَإِنَّ الْقَلْبَ إِذَا كَرِهَ عَمِيَ وَقَالَ أَيْضًا: إِنَّ لِلْقُلُوبِ شَهْوَةً وَإِقْبَالَ، وَفَتْرَةً وَإِدْبَارًا. فَخُذُوهَا عِنْدَ شَهْوَتِهَا وَإِقْبَالِهَا، وَذَرُوهَا عِنْدَ فَتْرَتِهَا وَإِدْبَارِهَا"².

٥- التغافل عن أخطاء المتعلمين:

النَّاسُ بِطَبِيعَتِهِمْ مَجْبُولُونَ عَلَى الْخَطَا، إِذْ إِنَّ الْوُقُوعَ فِي الْخَطَا مِنْ طَبِيعَةِ النَّفْسِ الْبَشَرِيَّةِ، فَعَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "كُلُّ ابْنِ آدَمَ خَطَّاءٌ وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ"³.

وما يزال التغافل عن الزلات من أرقى شيم الكرام، لذلك ينبغي على المعلم أن يتغافل عن الأخطاء التي تصدر من غير قصد من بعض التلاميذ، لأنه إن اهتم بكل زلة عند المتعلم وبحث عن الأخطاء تعب وأتعب، وقد أشار إلى ذلك المصنف - رحمه الله - فقال: "وَقَالَ الشَّافِعِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: الْكَيْسُ الْعَاقِلُ، هُوَ الْفَطْنُ الْمُتَغَافِلُ"⁴.

٦- تحمل ما قد يلقاه من الأذى:

يَسْتَحِيلُ أَنْ يَحْصُلَ عِلْمٌ بِلا تَعَبٍ وَلَا شَقَاءٍ، وَالْمُعَلِّمُ سِيَوَاجُهُ فِي تَعْلِيمِهِ صُنُوفًا مِنَ التَّلَامِيذِ، وَالْمُتَعَلِّمُونَ خُصُوصًا مَنْ كَانَ مِنْهُمْ صَغِيرَ السِّنِّ سَيَكْثُرُ مِنْهُ الْجَهْلُ وَقَلَّةُ الْأَدَبِ، وَذَلِكَ بِسَبَبِ قَلَّةِ التَّجَرُّبَةِ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ، يَقُولُ الْمُصَنِّفُ - رحمه الله -: "وَمِنْ كَلَامِ أَكْثَمِ ابْنِ صَيْفِي: "وَيْلٌ عَالِمٍ مِنْ أَمْرِى جَاهِلٍ"⁵.

وإذا غضب المعلم من أحد تلاميذه فينبغي له أن يفعل كما قال المصنف:

¹ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ٢٠٣ .

² (المرجع السابق): ج ٢ . ص ٢٠٤ .

³ الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي . سنن الترمذي . (مرجع سابق) . ج ٤ . ص ٦٥٩ .

⁴ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٣٧٧ .

⁵ (المرجع السابق): ج ٤ . ص ٢٦١ .

أ- التحول من حالته التي هو عليها، قال المصنف: "قَالَ الْقَاضِي وَيُسْتَحَبُّ لِمَنْ غَضِبَ إِنْ كَانَ قَائِمًا جَلَسَ، وَإِذَا كَانَ جَالِسًا اضْطَجَعَ"^١.

ب- الاستعاذة من الشيطان الرجيم، قال المصنف: "وَقَدْ اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَاشْتَدَّ غَضَبُ أَحَدِهِمَا فَقَالَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ، فِي خَبَرٍ مُعَاذٍ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ. وَفِي خَبَرِ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ قَالَ فِي خَبَرٍ مُعَاذٍ فَأَبَى وَمَحِكَ وَجَعَلَ يَزِدُّهُ غَضَبًا. وَفِي خَبَرِ سُلَيْمَانَ فَقَالَ الرَّجُلُ هَلْ تَرَى بِي مِنْ جُنُونٍ، رَوَاهُمَا أَبُو دَاوُدَ. وَرَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ خَبَرَ سُلَيْمَانَ"^٢.

ت- الوضوء، قال المصنف -رحمه الله-: "وَرَوَى أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ خَبَرَ مُعَاذٍ، وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَتَوَضَّأَ لِخَبَرِ عَطِيَّةَ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: إِنَّ الْغَضَبَ مِنَ الشَّيْطَانِ وَإِنَّ الشَّيْطَانَ خُلِقَ مِنَ النَّارِ وَإِنَّمَا تُطْفَأُ النَّارُ بِالْمَاءِ فَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ" رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ"^٣.

٧- احترام المتعلمين وتقديرهم والتواضع لهم:

ينبغي على المعلم احترام المتعلمين وتقديرهم والتواضع لهم، قال المصنف -رحمه الله-: "وَقَالَ الْأَعْمَشُ: كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ إِذَا جَاءَهُ أَصْحَابُهُ قَالَ: أَنْتُمْ جَلَاءُ قَلْبِي، وَيَأْتِي فِي أَوَّلِ فُصُولِ الْعِلْمِ قَوْلُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: تَوَاضَعُوا لِمَنْ عَلَّمَكُمْ، وَتَوَاضَعُوا لِمَنْ تُعَلَّمُونَ، وَلَا تَكُونُوا مِنْ جَبَّارِي الْعُلَمَاءِ، وَقَالَ عُمَرُو بْنُ الْعَاصِ لِحَلَقَةٍ قَدْ جَلَسُوا إِلَى جَانِبِ الْكَعْبَةِ

^١ (المرجع السابق): ج ٢ ص ٣٩٢.

^٢ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ٣٩٣-٣٩٤.

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٣٩٣-٣٩٤ .

فَلَمَّا قَضَى طَوَافَهُ جَلَسَ إِلَيْهِمْ، وَقَدْ نَحَوَا الْفُتَيَانَ عَنْ مَجْلِسِهِمْ، فَقَالَ: لَا تَفْعَلُوا أَوْسَعُوا لَهُمْ وَأَذْنُوهُمْ وَالْهَمُّوهُمْ، فَإِنَّهُمْ الْيَوْمَ صِغَارُ قَوْمٍ يُوشِكُ أَنْ يَكُونُوا كِبَارَ قَوْمٍ آخَرِينَ قَدْ كُنَّا صِغَارَ قَوْمٍ أَصْبَحْنَا كِبَارَ آخَرِينَ، وَهَذَا صَحِيحٌ لَا شَكَّ فِيهِ، وَالْعِلْمُ فِي الصَّغَرِ أَثْبَتُ فَيَنْبَغِي الْإِعْتِنَاءُ بِصِغَارِ الطَّلَبَةِ لَا سِيَّمَا الْأَذْكِيَاءِ الْمُتَقِظِينَ الْحَرِصِينَ عَلَى اخْتِذِ الْعِلْمِ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُجْعَلَ عَلَى ذَلِكَ صِغَرُهُمْ أَوْ فَقْرُهُمْ وَضَعْفُهُمْ مَانِعًا مِنْ مُرَاعَاتِهِمْ، وَالْإِعْتِنَاءُ بِهِمْ^١.

٨- اقتراب المعلم من المتعلمين داخل مجلس التعليم وخارجه:

أ- داخل الفصل:

ويكون ذلك بالاقتراب منهم، واحترامهم، وإكرامهم، وإعزازهم، وتقديرهم، ومُراعاة مشاعرهم، يقول المصنّف - رحمه الله - : "وَذَكَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي كِتَابِ (بَهْجَةِ الْمَجَالِسِ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَعَزُّ النَّاسِ عَلَيَّ جَلِيسِي الَّذِي يَتَخَطَّى النَّاسَ إِلَيَّ، أَمَا وَاللَّهِ إِنَّ الدُّبَابَ يَقَعُ عَلَيْهِ فَيَشُقُّ عَلَيَّ، وَسُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ عَلَيْكَ؟ قَالَ: جَلِيسِي حَتَّى يُفَارِقَنِي"^٢.

ب- خارج الفصل:

يسأل عن أحوالهم، ويتفقد شؤونهم، ويواسيهم في مصائبهم، ويقف إلى جانبهم إذا احتاجوا إليه، ومن ذلك السؤال عن مريضهم وغائبهم، وهذا ما ينبغي على المسلم تجاه أخيه المسلم، وهو أيضاً ممّا ينبغي على المعلم تجاه تلميذه، نقل المصنّف - رحمه الله - عن المروزي أنّه قال: "عُدْتُ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مَرِيضًا بِاللَّيْلِ"^٣.

^١ (المرجع السابق): ج ١ . ص ٢٩٥ .

^٢ (المرجع السابق): ج ١ . ص ٣٩٤ - ٣٩٥ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٣٠٩ .

ونقل المصنف - رحمه الله -: "عَنْ طَاوُسٍ أَنَّهُ أَقَامَ عَلَى صَاحِبٍ لَهُ مَرَضٌ حَتَّى فَاتَهُ الْحَجُّ"^١، بَلْ يَنْبَغِي عَلَى الْمُعَلِّمِ أَنْ يُعَوِّدَ طَلَّابَهُ عَلَى هَذَا الْأَدَبِ، فَيَتَزَاوَرُ الطُّلَّابُ فِيَمَا بَيْنَهُمْ عِنْدَمَا يَمْرُضُ أَحَدُهُمْ، وَيُوَاسُوا صَدِيقَهُمْ فِي مَرَضِهِ، وَيَسْأَلُونَ عَنْ أَحْوَالِهِ، فَيَتَعَلَّمُونَ الْوَفَاءَ مَعَ أَصْدِقَائِهِمْ مِنْذُ نَعُومَةِ أَظْفَارِهِمْ، وَقَدْ أَشَارَ الْمُصَنِّفُ - رحمه الله - إِلَى ذَلِكَ فِيَمَا نَقَلَهُ عَنِ الْمُرُودِيِّ أَنَّهُ قَالَ: "سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَدْ كُنْتُ رَافِقْتُ يَحْيَى وَنَحْنُ بِالْكُوفَةِ فَمَرَضَ قَالَ فَتَرَكْتُ سَمَاعِي وَرَجَعْتُ مَعَهُ إِلَى بَغْدَادَ قَالَ فَكَانَ يَحْيَى يَشْكُرُ لِي ذَلِكَ"^٢.

٩ - إذا أراد أن يقوم عن طلابه، ينبغي له أن يستأذنه:

الِاسْتِئْذَانُ قَبْلَ الدُّخُولِ إِلَى الْمَكَانِ وَعِنْدَ الْخُرُوجِ مِنْهُ، أَدَبٌ مِنَ الْآدَابِ الْإِسْلَامِيَّةِ الَّتِي يَنْبَغِي مُرَاعَاتُهَا وَتَعْلِيمُهَا لِلطُّلَّابِ مُمَارَسَةً أَمَامَ أَعْيُنِهِمْ، وَقَدْ عَدَّ الْمُصَنِّفُ - رحمه الله - هَذَا أَدَبًا مِنَ آدَابِ الْمُعَلِّمِ فَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي فَصْلِ الْاسْتِئْذَانِ فِي الْقِيَامِ مِنَ الْمَجْلِسِ: "قَالَ الْخَلَّالُ: الرَّجُلُ يَسْتَأْذِنُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ عَنِ الْمَجْلِسِ قَالَ ابْنُ مَنصُورٍ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ إِذَا جَلَسَ رَجُلٌ إِلَى قَوْمٍ يَسْتَأْذِنُهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ قَالَ: قَدْ فَعَلَ ذَلِكَ قَوْمٌ، مَا أَحْسَنَهُ قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَهٗ كَمَا قَالَ، وَيَنْبَغِي لِلْعَالِمِ إِذَا جَلَسُوا إِلَيْهِ فَأَرَادَ الْقِيَامَ اسْتِئْذَانُهُمْ"^٣.

١٠ - حِفْظُ سِرِّ الْمُتَعَلِّمِ:

حِفْظُ أَسْرَارِ النَّاسِ خَلْقٌ عَظِيمٌ مِنْ أَخْلَاقِ الْإِسْلَامِ وَأَمَانَةٌ مِنَ الْأَمَانَاتِ الَّتِي يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَحْفَظَهَا، قَالَ تَعَالَى: "قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾"^٤، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾"^٥، فَعَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

^١ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٣١٠ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٣١٠ .

^٣ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٤١ .

^٤ سورة الإسراء : الآية (٣٤) .

^٥ سورة المؤمنون : الآية (٨) .

عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "إذا حَدَّثَ الرَّجُلُ الْحَدِيثَ ثُمَّ التَفَتَ فَهِيَ أَمَانَةٌ"^١.
قال المصنّف -رحمه الله-: "ذَكَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ الْخَبَرَ الْمَرْوِيَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - "مَنْ أَسَرَّ إِلَى أَخِيهِ سِرًّا لَمْ يَحِلَّ لَهُ أَنْ يُفْشِيَهُ عَلَيْهِ" وَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَا بُنَيَّ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِيكَ يَعْني عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَاحْفَظْ عَنِّي ثَلَاثًا: لَا تُفْشِيَنَّ لَهُ سِرًّا، وَلَا تَعْتَابَنَّ عِنْدَهُ أَحَدًا، وَلَا يَطْلِعَنَّ مِنْكَ عَلَى كِذْبَةٍ، وَقَالَ أَكْثَمُ بْنُ صَيْفِيٍّ: إِنَّ سِرَّكَ مِنْ دِمِكَ فَانْظُرْ أَيْنَ ثَرِيْقُهُ وَكَانَ يُقَالُ أَكْثَرُ مَا يُتِمُّ التَّدْبِيرَ الْكِثْمَانُ وَلِهَذَا كَانَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - إِذَا أَرَادَ غَزْوَةً وَرَى بَغِيرَهَا، قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي كِتَابِ السِّرِّ الْمَكْتُومِ لَا يَصْلُحُ لِإِيْدَاعِ الْأَسْرَارِ كُلِّ أَحَدٍ وَلَا يَنْبَغِي لِمَنْ وَقَعَ بِكَزْرٍ أَنْ يَكْتُمَهُ مُطْلَقًا فَرُبَّمَا ذَهَبَ هُوَ وَلَمْ يَنْتَفِعْ بِالْكَزْرِ"^٢.

١١- النصح للمتعلم بالطريقة الحسنة:

النَّصِيْحَةُ لَيْسَتْ فَضِيْحَةً، بَلْ هِيَ عَمَلِيَّةٌ مُوجَّهَةٌ بِقَصْدِ الْإِصْلَاحِ، فَيَجِبُ عَلَى الْمُعَلِّمِ أَنْ يَرَاعِيَ فِيهَا الْأَسْلُوبَ وَالْوَقْتَ وَالْمَكَانَ الْمُنَاسِبَ إِضَافَةً إِلَى الْإِسْتِعْدَادِ التَّامِّ لِقَبُولِ وَامْتِنَاعِ رَدُودِ أَفْعَالٍ مِنْ تَتَمُّ مُنَاصِحَتُهُمْ مِنَ الْمُتَعَلِّمِينَ، مَعَ لِينِ الْكَلَامِ وَالْحِكْمَةِ، وَقُوَّةِ الْحِجَّةِ، وَاللَّهُ تَعَالَى قَصٌّ لَنَا فِي سُورَةِ طه، كَيْفَ تَنْبَغِي النَّصِيْحَةُ، حَتَّى وَإِنْ كَانَ الْمَنْصُوحُ مِنَ الْجَبَابِرَةِ، فَقَالَ تَعَالَى عَلَى لِسَانِ مُوسَى وَهَارُونَ - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - وَهُمَا يَنْصَحَانِ فِرْعَوْنَ ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾^٣.

وَالنَّصِيْحَةُ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ سِرًّا حَتَّى لَا تَنْقَلِبَ إِلَى فَضِيْحَةٍ، قَالَ الْمَصْنُفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ - : "قَالَ الشَّافِعِيُّ مَنْ وَعَظَ أَخَاهُ سِرًّا فَقَدْ نَصَحَهُ وَزَانَهُ، وَمَنْ وَعَظَهُ عَلَانِيَةً فَقَدْ فَضَحَهُ وَشَانَهُ"، وَقَالَ فِي الْغُنْيَةِ، وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: مَنْ وَعَظَ أَخَاهُ بِالْعَلَانِيَةِ فَقَدْ شَانَهُ، وَمَنْ وَعَظَهُ

^١ الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي . سنن الترمذي . (مصدر سابق) . باب : باب ما جاء أن

الجالس أمانة . ج ٤ . ص ٣٤١ . رقم الحديث ١٩٥٩ .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ ص ١٨٦-١٨٧ .

^٣ سورة طه : الآية (٤٤) .

سِرًّا فَقَدْ زَانَهُ. وَلَعَلَّهُ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، قَالَ الْخَلَّالُ: رُويَ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: مَنْ وَعَظَ أَخَاهُ سِرًّا فَقَدْ زَانَهُ، وَمَنْ وَعَظَهُ عَلَانِيَةً فَقَدْ شَانَهُ^١.

١٢ - مكروهات عامة ينبغي للمعلم محاربتها والحذر منها وعدم فعلها:

المعلم قدوة للمتعلم في جميع أفعاله الحسنة والسيئة، ويتأثر به المتعلم إما سلباً أو إيجاباً، وقد أورد المصنف - رحمه الله - في مواضع متفرقة في كتابه مكروهات عامة للمعلم ينبغي عليه أن يحذر منها، رتبها الباحث كالآتي:

أ- الحذر من الخيلاء والكبر:

قال المصنف - رحمه الله -: "ويكره الخيلاء والزهو في المشي بل يمشي قصداً كذا ذكر جماعة منهم ابن تميم وابن حمدان، وظاهر الأخبار تحريم ذلك. وذكر بعض العلماء أنه من الكبائر وهو ظاهر على قاعدة الإمام أحمد، وروى هو وأبو داود وابن ماجه عن أبي هريرة مرفوعاً "قال الله تعالى الكبرياء ردائي، والعظمة إزاري فمن نازعني في واحدٍ منهما قذفته في ناري" ولمسلم من حديث أبي هريرة وأبي سعيد "العز إزاره، والكبرياء رداؤه فمن نازعني شيئاً منهما عذبت^٢".

ب- ينبغي على المعلم المشي بسكينة ووقار، ويكره له كثرة الالتفات:

أشار المصنف - رحمه الله - إلى قول: "القاضي أبي يعلى - رحمه الله -: إذا مشيت فلا تلتفت فإنه ينسب فاعل ذلك إلى الحمق"^٣.

ت- يكره كثرة الضحك والقهقهة ورفع الصوت من غير حاجة:

أشار إلى ذلك المصنف - رحمه الله - فقال: "ويكره التشدق بالضحك والقهقهة ورفع الصوت في غير حاجة"^٤.

^١ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي. الآداب الشرعية. (مرجع سابق). ج ١ ص ٣٦٨.

^٢ (المرجع السابق): ج ٤. ص ٢٢-٢٣.

^٣ (المرجع السابق): ج ٤. ص ٢٢-٢٣.

^٤ المقدسي، محمد بن مفلح المقدسي. الآداب الشرعية. (مرجع سابق). ج ٤ ص ٢٢-٢٣.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا "لَا تُكْثِرُوا الضَّحِكَ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ الْقَلْبَ"، وَقَالَتْ عَائِشَةُ "مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مُسْتَجْمِعًا ضَاحِكًا حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ إِنَّمَا كَانَ يَيْتَسِمُ"^١.

^١ (المرجع السابق) : ج ٤ . ص ٢٥٠ .

الفصل الثالث: آداب المتعلم عند الإمام ابن مفلح وسيتناول فيه الباحث:

آداب المتعلم عند الإمام ابن مفلح من خلال كتابه "الآداب الشرعية"، ويشتمل ثلاث مباحث:

المبحث الأول:

آداب عامة يختص بها المتعلم في نفسه.

المبحث الثاني:

الآداب التي ينبغي أن يتحلى بها المتعلم مع معلمه.

المبحث الثالث:

الآداب التي ينبغي أن يتحلى بها المتعلم أثناء درسه.

الفصل الثالث: آداب المتعلم عند الإمام ابن مفلح

تمهيد:

إِنَّ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ أَنْ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَهُ بِالْقِرَاءَةِ فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾^١، ثُمَّ أَقْسَمَ رَبَّنَا جَلَّ وَعَلَا فِي سُورَةٍ أُخْرَى مِنْ كِتَابِهِ الْكَرِيمِ، بِالْكِتَابَةِ وَأَدْوَاتِهَا، فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ن وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ﴾^٢، ثُمَّ تَنَالَتِ الْآيَاتُ فِي بَيَانِ فَضْلِ الْعِلْمِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا﴾^٣، وَفِي الْحَثِّ عَلَى التَّعَلُّمِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾^٤، وَتَمَّتْ مَعْجَزَةُ الْإِسْلَامِ بِالْقَضَاءِ عَلَى ظُلَامِ الْجَهْلِ وَالْخُرَافَةِ وَالْأُمِّيَّةِ، وَنَشَرَ مَشَاعِلَ الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ وَالْحَضَارَةِ وَالْمَعْرِفَةِ فِي أَرْجَاءِ الْمَعْمُورَةِ.

وَفِي وَقْتٍ كَانَ الْعِلْمُ مُحْظُورًا عَلَى الرَّعَاعِ مِنَ الْبَشَرِ، وَمَقْصُورًا عَلَى طَبَقَةِ الْأَشْرَافِ وَالتُّبَلَاءِ، أَتَى دِينَ الْإِسْلَامِ بِالْأَمْرِ بِالْعِلْمِ، وَفَرَضَهُ عَلَى الْجَمِيعِ، فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، وَوَضِعُ الْعِلْمِ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ كَمُقَدِّدِ الْخَنَازِيرِ الْجَوْهَرَ وَاللُّؤْلُؤَ وَالذَّهَبَ"^٥، وَجَعَلَ الْعِلْمَ طَرِيقًا إِلَى الْفَوْزِ بِالْجَنَّةِ، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ"^٦، وَجَعَلَ طَالِبَهُ حَبِيبًا لِلْمَلَائِكَةِ الَّذِينَ يَقُومُونَ بِتَأْيِيدِهِ وَمَعُونَتِهِ، فَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا

^١ سورة العلق : الآية ١ .

^٢ سورة القلم : الآية ١ .

^٣ سورة الأنعام : الآية ١٤٨ .

^٤ سورة التوبة : الآية ١٢٢ .

^٥ ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني : سنن ابن ماجه (مرجع سابق) . باب : فضل العلماء

والحث على طلب العلم . ج ١ . ص ٨١ . رقم الحديث ٢٢٤

^٦ مسلم، مسلم النيسابوري . المسند الصحيح المختصر . (مرجع سابق) . باب : فضل الإجتماع على

تلاوة القرآن . ج ٤ . ص ٢٠٧٤ . رقم الحديث (٢٦٩٩) .

رِضًا لِمَطَالِبِ الْعِلْمِ"^١.

ولئلا يفهم الناس أن المقصود من العلم هو علم العبادات والمناسك فقط، حث القرآن في آياته على تتبع علوم الكون كله، واستنباط أسرارهِ وتعلُّمِ قوانينهِ والاستفادة من نظامهِ: ﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ﴾^٢، وقال تعالى: ﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ﴾^٣.

ومن وحي هذه التعاليم الربانية والنبوية لم تمض فترة وجيزة إلا وصار كل بيت قبله، وكل سوق مدرسة، وانقلبت الصحاري والمراعي إلى منابع للنور والحكمة وفنون العلم والمعارف، ثم انطلق المسلمون إلى مشارق الأرض ومغاربها ينشرون هذا العلم بين الناس، ويصيرونهم سبل سعادتهم، ويدلوهم على حقيقة إنسانيتهم، ويثبون حضارة لم تعرف الإنسانية أعظم منها هـدفاً ولا أنبىً

منها _____ أ _____
أرحم _____ م _____
على _____ ب _____
الإنسان _____

هذه رسالة الإسلام التي لخصها صاحبها محمد عليه الصلاة والسلام بقوله: "وَأِنَّمَا بُعِثْتُ مُعَلِّمًا"^٤ من حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

^١ أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني . سنن أبي داود . (مرجع سابق) . باب الحث على طلب العلم . ج ٣ . ص ٣١٣ . رقم الحديث ٣٦٤١ .

^٢ سورة الأعراف : الآية (١٨٥) .

^٣ سورة آل عمران : الآية ١٩١ .

^٤ ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني : سنن ابن ماجه . (مرجع سابق) . باب فضل العلماء والحث على طلب العلم . ج ١ . ص ٨٣ . رقم الحديث ٢٢٩ .

المبحث الأول: آداب عامة يختصُّ بها المتعلِّمُ في نفسه:

١ - حُسْنُ النِّيَّةِ، وسلامةُ القصدِ، والإخلاصُ في الطَّلَبِ:

تُعَدُّ سلامةُ المقاصدِ والنيَّاتِ أمراً مهماً تُبنى عليه الأجورُ في الشريعةِ الإسلامية، يقولُ عليه الصلاة والسلام: "الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَلِكُلِّ أَمْرٍ مَأْوَى"¹، قال ابن رجب رحمه الله في هذا الحديث: "وَاتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى صِحَّتِهِ وَتَلْقِيهِ بِالْقَبُولِ، وَبِهِ صَدَّرَ الْبُخَارِيُّ كِتَابَهُ الصَّحِيحَ، وَأَقَامَهُ مَقَامَ الْخُطْبَةِ لَهُ؛ إِشَارَةً مِنْهُ إِلَى أَنَّ كُلَّ عَمَلٍ لَا يُرَادُ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، لَا ثَمَرَةَ لَهُ فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الْآخِرَةِ"².

فينبغي أن يكون هدف المتعلِّمِ وغايته نيل ثواب الله تعالى ومرضاته، ونفع الأمة المسلمة التي ينتمي إليها، ورفعة الإسلام وإعزاز كلمته، وأن يتطهَّرَ من أعراض الدنيا، ومقاصدها الدنيَّة، ليسدَّدَ الله تعالى خطاه، ويفتح عليه، وينفع العباد به.

والإخلاصُ في الطَّلَبِ هوَ ثَمَرَةٌ مِنْ ثَمَرَاتِ حُسْنِ النِّيَّةِ، بأن ينوي المتعلِّمُ بطلبِ العلمِ الامتثالَ والعملَ، وألَّا يَطْلُبَ بتعلُّمه الصَّيِّتَ بين الناس، وحسن الذكر، والتقدُّمَ على الأقران، والرَّفعةَ في المجالس، فَإِنَّ مِنْ أَوَّلِ النَّاسِ الَّذِينَ يُقْضَى فِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ، وَعَلَّمَهُ، وَلَمْ يَعْمَلْ بِهِ، وَلَمْ يَخْلِصْ لِلَّهِ فِي تَعَلُّمِهِ وَتَعْلِيمِهِ، فَيَكْبَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي النَّارِ، فِيهِ الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ... الْحَدِيثَ إِلَى قَوْلِهِ... وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ فَأُتِيَ بِهِ، فَعَرَفَهُ نَعْمَةً فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ، وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ عَالِمٌ،

¹ البخاري، محمد بن إسماعيل: الجامع المسند الصحيح. (مرجع سابق). باب: مَا جَاءَ أَنَّ الْأَعْمَالَ بِالنِّيَّةِ وَالْحِسْبَةِ، وَلِكُلِّ أَمْرٍ مَأْوَى. ج ١. ص ٢٠.

² ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد البغدادي ثم الدمشقي الحنبلي. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم. تحقيق شعيب الأرنؤوط - إبراهيم باجس. مؤسسة الرسالة - بيروت. ط ٧. ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م. ج ١ ص ٦١.

وَقَرَأَتِ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ هُوَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ^١.

يُشيرُ المصنّف -رحمه الله- إلى عِظَمِ هذا الأَدَبِ فيقول: "وَقَالَ أَحْمَدُ: ثَنَا يُونُسُ وَشَرِيحُ بْنُ التُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبِي طُؤَالَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - "مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُتَنَعَّى بِهِ وَجْهَهُ اللَّهُ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا لَمْ يَجِدْ عَرْفَ الْجَنَّةِ" وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ شَرِيحٍ، وَعَنْ جَابِرٍ مَرْفُوعًا "لَا تَعْلَمُوا الْعِلْمَ لِيُبَاهُوا بِهِ الْعُلَمَاءَ وَلَا لِيُتَمَارُوا بِهِ السُّفَهَاءَ وَلَا لِيُتَحَدَّثُوا بِهِ فِي الْمَجَالِسِ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَالْتَارَ النَّارَ" رَوَاهُ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ الْبَيْهَقِيُّ، وَأَنْفَرَدَ بِهِ ابْنُ مَاجَهَ عَنْ الْكُتُبِ السُّنَنِ فَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ^٢.

وقد أشارَ المصنّف -رحمه الله- إلى أهميّة هذا الأَدَبِ للمتعلّم فوضع فصلاً قال فيه: "فصل في تقديم النّية الصّالحة والإخلاص قبل القول والعمل" وذكرَ في هذا الفصل عن ابن الجوزي - رحمه الله - أنّه: "قال في صيد الخاطر: يا قوم قد علمتم أنّ الأعمال بالنيّات، وقد فهمتم قوله تعالى ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾"^٣.

ونقلَ المصنّف أيضاً في موضع آخر عن: "مُهَنَّا: قُلْتُ لِأَحْمَدَ: حَدَّثَنَا مَا أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ قَالَ: طَلَبُ الْعِلْمِ قُلْتُ: لِمَنْ، قَالَ: لِمَنْ صَحَّتْ نِيَّتُهُ قُلْتُ: وَأَيُّ شَيْءٍ يُصَحِّحُ النِّيَّةَ قَالَ يَنْوِي يَتَوَاضَعُ فِيهِ وَيَنْفِي عَنْهُ الْجَهْلَ"^٤، وهذا التصحيح للنية يأتي كلّما تقدّم بالمتعلّم الوقت، ورسخت قدمه في العلم، يُشيرُ إلى ذلك المصنّف فيما نقله فقال: قال: "يزيدُ بْنُ هَارُونَ: طَلَبْنَا الْعِلْمَ لِغَيْرِ اللَّهِ فَأَبَى

^١ مسلم، مسلم النيسابوري. المسند الصحيح المختصر. (مرجع سابق). باب مَنْ قَاتَلَ لِلرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ اسْتَحَقَّ النَّارَ. ج ١. ص ١٥١٣. رقم الحديث (١٩٠٥).

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح. الآداب الشرعية. (مرجع سابق). ج ٢. ص ١٢٧-١٢٨.

^٣ سورة الزمر: الآية (٣).

^٤ المقدسي، محمد بن مفلح. الآداب الشرعية. (مرجع سابق). ج ٢. ص ٢٤٧.

^٥ (المرجع السابق): ج ٢. ص ١٢٦.

أَنْ يَرُدَّنَا إِلَّا إِلَى اللَّهِ وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ إِنَّ مَعْمَرًا قَالَ: كَانَ يُقَالُ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَطْلُبُ الْعِلْمَ لِيُغَيِّرَ اللَّهُ فَيَأْتِي عَلَيْهِ الْعِلْمُ حَتَّى يَكُونَ لِلَّهِ^١.

١- الصبر في تحصيل العلم:

فَالْعِلْمُ لَا يُنَالُ إِلَّا بِنَهَمٍ لَا يَقِفُ عِنْدَ حَدٍّ، وَهَمَّةٍ لَا تَعْرِفُ الْكَلَلَ وَالْفُتُورَ، وَمَنْ طَلَبَ الْعُلَا سَهْرَ اللَّيَالِي، قَالَ الْمَصْنِفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: "قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: مَنْ أَرَادَ الْحَدِيثَ خَدَمَهُ، قَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ: قَدْ خَدَمَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فَرَحَلَ فِيهِ وَحَفِظَهُ وَعَمِلَ بِهِ وَعَلَّمَهُ وَحَمَلَ شِدَائِدَهُ. وَهُوَ كَمَا قَالَ الْبَيْهَقِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -^٢.

وَقَالَ الْمَصْنِفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ، وَأُنْشَدَنِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدِّينَوْرِيُّ الْحَنْبَلِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

"تَمَنَيْتُ أَنْ تُمْسِيَ فَقِيهَاً مُنَاطِرًا... بَغَيْرِ عَنَاءٍ وَالْجُنُونُ فُنُونُ
وَلَيْسَ اكْتِسَابُ الْمَالِ دُونَ مَشَقَّةٍ... تَلْقِيَتَهَا فَالْعِلْمُ كَيْفَ يَكُونُ"^٣.

وَمِنْ أَعْظَمِ الْمَشَاكِلِ الَّتِي يُعَانِي مِنْهَا الْمُتَعَلِّمُونَ فِي وَقْتِنَا الْحَاضِرِ: التَّسَهِّي فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، فَيُقْبَلُ الْمُتَعَلِّمُ بِرَغْبَةٍ جَامِحَةٍ أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ، أَوْ شَهْرًا قَلِيلَةً، يُرِيدُ حِيَازَةَ الْعِلْمِ كُلِّهِ كَمَا يَحُوزُ الْإِنْسَانُ بِضَاعَةً بِمَالِهِ، وَمَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ جُمْلَةً ذَهَبَ عَنْهُ جُمْلَةً، فَإِذَا رَأَى الطَّرِيقَ أَمَامَهُ طَوِيلَةً، فَتَرَتْ هَمَّتَهُ، وَتَرَاخَتْ عَزِيمَتَهُ، ثُمَّ يَنْقَطِعُ كَأَنَّهُ لَمْ يَدْخُلْ هَذَا الْبَابَ وَلَمْ يَعْرِفْهُ، وَقَدْ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: أَذْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ، وَقَالَ: اكْلُفُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا"^٤، وَقَدْ أَشَارَ الْمَصْنِفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - إِلَى أَهْمِيَّةِ الصَّبْرِ فِي تَعَلُّمِ الْعِلْمِ، وَالسَّهْرِ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ إِنْ احتَاجَ إِلَيْهِ، فَنَقَلَ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: "رُبَّمَا كَانَتْ الْمَسْأَلَةُ، أَوْ نَزَلَتْ الْمَسْأَلَةُ

^١ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ١٢٦ .

^٢ (المرجع السابق): ج ١ . ص ٢٧٩ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٢٨٦ .

^٤ البخاري، محمد بن إسماعيل : الجامع المسند الصحيح . (مرجع سابق) . باب : القصد والمداومة على العمل . ج ٨ . ص ٩٨ .

فَلَعَلِّي أَسْهَرُ فِيهَا عَامَّةً لَيْلِي"¹.

٢- تقوى الله تعالى في السر والعلن:

إمتثالاً لأوامر الله واجتناباً لنواهيه، فتقوى الله سبحانه: خير أسباب توفيق الله وفضله، وفتحه على عباده في الفهم والعلم، قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾، قال القرطبي في تفسيرها: "وَعَدُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى بِأَنْ مَنْ اتَّقَاهُ عَلَّمَهُ، أَيْ يَجْعَلُ فِي قَلْبِهِ نُورًا يَفْهَمُ بِهِ مَا يُلْقَى إِلَيْهِ"².

فالعلم والتعليم فتح من الله سبحانه وتوفيق، فليكثر المتعلم من سؤال الله ودعائه أن يفتح عليه بالعلم النافع، ويوفقه للعمل الصالح، ويفهمه ما استغلق عليه من العلوم، وأن يزيده علماً وفهماً: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾³، وقال تعالى: ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ وَكُنَّا فَاعِلِينَ﴾⁴.

وإن خير أسباب الفتح والتوفيق: أن يتواضع المتعلم لله تعالى، ويستشعر فضل الله عليه فيما يتعلم، وليقل دائماً، بلسان حاله ومقاله: ﴿سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾⁵.

قال المصنف - رحمه الله -: "قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ قَالَ لِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ أَصْحَبَكَ إِلَى مَكَّةَ فَمَا يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ إِلَّا أَنِّي أَخَافُ أَمْلَكَ أَوْ تَمَلَّنِي، فَلَمَّا وَدَّعْتُهُ قُلْتُ يَا

¹ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ١٦٥ .

² القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين . الجامع لأحكام القرآن، تفسير القرطبي . تحقيق : أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش . دار الكتب المصرية -

القاهرة . ط ٢ . ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م . ج ٣ . ص ٤٠٦ . سورة البقرة : الآية (٢٨٣) .

³ سورة طه : الآية ١١٤ .

⁴ سورة الأنبياء : الآية (١٧) .

⁵ سورة البقرة : الآية (٣٢) .

أَبَا عَبْدِ اللَّهِ تُوصِينِي بِشَيْءٍ قَالَ نَعَمْ أَلْزِمِ التَّقْوَى قَلْبَكَ، وَاجْعَلِ الْآخِرَةَ أَمَامَكَ^١.

٣- الحرص على العلم:

فينبغي على المتعلم أن يحرص على الفائدة والحكمة، لأنها ضالة المؤمن، أينما وجدها فهو أحقُّ بها، كما جاء في الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الكَلِمَةُ الْحَكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ، فَحَيْثُ وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا"^٢.

وقد نقل المصنف -رحمه الله- في ذلك عجائب من حرص السلف على مجالس العلم، فقال: "قَالَ جَعْفَرُ بْنُ دُرُسْتَوَيْهِ كُنَّا نَأْخُذُ الْمَجْلِسَ فِي مَجْلِسِ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ وَقْتَ الْعَصْرِ، الْيَوْمَ لِمَجْلِسِ غَدٍ، فَتَقَعْدُ طُولَ اللَّيْلِ مَخَافَةَ أَنْ لَا نَلْحَقَ مِنَ الْعَدِ مَوْضِعًا نَسْمَعُ فِيهِ، فَارَأَيْتُ شَيْخًا فِي الْمَجْلِسِ يُبُولُ فِي طَيْلَسَانِهِ، وَيُدْرِجُ الطَّيْلَسَانَ مَخَافَةَ أَنْ يُؤْخَذَ مَكَانُهُ إِنْ قَامَ لِلْبَوْلِ، وَذَكَرَ غَيْرُ وَاحِدٍ أَنَّهُ كَانَ فِي مَجْلِسِ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ يَحْزُرُ بِسَبْعِينَ أَلْفًا، وَأَمَرَ الْمُعْتَصِمُ بِحَزْرٍ مَجْلِسِ عَاصِمِ بْنِ عَلِيٍّ فَحَزَرُوا الْمَجْلِسَ عِشْرِينَ أَلْفًا وَمِائَةَ أَلْفٍ، وَأَمَلَى الْبُخَارِيُّ بِبَغْدَادَ فَاجْتَمَعَ لَهُ عِشْرُونَ أَلْفًا، وَقَالَ أَبُو الْفَضْلِ الزُّهْرِيُّ كَانَ فِي مَجْلِسِ جَعْفَرِ الْفَرَيَابِيِّ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ مَنْ يَكْتُبُ حُدُودَ عَشْرَةِ آلَافٍ، مَا بَقِيَ مِنْهُمْ غَيْرِي سِوَى مَنْ لَا يَكْتُبُ، وَأَمَلَى أَبُو مُسْلِمٍ اللُّجِّيُّ فِي رَحْبَةِ غَسَّانَ، فَكَانَ فِي مَجْلِسِهِ سَبْعَةُ مُسْتَمْلِينَ يُبْلَغُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ صَاحِبُهُ الَّذِي يَلِيهِ، وَكَتَبَ النَّاسُ عَنْهُ قِيَامًا بِأَيْدِيهِمُ الْمَحَابِرُ، ثُمَّ مُسَحَتْ الرَّحْبَةُ وَحُسِبَ مَنْ حَضَرَ بِمِحْبَرَةٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ نِيفًا وَأَرْبَعِينَ أَلْفَ مِحْبَرَةٍ سِوَى الْعِطَارَةِ"^٣.

وكان العلماء وعلى رأسهم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، يُحْثُونَ النَّاسَ عَلَى الْحِرْصِ عَلَى التَّعَلُّمِ قَبْلَ ذَهَابِ الْعُلَمَاءِ، قَالَ الْمَصْنُفُ -رحمه الله-: "وَقَالَ شُعْبَةُ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: مَا لِي أَرَى عُلَمَاءَكُمْ يَذْهَبُونَ. وَلَا أَرَى

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ ص ٣١٠ .

^٢ الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك . سنن الترمذي . (مرجع سابق) . ج ٥ .

ص ٥١ . رقم الحديث (٢٦٨٧) .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٢٤٥ .

جُهَا لَكُمْ يَتَعَلَّمُونَ^١، بَلْ كَانَ مِنْ حِرْصِهِمْ عَلَى الْعِلْمِ، حَثُّهُمْ الصَّغَارَ مِنَ الْمُتَعَلِّمِينَ عَلَى الإِزْدِيَادِ مِنَ الْعِلْمِ فِي الصَّغَرِ، نَقَلَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ يَحْتَلِمَ فَهُوَ مِمَّنْ أُوتِيَ الْحُكْمَ صَبِيًّا" وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ مَرْفُوعًا، وَعَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: الْعِلْمُ فِي الصَّغَرِ، كَالنَّقْشِ فِي الْحَجَرِ"، وَنَقَلَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- أَيْضًا عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: "مَا تَعَلَّمْتَهُ وَأَنَا شَابٌّ فَكَأَنَّمَا أَقْرَأَهُ مِنْ دَفْتَرٍ"^٢.

وَمَا يَنْبَغِي الْحِرْصُ عَلَيْهِ، الْعِلْمُ النَّافِعُ، وَالبَعْدُ عَنِ الْعُلُومِ الضَّارَّةِ وَفُضُولِ الْعِلْمِ، وَيَنْبَغِي عَلَى الْمُتَعَلِّمِ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ أَحْسَنَهُ، لِأَنَّ الْعُمُرَ لَا يَتَّسِعُ لِتَحْصِيلِ جَمِيعِ الْعُلُومِ وَاسْتِقْصَائِهَا، وَلِيَحْرَصَ دَائِمًا عَلَى الْإِسْتِزَادَةِ مِنْ أَشْرَفِ الْعُلُومِ وَأَجَلِّهَا، وَهِيَ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْآخِرَةِ، الَّتِي عَلَيْهَا مَدَارُ السَّعَادَةِ وَالْفَلَاحِ، وَكُلُّ مَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ قُرْبًا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَاسْتَقَامَةً عَلَى دِينِهِ وَمَنْهَجِهِ.

وَإِذَا وَجَدَ الْمُتَعَلِّمُ شَيْئًا يَنْتَقِصُ دِينَهُ، فَيَنْبَغِي عَلَيْهِ الْحَذَرُ مِنْهُ، وَعَدَمُ إِكْمَالِ قِرَاءَتِهِ، وَعَدَمُ كِتَابَتِهِ، قَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "قَالَ ابْنُ حَزْمٍ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ رِوَايَةَ مَا هُجِيَ بِهِ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لَا يَحِلُّ وَكَذَا كِتَابَتُهُ وَقِرَاءَتُهُ"^٣، وَذَكَرَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي مَوْضِعٍ آخَرَ قَوْلَهُ: "وَيَحْرُمُ النَّظَرُ فِيمَا يُخْشَى مِنْهُ الضَّلَالُ وَالْوُقُوعُ فِي الشَّكِّ وَالشُّبْهَةِ، وَنَصَّ الْإِمَامُ أَحْمَدُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- عَلَى الْمَنْعِ مِنَ النَّظَرِ فِي كُتُبِ أَهْلِ الْكَلَامِ وَالْبِدْعِ الْمُضِلَّةِ وَقِرَاءَتِهَا وَرِوَايَتِهَا"^٤.

٤ - الْهِمَّةُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ:

^١ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ١٦٢ .

^٢ (المرجع السابق): ج ١ . ص ٢٩٦ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٢٦٢ .

^٤ (المرجع السابق): ج ١ . ص ٢٦٥ .

نقل الأزهري: "قَالَ اللَّيْثُ: اهِمُّ: مَا هَمَمْتَ بِهِ مِنْ أَمْرٍ فِي نَفْسِكَ. تَقُولُ: أَهْمَنِي الْأَمْرُ. وَالْمُهَمَّاتُ مِنَ الْأُمُورِ: الشَّدَائِدُ. وَالْهِمَّةُ: مَا هَمَمْتَ بِهِ مِنْ أَمْرٍ لِتَفْعَلَهُ. وَتَقُولُ: إِنَّهُ لِعَظِيمُ الْهِمَّةِ، وَإِنَّهُ لَصَغِيرُ الْهِمَّةِ"^١.

فَمَنْ عَلَتْ هِمَّتُهُ جَادَ بِالنَّفْسِ وَالتَّنْفِيسِ فِي سَبِيلِ تَحْصِيلِ غَايَتِهِ، وَقَدْ عَوَّدَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَصْحَابَهُ الْكِرَامَ عَلَى الْهِمَّةِ فِي طَلَبِ مُعَالِي الْأُمُورِ، وَقَدْ اسْتَعْرَضَتْ أَمَامَهُمُ الدُّنْيَا بِفَتْتِنَتِهَا وَمَبَاهِجِهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، لَكِنَّهُمْ لَمْ يَلْتَفِتُوا إِلَيْهَا، بَلْ عَدَّوْهَا مَتَاعًا يَتَوَصَّلُونَ بِهِ إِلَى الدَّارِ الْآخِرَةِ، ثُمَّ جَاءَ الْعُلَمَاءُ مِنْ بَعْدِهِمْ وَسَارُوا عَلَى طَرِيقَتِهِمْ فِي الْعِلْمِ وَالزَّهْدِ وَالْعِبَادَةِ، حَتَّى رَوَى عَنْهُمْ مَا يَجْلِبُ الْعَجَبَ، وَسَارَتِ الرُّكْبَانُ بِأَخْبَارِهِمْ حَتَّى عَمَّتِ الْبُلْدَانُ، وَقَصَصُهُمْ فِي هَذَا الشَّأْنِ مَعْرُوفَةٌ تُرَاجَعُ فِي مَضَائِنِهَا مِنَ الْكُتُبِ لِأَنَّ هَذَا لَيْسَ مَكَانًا لِبَسْطِهَا، وَقَدْ نَقَلَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي عُلُوِّ الْهِمَّةِ أَشْيَاءَ مُلِحَّةٍ عَنِ الْعُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: "يَقُولُ ابْنُ الْجُوزِيِّ: وَإِنِّي أَخْبِرُ عَنْ حَالِي، مَا أَشْبَعُ مِنْ مُطَالَعَةِ الْكُتُبِ، وَإِذَا رَأَيْتُ كِتَابًا لَمْ أَرَهُ فَكَأَنِّي وَقَعْتُ عَلَى كَنْزٍ، فَلَوْ قُلْتُ إِنِّي قَدْ طَالَعْتُ عِشْرِينَ أَلْفَ مُجَلَّدٍ كَانَ أَكْثَرَ، وَأَنَا بَعْدُ فِي طَلَبِ الْكُتُبِ فَاسْتَفَدْتُ بِالنَّظَرِ فِيهَا مُلَاحَظَةً سِيرِ الْقَوْمِ وَقَدَّرَ هِمَمَهُمْ وَحَفِظَهُمْ وَعَادَاتِهِمْ وَغَرَائِبَ عُلُومٍ لَا يَعْرِفُهَا مَنْ لَمْ يُطَالِعْ"^٢، وَنَقَلَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ عَنِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فَقَالَ: "وَكَانَ الشَّافِعِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يُنْشِدُ:

إِذَا رَأَيْتُ شَبَابَ الْحَيِّ قَدْ نَشَأُوا... لَا يَحْمِلُونَ قِلَالَ الْحِرِّ
وَالْوَرَقَا

وَلَا تَرَاهُمْ لَدَى الْأَشْيَاخِ فِي حَلْقٍ... يَئُونَ مِنْ صَالِحِ الْأَخْبَارِ مَا اتَّسَقَا

^١ الأزهري، محمد بن أحمد بن الهروي . تهذيب اللغة . تحقيق محمد عوض مرعب . دار إحياء التراث العربي - بيروت . ط ١ . ٢٠٠١م . باب الهاء والميم . ج ٥ . ص ٢٤٨ .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٣٧٤ .

فَعَدَّ عَنْهُمْ وَدَعَّاهُمْ إِنَّهُمْ هَـ _____ مَجْ... قَدْ بَدَّلُوا بَعْلُو
الهِمَّ _____ الَّتِي الْحُمُقَا^١.

وَمِنْ صُورِ الْهِمَّةِ أَيْضًا، مَا نَقَلَهُ الْمُصَنِّفُ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ -رَحِمَهُمَا اللَّهُ-: "وَقَالَ مَالِكٌ رُبَّمَا كَانَتْ الْمَسْأَلَةُ، أَوْ نَزَلَتْ الْمَسْأَلَةُ فَلَعَلِّي أَسْهَرُ فِيهَا عَامَّةَ لَيْلِي"^٢.

وَمَا يَجْلِبُ الْعَجَبُ أَنَّ الْهِمَمَ فِي هَذَا الزَّمَانِ قَدْ قَصُرَتْ وَضَعُفَتْ وَرَحِلَتْ وَرَبَّمَا احْتَرَقَتْ، فَصَارَتْ هُمُومُ شَبَابِ الْأُمَّةِ وَمَتَعَلِّمِيهَا تَقْتَصِرُ عَلَى تَوَافِهِ الْأُمُورِ، بَلْ تَشَعَّبَتْ فِي بُطُونِ أَوْدِيَةِ الدُّنْيَا، مَا بَيْنَ رَكْضِ خَلْفِ الْمَغْنَيْنِ وَالْمُغْنِيَّاتِ، وَاحْتِفَاطِ بِصُورِ لَاعِبِي الْكُرَةِ وَاللَّاعِبَاتِ، وَإِنْتَرَنَتْ وَتَلَفَازَ وَمِذْيَاعَ، حَتَّى صَارَ الْمُهْتَمُّونَ بِالْعِلْمِ قَلَّةً مَعْدُودَةً لَا تَكَادُ تُسَمَّنُ وَلَا تَغْنِي مِنْ جُوعٍ، فَحَلَّ التَّأَخُّرُ بِأَمْتِنَا مِنْ بَيْنِ الْأُمَمِ، فَيَنْبَغِي عَلَى الْمُتَعَلِّمِ أَنْ يَتَرَفَّعَ عَنْ سَفَاسِفِ الْأُمُورِ، وَإِنْ تَعَلَّوْا هِمَّتَهُ لِكَيْ تَتَحَقَّقَ لَهُ بُغْيَتُهُ، فَالْمَكَارِمُ مَنْوُطَةٌ بِالْمَكَارِهِ، وَالْمَصَالِحُ وَالْخَيْرَاتُ لَا تُنَالُ إِلَّا بِحِظٍّ مِنَ الْمَشَقَّةِ، وَلَا يُعْبَرُ إِلَيْهَا إِلَّا عَلَى جَسَرٍ مِنَ التَّعَبِ، وَعَالِي الْهِمَّةِ يَعْرِفُ قَدْرَ نَفْسِهِ، وَإِذَا عَرَفَ الْمُتَعَلِّمُ قَدْرَ نَفْسِهِ، صَانَهَا عَنِ الرِّذَائِلِ، وَحَفِظَهَا مِنْ أَنْ تُثْهَانَ، وَنَزَّهَهَا عَنْ دُنَايَا الْأُمُورِ، فَتَبْقَى نَفْسُهُ فِي حَصَنِ حَصِينٍ، وَعِزٌّ مَنِيعٌ لَا تُعْطِي الدُّنْيَا، وَلَا تَرْضَى بِالنَّقْصِ، وَلَا تَقْنَعُ بِالذُّونِ.

٥- التذللُ للعلم، وعدمُ الكبرِ والإغترارُ بالحسبِ والنسبِ:

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: "لَا يَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ مُسْتَحْيٍ وَلَا مُسْتَكْبِرٌ"^٣، فَكُلُّ مَنْ حَمَلَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنَ الْكِبَرِ عَلَى الْعِلْمِ، لَمْ يَسْتَفِدْ مِنَ الْعِلْمِ مَهْمَا طَالَ بِهِ الزَّمَنُ، قَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "وَقَالَ الشَّافِعِيُّ لَا يَطْلُبُ هَذَا الْعِلْمَ أَحَدٌ بِالْمُلْكِ وَعِزَّةِ النَّفْسِ فَيُفْلِحَ لَكِنَّ مَنْ طَلَبَهُ بِذِلَّةِ النَّفْسِ وَضِيقِ الْعَيْشِ وَخِدْمَةِ الْعِلْمِ وَتَوَاضُعِ النَّفْسِ أَفْلَحَ"^٤، وَقَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي

^١ (المرجع السابق): ج ١ . ص ٢٨٠ .

^٢ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ١٦٥ .

^٣ البخاري، محمد بن إسماعيل . الجامع المسند الصحيح . (مرجع سابق) . باب : الحياء في العلم . ج ١ . ص ٣٨ .

^٤ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ١١١-١١٢ .

موضع آخر: "وَبَعْضُ النَّاسِ يَتْرُكُ الصِّفَاتِ الْمَطْلُوبَةَ الَّتِي هِيَ سَبَبٌ لِحُصُولِ الرُّتَبِ الْعَالِيَةِ اتِّكَالًا عَلَى حَسَبِهِ وَنَسَبِهِ، وَفِعْلِ آبَائِهِ"^١.

ونقل المصنف - رحمه الله - أيضاً عن أبي الحارث أنه قال: "سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ إِنَّمَا الْعِلْمُ مَوَاهِبُ يُؤْتِيهِ اللَّهُ مَنْ أَحَبَّ مِنْ خَلْقِهِ وَلَيْسَ يَنَالُهُ أَحَدٌ بِالْحَسَبِ وَلَوْ كَانَ بِالْحَسَبِ كَانَ أَوْلَى النَّاسِ بِهِ أَهْلَ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"^٢، وقد فقه هذا الأدب أقرب الناس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومنهم ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد أشار إلى ذلك المصنف - رحمه الله - فقال: "وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قُلْتُ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: هَلُمَّ فَلْتَسْأَلْ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَإِنَّهُمْ الْيَوْمَ كَثِيرٌ قَالَ: وَاعَجَبًا لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ أَتَرَى النَّاسَ يَفْتَقِرُونَ إِلَيْكَ وَفِي النَّاسِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَنْ فِيهِمْ قَالَ: فَتَرَكَ ذَلِكَ وَأَقْبَلْتُ أَنَا أَسْأَلُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْ الْحَدِيثِ فَإِنْ كَانَ لِيَبْلُغَنِي الْحَدِيثُ عَنْ الرَّجُلِ فَآتِي بَابَهُ وَهُوَ قَائِلٌ فَأَتَوَسَّدُ رِءَائِي عَلَى بَابِهِ تَسْفِي الرِّيحُ عَلَيَّ مِنَ التُّرَابِ فَيَخْرُجُ فَيَقُولُ يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَا جَاءَ بِكَ؟ أَلَا أَرْسَلْتُ إِلَيْكَ فَآتَيْكَ؟ فَأَقُولُ أَنَا أَحَقُّ أَنْ آتِيكَ، فَأَسْأَلُهُ عَنْ الْحَدِيثِ قَالَ فَعَاشَ ذَلِكَ الرَّجُلُ الْأَنْصَارِيُّ حَتَّى رَأَيْتُ وَقَدْ اجْتَمَعَ النَّاسُ حَوْلِي فَيَقُولُ هَذَا الْفَتَى كَانَ أَعْقَلَ مِنِّي"^٣.

٦ - العزلة والتفرغ للعلم:

^١ (المرجع السابق): ج ١ . ص ٢٨٤ .

^٢ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ١٥٢ .

^٣ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ١١٢ .

جاء في القاموس المحيط في فصل العين: "عَزَلَهُ يَعْزِلُهُ وَعَزَلَهُ فَاعْتَزَلَ وَانْعَزَلَ وَتَعَزَّلَ: نَحَاهُ جَانِبًا فَتَنَحَّى، وَتَعَاَزَلُوا: انْعَزَلَ بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ، وَالْعُزْلَةُ، بِالضَمِّ: الْاِعْتِزَالُ"^١.

قال المصنف رحمه الله: "وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَارِثِ: قُلْتُ: لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: التَّخَلِّي أَعْجَبُ إِلَيْكَ؟ فَقَالَ التَّخَلِّي عَلَى عِلْمٍ وَقَالَ: يُرَوَى عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ قَالَ: "الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ" ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: رَوَايَةُ شُعْبَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ"^٢.

ونقل المصنف رحمه الله - في موضع آخر فقال: "قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْحُسَيْنِ: إِنَّهُ نَقَلَ مِنَ الْجُزْءِ الثَّالِثِ مِنَ الْأَدَبِ تَأْلِيفَ الْمَرْوُذِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: كَفَى بِالْعُزْلَةِ عِلْمًا، وَإِنَّمَا الْفَقِيهُ الَّذِي يَخْشَى اللَّهَ، وَهِيَ اخْتِيَارُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَطَّة"^٣.

ثم نقل المصنف رحمه الله - عن ابن الجوزي فقال: "وَقَالَ أَبُو الْفَرَجِ بْنُ الْجَوَازِيِّ: لَيْسَ فِي الدُّنْيَا أَطْيَبُ مِنْ تَنْزُهُ الْعَالَمِ بِالْعِلْمِ فَهُوَ أُنَيْسُهُ وَجَلِيسُهُ، وَقَدْ قَعَّ بِمَا يَسْلَمُ بِهِ دِينُهُ مِنَ الْمُبَاحَاتِ الْحَاصِلَةِ لَا عَنْ تَكَلُّفٍ وَلَا عَنْ تَضْيِيعِ دِينَ، وَارْتَدَى بِالْعُزْلَةِ عَنْ الذَّلِّ لِلدُّنْيَا وَأَهْلِهَا، وَالتَّحَفَ بِالقَنَاعَةِ بِالْيَسِيرِ إِذَا لَمْ يَقْدِرْ عَلَى الْكَثِيرِ فَيَسْلَمُ دِينُهُ وَدُنْيَاهُ، وَاشْتِغَالُهُ بِالْعِلْمِ يَدُلُّهُ عَلَى الْفَضَائِلِ وَيُفَرِّجُهُ فِي الْبَسَاتِينِ، فَهُوَ يَسْلَمُ مِنَ الشَّيْطَانِ وَالسُّلْطَانِ وَالْعَوَامِّ بِالْعُزْلَةِ".

واشترط ابن الجوزي رحمه الله - شرطاً أساسياً لمن إختار اعتزال الناس وهو التفرغ للعلم، فقال: "وَلَكِنْ لَا يَصِحُّ هَذَا إِلَّا لِلْعَالِمِ، فَإِنَّهُ إِذَا اعْتَزَلَ الْجَاهِلُ فَاتَهُ الْعِلْمُ فَتَحَبَّطَ"^٤. وينبغي على المتعلم أن يحرص على اغتنام وقت الفراغ بتحصيل العلوم النافعة، التي تزيد

^١ الفيروزآبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب . القاموس المحيط . تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي . مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان . ط ٨ . ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م . فصل العين . ج ١ . ص ١٠٣١ .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٤ . ص ١١٨-١١٩ .

^٣ (المرجع السابق) : ج ٤ . ص ١١٩ .

^٤ (المرجع السابق) : ج ٤ . ص ١٢٠ .

مِنْ تَحْصِيلِهِ الْعِلْمِيِّ، أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ الْمَصْنُفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فَقَالَ: "وَلَكِنْ يَنْبَغِي اغْتِنَامُ أَوْقَاتِ الْفَرَاغِ فَإِنَّهُ أَقْرَبُ إِلَى حُصُولِ الْمَقْصُودِ، وَقَدْ صَحَّ عَنْهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - أَنَّهُ قَالَ: "نِعْمَتَانِ مَعْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ" رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَذَكَرَ أَبُو حَفْصٍ النَّحَّاسُ قَوْلَ بَعْضِ الْحُكَمَاءِ:

بَادِرْ إِذَا الْحَاجَاتُ يَوْمًا أَمَكَّتْ... بِوُرُودِهَا مَوَارِدَ الْآفَاتِ^١.

٧- الاعتزاز بالعلم الذي يحمله:

فَالْمُتَعَلِّمُ الَّذِي أَرَادَ بِعِلْمِهِ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى يَسْتَشْعِرُ عِظَمَ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْهِ بِتَوْفِيقِهِ لِلْعِلْمِ، فَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُذِلَّ نَفْسَهُ أَبَدًا وَلَا يَشْتَرِيَ بِعِلْمِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا مِنْ حُطَامِ الدُّنْيَا الْفَانِي، وَلِهَذَا فَإِنْ مِنْ اتَّصَفَ بِهَذِهِ الصِّفَةِ مِنَ الْمُتَعَلِّمِينَ يُصْبِحُ فِي وَادٍ وَالنَّاسُ فِي وَادٍ آخَرَ.

وَالْأَنْبِيَاءُ وَالْمُرْسَلُونَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عِنْدَمَا دَعَوْا أَقْوَامَهُمْ، دَعَوْهُمْ وَهُمْ مُعْتَزِّونَ بِاللَّهِ تَعَالَى عَنْهُمْ، وَلَمْ يَسْأَلُوهُمْ مِنْ حُطَامِ الدُّنْيَا شَيْئًا، فَقَالَ قَائِلُهُمْ: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾^٢، وَقَدْ قَالَ الْقُرْطُبِيُّ فِي تَفْسِيرِهَا: "قَالَ الْحَسَنُ وَقَتَادَةُ: الْمَعْنَى إِلَّا أَنْ يَتَوَدَّدُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَيَتَقَرَّبُوا إِلَيْهِ بِطَاعَتِهِ، فَالْقُرْبَى عَلَى هَذَا بِمَعْنَى الْقُرْبَةِ. يُقَالُ: قُرْبَةٌ وَقُرْبَى بِمَعْنَى كَالزُّلْفَةِ وَالزُّلْفَى. وَرَوَى قَزَعَةُ بْنُ سُوَيْدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَى مَا آتَيْتُكُمْ بِهِ أَجْرًا إِلَّا أَنْ تَوَادُّوا وَتَقَرَّبُوا إِلَيْهِ بِالطَّاعَةِ"^٣.

وَمَا أَجْمَلَ مَا قَالَهُ الْجُرْجَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٢٨٥ .

^٢ سورة الشورى : الآية (٢٣) .

^٣ القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين . الجامع

لأحكام القرآن تفسير القرطبي . (مرجع سابق) . ج ١٦ . ص ٢٢ .

^٤ قال عنه ابن كثير في البداية والنهاية : أبو الحسن الجرجاني الشاعر الماهر: علي بن عبد العزيز القاضي بالري، سَمِعَ الْحَدِيثَ وَتَرَفَّى فِي الْعُلُومِ حَتَّى أَقَرَّ لَهُ النَّاسُ بِالتَّفَرُّدِ، وَلَهُ أَشْعَارٌ حِسَانٌ ، ج ١١ . ص ٣٨٠ .

ولم أبتذل في خدمة العلم مُهَجَّتِي لأُخْدِمَ من لا قِيَتْ لكن لأُخْدَمَ —
وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ صَانُوهُ صَانَهُمْ وَلَوْ عَظَّمُوهُ فِي النُّفُوسِ
لَعُظِّمَ —^١

وقد أشار المصنّف — رحمه الله — إلى هذا العِزَّة التي ينبغي للمُتعلِّم أن يحملها، فقال: "قال ابن الجوزي: واعلم أن الفضائل لا تُنال بالهُويّنا، فبارك الله لأهل الدُّنيا في دُنيَاهُمْ، فَخُنُّ الْأَغْنِيَاءِ وَهُمْ الْفُقَرَاءُ، فَإِنْ عَمَرُوا دَارًا سَخَرُوا الْفَعْلَةَ، وَإِنْ جَمَعُوا مَالًا فَمِنْ وَجُوهِ لَا تَصْلُحُ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يَخَافُ أَنْ يُقْتَلَ أَوْ يُعْزَلَ أَوْ يُسَمَّ، فَعَيْشُهُمْ نَعَصٌ، الْعِزُّ فِي الدُّنْيَا لَنَا لَا لَهُمْ، وَإِقْبَالُ الْخَلْقِ عَلَيْنَا، وَفِي الْآخِرَةِ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ تَفَاوُتٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَالْعَجَبُ لِمَنْ شَرَفَتْ نَفْسُهُ حَتَّى طَلَبَ الْعِلْمَ إِذْ لَا تَطْلُبُهُ إِلَّا نَفْسٌ شَرِيفَةٌ كَيْفَ يَذِلُّ لِنَذَلِّ مَا عِزُّهُ إِلَّا بِالدُّنْيَا، وَلَا فَخْرُهُ إِلَّا بِالْمَسْكَنَةِ"^٢.

٨- البُعدُ عن مُجالسة السُّفهاء، وأصحابِ السُّوء:

إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ مَا يَعِينُ الْمُسْلِمَ عَلَى تَحْقِيقِ التَّقْوَى وَالِاسْتِقَامَةِ عَلَى نَهْجِ الْحَقِّ وَالْهُدَى، مُصَاحَبَةُ الْأَخْيَارِ، وَمَصَافَاةُ الْأَبْرَارِ، وَالْبُعْدُ عَنْ قُرْنَاءِ السُّوءِ وَعَدَمُ مَخَالَطَةِ الْأَشْرَارِ، لِأَنَّ الْإِنْسَانَ بِطَبْعِهِ وَحُكْمِ بَشَرِيَّتِهِ يَتَأَثَّرُ بِصَفِيِّهِ وَجَلِيسِهِ وَيَكْتَسِبُ مِنْ أَخْلَاقِ قَرِينِهِ وَخَلِيلِهِ، وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَعْضُ مِنْ اخْتَارَ صَاحِبَ السُّوءِ أَصَابِعَ النَّدَمِ، وَيَتَحَسَّرُ عَلَى مَا فَاتَهُ فِي دُنْيَاهُ، يَقُولُ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ يَعَضُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا﴾ ❀ يَا وَيْلَتَى لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا ❀ لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا﴾^٣.

^١ ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي . البداية والنهاية . تحقيق

علي شيري . دار إحياء التراث العربي . ط ١ . ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م . ج ١١ . ص ٣٨٠ .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٢٨٧ .

^٣ سورة الفرقان : الآيات من ٢٧ - ٢٩ .

والمرء إنما توزن أخلاقه وتعرف شمائله بإخوانه وأصفيائه، فعن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "الرجل على دين خليله، فلينظر أحدكم من يخالل"^١.

وصاحب السوء لا بد أن تعلق أحد صفاته بجليسه كما جاء عند أبي داود عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مثل الجليس الصالح والجليس السوء، كمثل صاحب المسك وكبير الحداد، لا يعدمك من صاحب المسك إماما تشتره، أو تجد ريحه، وكبير الحداد يحرق بدئك، أو ثوبك، أو تجد منه ريحا خبيثة"^٢.

وقد أشار المصنف - رحمه الله - إلى خطر هذه المجالسة للشفهاء فقال: "وروى الخلال عن أبي جعفر الخطمي عن جده عمرو بن حبيب وكانت له صحبة أنه أوصى بنيه فقال إياكم ومجالسة الشفهاء فإن مجالستهم داء وإنه من لم يقر بقليل ما يأتي به السفيه يقر بالكثير، قال ابن الجوزي قالت الحكماء: السفه تباح للإنسان"^٣.

وقد أشار المصنف أيضاً إلى أدب لمن ابتلي بمجالسة السفيه فقال - رحمه الله -: "وما ندم حليم ولا ساكت وإنما يندم المقدم على المقابلة والتأطيق فإن شئت فاحتسب سكوتك عن السفيه أجراً لك، وإن شئت فاعدده احترازاً من أن تقع في إثم، وإن شئت كان احتقاراً له، وإن شئت كان سكوتك سبباً لمعاونة الناس لك، ثم قال: وروى أبو داود حدثنا عيسى بن حماد أئبنا الليث عن سعيد المقبري عن بشر بن المخرز عن سعيد بن المسيب أنه قال: "بينما رسول الله - صلى الله عليه وسلم - جالس ومعه أصحابه وقع رجل في أبي بكر، فأذاه فصمت عنه أبو بكر، ثم أذاه الثانية فصمت عنه أبو بكر، ثم أذاه الثالثة فانتصر منه أبو بكر فقام رسول الله حين انتصر أبو بكر، فقال أبو بكر أوجدت عليّ

^١ أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني . سنن أبي داود . (مرجع سابق) . باب من يؤمر أن يجالس . ج ٤ . ص ٢٥٩ . رقم الحديث ٤٨٣٣ .

^٢ البخاري، محمد بن إسماعيل . الجامع المسند الصحيح . (مرجع سابق) . باب : في العطار وبيع المسك . ج ٣ ص ٦٣ . رقم الحديث (٢١٠١) .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٩٢ .

يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - نَزَلَ مَلَكٌ مِنَ السَّمَاءِ يُكَذِّبُهُ لَمَّا قَالَ لَكَ فَلَمَّا انْتَصَرْتَ وَقَعَ الشَّيْطَانُ، فَلَمْ أَكُنْ لِأَجْلِسَ إِذَا وَقَعَ الشَّيْطَانُ^١.

وقال المصنّف - رحمه الله -: "وَلِأَبِي دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ سُلَيْمٍ: وَإِنْ أَمَرُوا شَتَمَكَ أَوْ عَيَّرَكَ بِمَا يَعْلَمُ فِيكَ فَلَا تُعَيِّرُهُ بِمَا تَعْلَمُ فِيهِ، يَكُنْ وَبَالَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَلِأَحْمَدَ هَذَا الْمَعْنَى وَفِيهِ "فَيَكُونُ أَجْرُهُ لَكَ وَوَزْرُهُ عَلَيْهِ"^٢.

ونقل المصنّف - رحمه الله -: "قال ابن عبد البر في باب منشور الحكم والأمثال، منتقى من نتائج عقول الرجال: صُحْبَةُ الْفَاسِقِ شَيْنٌ، وَصُحْبَةُ الْفَاضِلِ زَيْنٌ"^٣.

وكلُّ ما سبق لا يعني أنَّ المقصِد هو أن نعتزل مجالس الفساق والسفهاء فلا نغشاها لتعليمهم، لأنَّ النبي عليه الصلاة والسلام كان يغشى مجالس كفار قريش في مكة فيدعوهم إلى الله تعالى، وكان عليه الصلاة والسلام يغشى مجالس اليهود في المدينة لدعوتهم إلى الله تعالى، ولكنَّ المقصود أن لا تكون هي مجالس المتعلِّم التي يحرص على المُكث فيها غالب وقته، لأنَّها تؤثر عليه تأثيراً سلبياً، فتهدِّم قواعد التعليم لديه، وهذا ما ينبغي الحذر منه والتأكيد عليه.

٩- العمل بالعلم:

جاءت التربية الإسلامية مُمَثَّلَةً بكتاب الله تعالى وسنة نبيِّنا محمدٍ صلى الله عليه وسلم وآثار سلف الأمة ذمَّة ترك العمل بالعلم قلَّ العلم أو كثر، قال الله تعالى ذمًّا لليهود الذين علموا ولم يعملوا: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾^٤، فحظُّ من لم يعمل بعلمه كحظِّ الحمار من الكتب التي أثقلت ظهره قال ابن القيم رحمه الله عن هذه الآية: "فَقَاسَ مَنْ حَمَلَهُ سُبْحَانَهُ كِتَابَهُ لِيُؤْمِنَ بِهِ وَيَتَدَبَّرَهُ وَيَعْمَلَ بِهِ وَيَدْعُو إِلَيْهِ ثُمَّ خَالَفَ ذَلِكَ وَلَمْ يَحْمِلْهُ إِلَّا عَلَى ظَهْرِ قَلْبٍ، فَقَرَأَتْهُ بغير تدبُّرٍ ولا تفهيمٍ ولا اتباعٍ ولا تحكيمٍ له وعملٍ

^١ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٩٣ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٩٤ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٤ . ص ٢٦١ .

^٤ سورة الجمعة : الآية (٥) .

بمُوجِبِهِ، كَجِمَارٍ عَلَى ظَهْرِهِ زَامِلَةٌ أَسْفَارٌ لَا يَذْرِي مَا فِيهَا، وَحَظُّهُ مِنْهَا حَمْلُهَا عَلَى ظَهْرِهِ لَيْسَ إِلَّا؛ فَحَظُّهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ كَحَظِّ هَذَا الْجِمَارِ مِنَ الْكُتُبِ الَّتِي عَلَى ظَهْرِهِ^١، ومما ورد في ذم ترك العمل بالعلم قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ (٢) كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾^٢، جاء في تفسيرها عند القرطبي قال: "وخرَجَ أَبُو نُعَيْمٍ الْحَافِظُ مِنْ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ثُمَامَةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَتَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي عَلَى قَوْمٍ تُقْرَضُ شِفَاهُهُمْ بِمَقَارِيضَ مِنْ نَارٍ كُلَّمَا قُرِضَتْ وَفَتْ قُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ قَالَ: هَؤُلَاءِ خُطَبَاءُ أُمَّتِكَ الَّذِينَ يَقُولُونَ وَلَا يَفْعَلُونَ وَيَقْرَأُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَلَا يَعْمَلُونَ وَعَنْ بَعْضِ السَّلَفِ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: حَدِّثْنَا، فَسَكَتَ. ثُمَّ قِيلَ لَهُ: حَدِّثْنَا. فَقَالَ: أَتَرَوْنِي أَنْ أَقُولَ مَا لَا أَفْعَلُ فَأَسْتَعْجَلَ مَقْتَ اللَّهِ"^٣.

عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمْرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَا فَعَلَ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ، وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَ أَبْلَاهُ"^٤.

إذا العلم لم يُعمل به كان حجةً عليك ولم تعذر بما أنت حاملٌ
وقد أشار المصنّف - رحمه الله - إلى هذا الأدب، وتطبيق العلم الذي تعلّمه: "وَقَالَ الْخَلَّالُ ثَنَا الْمُرُودِيُّ قَالَ: قَالَ لِي أَحْمَدُ مَا كَتَبْتُ حَدِيثًا عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَّا

^١ ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية . إعلام الموقعين عن رب العالمين . تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم . دار الكتب العلمية - بيروت . ط ١ . ١٤١١هـ - ١٩٩١م . ج ١ . ص ١٢٧ .

^٢ سورة الصف : الآيتين (٢-٣) .

^٣ القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين . الجامع لأحكام القرآن : تفسير القرطبي . (مرجع سابق) . ج ١٨ . ص ٨٠ .

^٤ الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك . سنن الترمذي . (مرجع سابق) . ج ٤ . ص ٦١٢ . رقم الحديث (٢٤١٧) .

وَقَدْ عَمِلْتُ بِهِ حَتَّى مَرَّ بِي فِي الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - "اِحْتَجَمَ وَأَعْطَى أَبَا طَيِّبَةَ دِينَارًا"، فَأَعْطَيْتُ الْحَجَّامَ دِينَارًا حِينَ احْتَجَمْتُ"^١.

١٠ - الرِّحْلَةُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ:

كَابَدَ السَّلَفُ الصَّالِحُ الصَّعَابَ، وَتَرَكَوا الْبِلَادَ وَالْأَوْلَادَ، وَجَابُوا مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا، سَعِيًّا وَرَاءَ حَدِيثٍ وَاحِدٍ أَوْ لِقَاءِ شَيْخٍ أَوْ مَعْرِفَةِ مَسْأَلَةٍ.

وَشَأْنُ الرِّحْلَةِ قَدِيمٌ تَلِيدٌ، بِدَايَةٍ مِنْ رِحْلَةِ نَبِيِّ اللَّهِ مُوسَى الْكَلِيمِ عَلَيْهِ وَعَلَى نَبِينَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ، وَقَدْ قَصَّ اللَّهُ خَبَرَ رِحْلَتِهِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مَعَ الْخَضِرِ، وَمَا كَانَ فِي رِحْلَتِهِ مِنَ الْعَوَائِقِ وَالْغَرَائِبِ، فَبَقِيَتْ الرِّحْلَةُ سُنَّةً نَبَوِيَّةً وَشِعَارًا لِطَلَبَةِ الْعِلْمِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَأَصْحَابُ نَبِينَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ مَنْ قَطَعَ مِائَاتِ الْأَمْيَالِ لِيَلْقَاهُ وَيَتَثَبَّتَ مِنْ صِدْقِ نَبَوْتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمِنْهُمْ مَنْ سَافَرَ إِلَيْهِ أَوْ إِلَى أَصْحَابِهِ مِنْ بَعْدِهِ، مِنَ الْبِلَادِ الْبَعِيدَةِ لِيَسْأَلَ عَنْ مَسْأَلَةٍ وَقَعَتْ لَهُ، فَهَذَا "جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بَلَغَهُ حَدِيثٌ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" يَقُولُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- "فَبَتَّعْتُ بَعِيرًا فَشَدَدْتُ إِلَيْهِ رَحْلِي شَهْرًا، حَتَّى قَدِمْتُ الشَّامَ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُنَيْسٍ، فَبَعَثْتُ إِلَيْهِ أَنَّ جَابِرًا بِالْبَابِ، فَرَجَعَ الرَّسُولُ فَقَالَ: جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَخَرَجَ فَاعْتَنَقَنِي، قُلْتُ: حَدِيثٌ بَلَغَنِي لَمْ أَسْمَعْهُ، خَشِيتُ أَنْ أَمُوتَ أَوْ تَمُوتَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "يَحْشُرُ اللَّهُ الْعِبَادَ - أَوْ النَّاسَ - عُرَاءَ غُرْلًا بُهْمًا... الْحَدِيثُ"^٢.

فَكَمْ مِنَ الْأَوْقَاتِ وَالْأَعْمَارِ قَضَاهَا سَلَفُنَا فِي طَلَبِ الْعِلْمِ بَعِيدِينَ عَنِ الْأَهْلِ وَالْوَلَدِ، وَالزَّوْجَةِ وَالْبَلَدِ، مَتَفَرِّغِينَ لِلطَّلَبِ، وَمَنْ لَمْ يِعَانَ ذَلِكَ التَّعَلُّمِ، وَيَقْضِي الْأَعْوَامَ فِي بَذَرِهِ فَلَنْ يَحْصُدَ، كَمْ تَحَمَّلُوا مِنْ صِعَابِ الْفَقْرِ وَشُظْفِ الْعَيْشِ وَصَعُوبَةِ وَسَائِلِ السَّفَرِ، فَارْكَبُوا فِي تَحْصِيلِهِ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ، وَقَطَعُوا الْبَرَارِي وَالْقِفَارَ، وَامْتَطَوْا مِنْ أَجْلِهِ الْمَخَاطِرَ وَالْبَحَارَ، وَلَقُوا

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٩٧ .

^٢ البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة . الأدب المفرد . تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي . دار

البشائر الإسلامية - بيروت . ط ٣ . ١٤٠٩ - ١٩٨٩ . باب المعانقة . ج ١ . ص ٣٣٧ .

من الشدائد والأهوال ما الله به عليم، فصَفَلَتْ تِلْكَ الْمُعَانَاةُ نُفُوسَهُمْ، وَعَزَّ الْعِلْمُ عِنْدَهُمْ،
ورعوه حقَّ رعايته، فأَخْرَجَتْ تِلْكَ الْقُرُونُ وَالْأَجْيَالُ أُمَّةً أُخْيَارًا فِي كُلِّ عِلْمٍ مِنَ الْعُلُومِ، وَلَمْ
يُجِدِ الزَّمَانُ بِأَمْثَالِهِمْ لِأَنَّ النَّاسَ لَمْ يَسْتَتُوا بِسَنَنِهِمْ مِنْ بَعْدِهِمْ إِلَّا قَلِيلًا.

قال المصنّف -رحمه الله-: "وَقَالَ أَبُو الْحَارِثِ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ فَتَرَى الرَّجُلَ أَنْ يَرْحَلَ
لِطَلَبِ الْعِلْمِ قَالَ نَعَمْ قَدْ رَحَلَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَمَنْ
بَعْدَهُمْ، وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: إِنْ كُنْتُ لَأَسَافِرُ مَسِيرَةَ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ فِي الْحَدِيثِ
الْوَّاحِدِ"^١.

قال المصنّف: "وَقَالَ أَبُو قِلَابَةَ لَقَدْ أَقَمْتُ بِالْمَدِينَةِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مَا لِي حَاجَةٌ إِلَّا رَجُلٌ يَقْدُمُ
عِنْدَهُ حَدِيثٌ فَأَسْمَعُهُ، وَعَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا سَافَرَ مِنْ أَقْصَى الشَّامِ إِلَى أَقْصَى
الْيَمَنِ فَسَمِعَ كَلِمَةً تَنْفَعُهُ فِيمَا يَسْتَقْبِلُ مِنْ أَمْرِهِ مَا رَأَيْتُ سَفَرَهُ ضَاعَ، وَقَدْ رَحَلَ الشَّافِعِيُّ
وَأَحْمَدُ وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْأُئِمَّةِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا تَقَبَّلَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُمْ"^٢.

وأشار المصنّف -رحمه الله- إلى شرطٍ مهمٍّ لِمَنْ أَرَادَ الرَّحْلَةَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، وَهُوَ شَرْطُ
قَبُولِ الْوَالِدِينَ، فَقَالَ: "قَالَ ابْنُ مَنْصُورٍ: قَالَ لِي إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَه: "وَأَمَّا مَنْ خَرَجَ يَتَّبِعِي
عِلْمًا فَلَا بُدَّ لَهُ مِنَ الْخُرُوجِ بِإِذْنِ الْآبَوَيْنِ لِأَنَّهُ فَضِيلَةٌ فَالْتَوَافُلُ لَا تُبْتَغَى إِلَّا بِإِذْنِ الْآبَاءِ"^٣.

واستثنى المصنّف -رحمه الله- مِنْ هَذَا الشَّرْطِ مَا كَانَ يَلْزُمُ تَعَلُّمُهُ مِنَ الْعِلْمِ، فَقَالَ: "وَقَالَ
فِي الرَّعَايَةِ فِي كِتَابِ الْجِهَادِ وَمَنْ لَزِمَهُ تَعَلُّمُ شَيْءٍ وَقِيلَ أَوْ كَانَ فِي حَقِّهِ فَرَضٌ كِفَايَةٌ
وَقِيلَ أَوْ نَفْلًا وَلَا يَحْصُلُ لَهُ فِي بَلَدِهِ فَلَهُ السَّفَرُ فِي طَلَبِهِ بِغَيْرِ إِذْنِ آبَوَيْهِ وَبَقِيَّةِ أَقَارِبِهِ،
انْتَهَى كَلَامُهُ"^٤، وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ قَالَ: "وَقَالَ لَهُ (يَعْنِي: الْإِمَامُ أَحْمَدُ) رَجُلٌ غَرِيبٌ عَنْ بَلَدِهِ

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ١٤٦ .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ١٤٧ .

^٣ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ١٢٢ .

^٤ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ١٤١-١٤٢ .

طَلَبُ الْعِلْمِ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَمْ أَرْجِعُ إِلَى أُمِّي؟ فَقَالَ لَهُ إِذَا كَانَ طَلَبُ الْعِلْمِ مِمَّا لَا بُدَّ أَنْ تَطْلُبَهُ فَلَا بَأْسَ^١.

وفي عصرنا الحاضر سهلت الرحلة في طلب العلم، فلم تعد المشقة تحصل كما في الزمن السابق، فحلَّ التعلُّمُ الإلكتروني وبالأخصَّ التعلُّمُ عن بعد، فقامت الجامعات بنقلة نوعية في طريقة التعلُّم عندما وضعت أقساماً خاصةً للتعلُّم عن بعد، فحلت كثيراً من المشاكل التي كان يعاني منها المتعلمون وبالأخصَّ منهم أولئك الذين يتوقون لإكمال دراستهم الجامعية، لكن تحول دونهم كثيرٌ من الظروف العملية أو السكنية أو المعيشية، فجاءت هذه التقنية لتحلَّ محلَّ الرحلة في طلب العلم، لكنَّها من وجهة نظر الباحث، لم تملأ الفراغ الذي خلفته الرحلة، لأنَّ مقابلة المُعلِّم والاستفادة من سمته وأدبه ومُشافهته قد لا تتوفر في التعلُّم الإلكتروني عن بُعد.

١١ - استمرارية التعليم وعدم الإكتفاء بحدٍّ من العلم:

إنَّ مفهومَ التَّعليمِ المستمرِّ ليس مفهوماً جديداً ساقته التربية الحديثة بل هو أصلٌ من أصول التربية الإسلامية، إذ نادى التربية الإسلامية بالإستمرارية في التعلُّم فقال جلَّ وعلا ﴿وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾^٢، والعلم من أعظم العبادات التي يتقرب بها العبد إلى الله جلَّ وعلا، وقد جاء في تفسير الآية عند القرطبي قال: "مَعْنَاهُ لَا تُفَارِقْ هَذَا حَتَّى تَمُوتَ" وقال أيضاً في تفسيرها: "وَالْمُرَادُ اسْتِمْرَارُ الْعِبَادَةِ مُدَّةَ حَيَاتِهِ"^٣، وقال البيضاوي في

^١ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ١٢٢ .

^٢ سورة الحجر : الآية ٩٩ .

^٣ القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين . الجامع

لأحكام القرآن : تفسير القرطبي . (مرجع سابق) . ج ١٠ . ص ٦٤ .

تفسيرها: "والمعنى فاعبد ما دُمتَ حيًّا ولا تُخلَّ بالعِبَادَةِ لحُظَّةً"^١.

وللتعليم المستمر عدة مصطلحات تطلق عليه منها:

التربية مدى الحياة: Lifelong Education

التربية المستمرة: Continuing Education

التعليم المستمر: Continuous Learning

وكلُّ هذه المصطلحات تتفق على أنَّ التربية عمليةٌ مستمرةٌ لا تقتصرُ على مرحلةٍ معيَّنة من العمر، أو تنحصر في مرحلةٍ دراسيةٍ محدَّدة، بل هي عمليةٌ مُتلاحمةٌ مع الحياة.

وقد عرّف البيضاوي رحمه الله، التربية بأنّها: "تبليغ الشيء إلى كماله شيئاً فشيئاً"^٢، ويرى الباحث من خلال التعريف السابق أنَّ التربية لن تصل إلى الكمال إلا بحُصول الإستمرار.

وقد أشار المصنّف -رحمه الله- إلى هذا الأدب فنقل عن الثوريّ أنّه قال: "لَا نَزَالُ نَتَعَلَّمُ مَا وَجَدْنَا مَنْ يُعَلِّمُنَا وَقَالَ أَحْمَدُ نَحْنُ إِلَى السَّاعَةِ نَتَعَلَّمُ"^٣، ونقل المصنّف في موضعٍ آخر فقال: "قِيلَ لِأَحْمَدَ إِلَى مَتَى يَكْتُبُ الرَّجُلُ قَالَ حَتَّى يَمُوتَ وَقَالَ نَحْنُ إِلَى السَّاعَةِ نَتَعَلَّمُ، وَلِلتِّرْمِذِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ وَقَالَ حَسَنٌ غَرِيبٌ "لَنْ يَشْبَعَ الْمُؤْمِنُ مِنْ خَيْرٍ يَسْمَعُهُ حَتَّى يَكُونَ مُنْتَهَاهُ الْجَنَّةُ"^٤.

١٣- التدرُّج في طلب العلم وعدم العجلة في تحصيله:

^١ البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي . أنوار التزييل وأسرار التأويل . تحقيق محمد عبد الرحمن المرعشلي . دار إحياء التراث العربي - بيروت . ط ١ . ١٤١٨ هـ . ج ٣ . ص ٢١٨ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٢٨ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ١٥٦ .

^٤ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ١٣٤ .

كَمَا أَشَارَ الْبَاحِثُ سَابِقاً فِي آدَابِ الْمُعَلِّمِ إِلَى أَنَّ التَّدْرُجَ أَصْلٌ مِنْ أَصُولِ الْإِسْلَامِ، جَاءَتْ الشَّرِيعَةُ بِإِقْرَارِهِ كَأَسْلُوبٍ مِنْ أُسَالِيبِ التَّرْبِيَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، كَمَا حَصَلَ فِي تَرْبِيَةِ الصَّحَابَةِ رِضْوَانِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، عِنْدَمَا حُرِّمَتِ الْخَمْرُ، وَكَيْفَ نَزَلَ تَحْرِيمُهَا عَلَى دَرَجَاتٍ مُتَفَاوِتَةٍ. لِذَا صَارَ لِزَاماً عَلَى الْمُتَعَلِّمِ أَنْ يَتَدَرَّجَ فِي اكْتِسَابِ الْمَعْرِفَةِ مِنَ السَّهْلِ إِلَى الصَّعْبِ، وَيَتَرَقَّى فِي الْعُلُومِ مِنَ الْجُزْءِ إِلَى الْكُلِّ.

وتشير مادة: دَرَجَ، في معاجم اللغة إلى الترقى شيئاً فشيئاً وصولاً إلى غاية محدَّدة، وَمِنْهُ يُقَالُ: دَرَجْتُ الْعَلِيلَ تَدْرِجاً إِذَا أَطْعَمْتَهُ شَيْئاً قَلِيلاً، وَذَلِكَ إِذَا نَقَهَ، حَتَّى يَتَدَرَّجَ إِلَى غَايَةِ أَكْلِهِ، كَمَا كَانَ قَبْلَ الْعِلَّةِ، دَرَجَةً دَرَجَةً، وَدَرَجَهُ إِلَى كَذَا وَاسْتَدَرَجَهُ، بِمَعْنَى أَيَّ أَدْنَاهُ مِنْهُ عَلَى التَّدْرِيجِ، فَتَدَرَّجَ هُوَ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾^١، قَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَاهُ سَنَأْخُذُهُمْ قَلِيلاً قَلِيلاً وَلَا نُبَاغِثُهُمْ^٢.

وعلى ضوء ذلك وكما سبق في آداب المعلم فقد توصل الباحث إلى تعريف إجرائي للتدرج بأنه: "الانتقال من مرحلة إلى مرحلة أخرى أعلى منها وأرفع في الحس أو في المعنى". والتدرج في التعليم، كما يراه الباحث هو: "انتقال المتعلم من مرحلة في العلم والتربية، إلى مرحلة أخرى أعلى منها وأرفع في الحس أو في المعنى".

فينبغي للمتعلِّم أن يوليَ هذا الأمرَ اهتمامه، فلا يتلقَّى العلومَ جُمْلَةً واحدة، ولكنْ يبدأ بالتدرُّج من المهمِّ إلى الأهمِّ، وقد أشار الإمام ابن مفلح - رحمه الله - إلى رأي الإمام أحمد بأنْ يبدأ الصغيرُ أولاً بتعلُّم القرآن كي يتعوَّد القراءة فتكون كالْمِفْتَاحِ لغيرها: "قَالَ الْمَيْمُونِيُّ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَيُّهُمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ أَبْدَأُ ابْنِي بِالْقُرْآنِ أَوْ بِالْحَدِيثِ قَالَ: لَا بِالْقُرْآنِ قُلْتُ: أَعْلَمُهُ كُلُّهُ قَالَ: إِلَّا أَنْ يَعْسُرَ فَعَلَّمَهُ مِنْهُ. ثُمَّ قَالَ لِي: إِذَا قَرَأَ أَوَّلًا تَعَوَّدَ الْقِرَاءَةَ ثُمَّ لَزِمَهَا"^٣، وقال في موضعٍ آخر: "وَأَمَّا

^١ سورة الأعراف . الآية (١٨٢) .

^٢ ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين الأنصاري . لسان العرب . (مرجع سابق) فصل العين المهمة . ج ٢ . ص ٢٦٧-٢٦٨ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ ص ١٢٠ .

الصَّغِيرُ فَيَقْدِمُ حِفْظَ الْقُرْآنِ لِمَا ذَكَرَهُ أَحْمَدُ مِنَ الْمَعْنَى. وَلِأَنَّهُ عِبَادَةٌ يُمَكِّنُ إِدْرَاكُهَا وَالْفَرَاحُ مِنْهَا فِي الصَّغَرِ غَالِبًا"^١.

وقد أشار المصنّف -رحمه الله- إلى أهمية هذا التدرّج في اكتساب المعرفة، فيما نقله عن صاحب النّهاية قال: في معنى: إنَّ مِنَ الْعِلْمِ جَهْلًا " قيل: هُوَ أَنْ يَتَعَلَّمَ مَا لَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ كَالنُّجُومِ وَعُلُومِ الْأَوَائِلِ وَيَدْعُ مَا يَحْتَاجُهُ فِي دِينِهِ مِنْ عِلْمِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ"^٢، فهو هنا لم يُنَكِّرْ تَعَلَّمَ عِلْمِ النُّجُومِ وَعُلُومِ الْأَوَائِلِ، إِنَّمَا أَنْكَرَ الطَّرِيقَةَ الَّتِي اسْتَحْدَمَهَا الْمُتَعَلِّمُ لِأَنَّهُ لَمْ يَتَدَرَّجْ فِي الْعُلُومِ مِنَ الْأَهَمِّ إِلَى الْمُهْمِّ.

وكذلك فقد أشار المصنّف -رحمه الله- إلى عدم الإسراع في أخذ العلوم بلا تدرّج، فقال المصنّف: "قَالَ الْخَلَّالُ فِي الْأَدَبِ كَرَاهَةُ الْعَجَلَةِ وَرُويَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ حَدَّثَنِي أَبِي ثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى الطَّبَّاعُ سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ عَابَ الْعَجَلَةَ فِي الْأُمُورِ، ثُمَّ قَالَ قَرَأَ ابْنُ عُمَرَ الْبَقْرَةَ فِي ثَمَانِ سِنِينَ"^٣.

وقال المصنّف -رحمه الله-: "وَقَدْ قَالَ أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّبَّاحُ ثنا عَفَّانُ ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ ثنا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ الْأَعْمَشُ وَقَدْ سَمِعْتُهُمْ يَذْكُرُونَ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ الْأَعْمَشُ وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: "التَّوَدُّةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا فِي عَمَلِ الْآخِرَةِ" كُلُّهُمْ ثَقَاتٌ"^٤.

١٤- حِفْظُ الْوَدِّ بَيْنَ الْمُتَعَلِّمِينَ:

أخرج الجرجاني في كتابه الكامل في ضعفاء الرجال: "حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ هَارُونَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عَمْرٍو الْغِفَارِيُّ مِنْ وَلَدِ أَبِي ذَرٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سَلِيمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَائِشَةَ

^١ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ١٢٠ .

^٢ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ١٩٥ .

^٣ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ١٩٥ .

^٤ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ١٩٥ .

قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ حِفْظَ الْوُدِّ الْقَدِيمِ^١، وأخرج البخاري عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَفَ فِي النَّارِ"^٢.

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: "والمراءى بالحديث: الحثُّ على التحابِّ في الله والتعاون على البرِّ والتقوى، وما يؤدِّي إلى النِّعَمِ الدَّائِمِ"^٣، وقال ابنُ رَجَبٍ الحنبليُّ -رحمه الله-: "الخصلة الثانية: أن يحب المرء لا يحبه إلا لله، والحب في الله من أصول الإيمان وأعلى درجاته"^٤.

وقد أشار المصنّف -رحمه الله- إلى أهمية التواصل بين الإخوان، وحِفْظِ الْوُدِّ بَيْنَهُمْ، وأنه لا ينبغي أن يشوبَ علاقتهم شائبة فتؤثّر على الصديق ومودّته، قال المصنّف: "وَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَكْثَمَ ذَكَرْتُ لِأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَوْمًا بَعْضَ إِخْوَانِنَا وَتَغَيَّرَ عَلَيْنَا فَأَنْشَأَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ:

وَلَيْسَ خَلِيلِي بِالْمُلُولِ وَلَا الَّذِي... إِذَا غَبَتْ عَنْهُ بَاعَنِي بِخَلِيلٍ
وَلَكِنْ خَلِيلِي مَنْ يَدُومُ وَصَالُهُ... وَيَحْفَظُ سِرِّي عِنْدَ كُلِّ خَلِيلٍ.

^١ الجرجاني، أبو أحمد بن عدي . الكامل في ضعفاء الرجال . تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض . الكتب العلمية - بيروت-لبنان . ط ١ . ١٤١٨/٥١٩٩٧ م . باب عبد الله بن إبراهيم بن أبي عمرو . ج ٥ . ص ٣١٥ .

^٢ البخاري، محمد بن إسماعيل : الجامع المسند الصحيح . (مرجع سابق) . باب : حلاوة الإيمان . ج ١ ص ١٢ .

^٣ ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك . شرح صحيح البخاري لابن بطال . تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم . مكتبة الرشد - السعودية، الرياض . الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣ م . ج ٨ . ص ٢٩٤ .

^٤ ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السّلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي . فتح الباري شرح صحيح البخاري . مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية . ط ١ ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦ م . باب أمور الإيمان . ج ١ . ص ٥٠ .

^٥ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٣٥٣ .

فينبغي على المتعلم أن لا يخلط العلم بما يُعكّر صفوه من المزاح الفظ الغليظ الذي لا يُحتمل.

وقد أشار المصنف -رحمه الله- إلى أهمية المحافظة على المودة واجتناب الأسباب التي تقطعها أو تُعكّر صفوها، فقال: "قال علي بن المديني قال لي أحمد بن حنبل إني لأحب أن أصحبك إلى مكة فما يمنعني من ذلك إلا أنني أخاف أملك أو تملني، فلما ودعته قلت يا أبا عبد الله توصيني بشيء قال نعم ألزم التقوى قلبك، واجعل الآخرة أملك، وروى الخلل في الأدب عن مكحول قال قلت للحسن إني أريد أن أخرج إلى مكة قال فلا تصحب رجلاً يكرّم عليك فينقطع الذي بينك وبينه".^١

١٥ - تعلم الأدب قبل تعلم العلم:

جاءت الأخبار عن علماء المسلمين رحمهم الله، تؤكد على ضرورة تعلم الأدب قبل العلم، وتقديم التأدب على التعلم، قال الإمام عبد الله بن المبارك رحمه الله: "طلبت الأدب ثلاثين سنة، وطلبت العلم عشرين سنة، وكانوا يطلبون الأدب قبل العلم".^٢

وقال -رحمه الله-: "كاد الأدب أن يكون ثلثي الدين"^٣، وقال أيضاً -رحمه الله-: "نحن إلى قليل من الأدب أحوج منا إلى كثير من العلم".^٤

وأخرج الخطيب في الجامع بسنده إلى مالك بن أنس، قال: قال ابن سيرين: "كأنوا يتعلمون الهدى كما يتعلمون العلم، قال: وبعث ابن سيرين رجلاً فنظر كيف هدى القاسم

^١ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ٣١٠ .

^٢ ابن الجزري، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف . غاية النهاية في طبقات

القراء . مكتبة ابن تيمية . باب العين . ج ١ . ص ٤٤٦ .

^٣ ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي . صفة الصفوة . تحقيق أحمد بن علي . دار الحديث، القاهرة، مصر . ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م . ج ٢ . ص ٣٣٠ .

^٤ ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية . مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين . تحقيق محمد المعتصم بالله البغدادي . دار الكتاب العربي - بيروت .

ط ٣ . ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م . فصل أنواع الأدب . ج ٢ . ص ٣٥٦ .

وَحَالَهُ"^١، وروى الخطيبُ في الجامعِ قالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى السُّكْرِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيِّ، نَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْأَزْهَرِ، نَا ابْنُ الْعَلَابِيِّ، نَا أَبِي، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، قَالَ: قَالَ لِي أَبِي: "يَا بُنَيَّ، إِيَّتِ الْفُقَهَاءَ وَالْعُلَمَاءَ، وَتَعَلَّمْ مِنْهُمْ، وَخُذْ مِنْ أَدَبِهِمْ وَأَخْلَاقِهِمْ وَهَدْيِهِمْ، فَإِنَّ ذَاكَ أَحَبُّ إِلَيَّ لَكَ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْحَدِيثِ"^٢.

وقد أشار المصنفُ -رحمه الله- إلى هذا الأدب العظيم، وهو التحلي بالأدب قبل التحلي بالعلم، فقال: "قَالَ فِي الْغُنْيَةِ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ جُمْلَةً مِنَ الْأَدَابِ يَنْبَغِي لِكُلِّ مُؤْمِنٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهِدِهِ الْأَدَابِ فِي أَحْوَالِهِ، رُوِيَ عَنْ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ تَأَدَّبُوا، ثُمَّ تَعَلَّمُوا وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَلْخِيُّ أَدَبُ الْعِلْمِ أَكْثَرُ مِنَ الْعِلْمِ"، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ إِذَا وُصِفَ لِي رَجُلٌ لَهُ عِلْمُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ لَا أَتَأَسَّفُ عَلَى فَوْتِ لِقَائِهِ، وَإِذَا سَمِعْتُ رَجُلًا لَهُ أَدَبُ الْقَسِّ أَتَمَنَّى لِقَاءَهُ وَأَتَأَسَّفُ عَلَى فَوْتِهِ"^٣.

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾^٤، قَالَ أَدَّبُوهُمْ وَعَلَّمُوهُمْ"^٥.

وينبغي على المؤسسات التربوية أن تُعنى بهذا الجانب أشدَّ العناية، فينبغي تربية الأبناء بالأدب قبل تربيتهم بالمعرفة، لإخراج جيلٍ يعرف قيمة العلم والعلماء قبل أن يعرف المعرفة.

١٦ - المحافظة على الأذكار:

^١ الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي . الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع . تحقيق محمود الطحان . مكتبة المعارف - الرياض . باب قطع التحديث عند كبر السن . ج ١ . ص ٧٩ .

^٢ الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي . الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٨٠ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٤ . ص ٢٠٧ .

^٤ سورة التحريم : الآية (٦) .

^٥ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٤ . ص ٢٠٨-٢٠٩ .

يُعدُّ تحقيقُ الأمنِ النَّفسيِّ لِلْمُتَعَلِّمِ أَمْرًا مُهِمًّا دَعَتْ وَسَعَتْ إِلَيْهِ التَّربِيَةُ الْحَدِيثَةُ، مَعَ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ قَدْ جَاءَتْ بِهِ الشَّرِيعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ وَدَعَتْ الْفَرْدَ الْمُسْلِمَ إِلَى تَحْقِيقِهِ فِي نَفْسِهِ مِمَّا يَعْكِسُهُ عَلَى الْمُجْتَمَعِ بِشَكْلِ عَامٍّ، فَيَحُلُّ الْأَمْنَ وَتَنْتَشِرَ السَّكِينَةُ وَيَذْهَبَ الْخَوْفُ وَيَنْجَلِيَ الْهَمُّ، قَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "وَفِي لَفْظٍ: لَا تُرْسِلُوا فَوَاشِيَكُمْ وَصَبِيَّانَكُمْ حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْبَعُ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَمُسْلِمٌ"^١.

وهذا المطلبُ النبويُّ هُوَ مِنْ أَجْلِ تَحْقِيقِ الْأَمَنِ النَّفْسِيِّ عِنْدَ الْأَبْنَاءِ، وَلِتَحْقِيقِ الْأَمَنِ النَّفْسِيِّ أَيْضًا فَقَدْ أَمَرَنَا اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِالْمُحَافَظَةِ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾^٢، قَالَ الْبَغَوِيُّ فِي تَفْسِيرِهَا: "وَالسُّكُونُ يَكُونُ بِالْيَقِينِ، وَالْاضْطِرَابُ يَكُونُ بِالشَّكِّ، أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ، تَسْكُنُ قُلُوبُ الْمُؤْمِنِينَ وَيَسْتَقِرُّ فِيهَا الْيَقِينُ"^٣، وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ: "وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ" أَيْ تَسْكُنُ وَتَسْتَأْنَسُ بِتَوْحِيدِ اللَّهِ فَتَطْمَئِنُّ، قَالَ: أَيْ وَهُمْ تَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ عَلَى الدَّوَامِ بِذِكْرِ اللَّهِ بِالسُّكُونِ"^٤.

وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ الْقَيِّمِ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي الْوَابِلِ الصَّيِّبِ مِنَ الْكَلِمِ الطَّيِّبِ: فَوَائِدَ لَذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى فَقَالَ: "وَفِي الذِّكْرِ أَكْثَرُ مِنْ مِائَةِ فَائِدَةٍ: إِحْدَاهَا: أَنَّهُ يَطْرُدُ الشَّيْطَانَ وَيَقْمَعُهُ وَيَكْسِرُهُ. الثَّانِيَّةُ: أَنَّهُ يُرِضِي الرَّحْمَنَ عَزَّ وَجَلَّ."

^١ (المرجع السابق): ج ٣ . ص ٤٠١-٤٠٢ .

^٢ سورة الرعد : الآية (٢٨) .

^٣ الْبَغَوِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْحُسَيْنِ بْنِ مَسْعُودٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَرَاءِ الْبَغَوِيِّ الشَّافِعِيِّ . معالم التنزيل في تفسير

القرآن : تفسير البغوي . تحقيق عبد الرزاق المهدي . دار إحياء التراث العربي - بيروت . ط ١ .

١٤٢٠ هـ . ج ٣ . ص ٢٠ .

^٤ الْقُرْطُبِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ فَرَحِ الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيِّ شَمْسُ الدِّينِ . الجامع

لأحكام القرآن : تفسير القرطبي . (مرجع سابق) ج ٩ . ص ٣١٤ .

الثالثة: أنه يُزيلُ الهمَّ والغَمَّ عن القلبِ.

الرابعة: أنه يجلبُ للقلبِ الفرحَ والسُّرورَ والبَسْطَ.

الخامسة: أنه يقوِّي القلبَ والبدنَ^١.

وقال تعالى في سورة الأحزاب: ﴿وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾^٢، وعن أبي موسى رضي الله عنه، قال: قال النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُ رَبَّهُ، مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ"^٣.

فالأذكارُ هي الحِرْزُ المتينُ والحِصْنُ الحصينُ بإذنِ ربِّ العالمينَ من كلِّ سببٍ يؤدِّي إلى ضيقِ الصدورِ، أو أيِّ مرضٍ من الأمراضِ التي تُصيبُ الإنسانَ، فتكونُ النتيجةُ لمن حافظَ عليها انشراحُ القلوبِ والصدورِ، وشفاءُ العليلِ والسَّقِيمِ، وعلاجُ لِمَنْ أصابتهُ الهُمومُ والوساوسُ، أشارَ المصنِّفُ -رحمه الله- إلى ذلك فيما نقله عن الحاكم: "وقال صحيحُ الإسنادِ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - وعن النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قالَ "مَنْ قَالَ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ كَانَ دَوَاءً مِنْ تِسْعَةِ وَتِسْعِينَ دَاءً أَيْسَرُهَا الهمُّ"^٤.

ومن هذه الأذكارِ التي ينبغي على المتعلِّمِ المحافظةُ عليها: أذكارُ الصُّباحِ والمساءِ وأذكارُ النَّومِ واليقظة، وأذكارُ الدُّخولِ والخروجِ، والأذكارُ بشكلٍ عامٍّ، وسيطرُقُ الباحثُ إلى بعضِ الأذكارِ التي أوردها المصنِّفُ -رحمه الله- والبقيةُ تُراجعُ في مظانِّها من الكتبِ المُتخصِّصةِ في الأذكارِ:

أ- أذكارُ الصُّباحِ والمساءِ:

^١ ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية . الوابل الصيب من الكلم الطيب . تحقيق: سيد إبراهيم . دار الحديث - القاهرة . ط ٣ . ١٩٩٩ م . ج ١ . ص ٤١ .

^٢ سورة الأحزاب : الآية (٣٥) .

^٣ البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري . الجامع المسند الصحيح . (مرجع سابق) . باب : فضل ذكر الله عز وجل . ج ٨ . ص ٨٦ .

^٤ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٢٠٤ .

يقول الإمام ابن مفلح - رحمه الله -: "وَيَقُولُ عِنْدَ الصَّبَاحِ وَالْمَسَاءِ وَالنَّوْمِ وَالِانْتِبَاهِ مَا وَرَدَ"^١، وأذكارُ الصَّبَاحِ والمَسَاءِ الواردة في الشَّرْعِ كثيرة، تُراجَعُ في كُتُبِ الأذكار.

ب- عِنْدَ النَّوْمِ والخَوْفِ والْفَزَعِ:

قال المصنف - رحمه الله -: "وَعَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُعَلِّمُنَا كَلِمَاتٍ نَقُولُهُنَّ عِنْدَ النَّوْمِ مِنَ الْفَزَعِ بِاسْمِ اللَّهِ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ غَضَبِهِ وَعِقَابِهِ وَشَرِّ عِبَادِهِ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وَأَنْ يَحْضُرُون"، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو يُعَلِّمُهَا مَنْ بَلَغَ مِنْ وَلَدِهِ، وَمَنْ كَانَ صَغِيرًا لَا يَعْقِلُ أَنْ يَحْفَظَهَا كَتَبَهَا لَهُ فَعَلَّقَهَا عَلَيْهِ فِي عُنُقِهِ. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ"^٢.

- إذا رأى أحلاماً مُزعِجة، يشرع له أن يفعل ما يلي:

قال المصنّف - رحمه الله -: "قَالَ الْقَاضِي فِي الْمَجَرَّدِ: وَمَنْ رَأَى فِي مَنَامِهِ بَعْضَ مَا يَكْرَهُهُ تَفَلَّ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا وَتَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ مَا رَأَاهُ انْتَهَى كَلَامُهُ. التَّفَلُّ شَبِيهُ بِالْبَزْقِ وَهُوَ أَقَلُّ مِنْهُ أَوَّلُهُ الْبَزْقُ ثُمَّ التَّفَلُّ ثُمَّ النَّفْثُ ثُمَّ النَّفْخُ وَقَدْ تَفَلَّ يَتَفَلُّ وَيَتَفَلُّ وَكَذَا نَفَثَ يَنْفُثُ"^٣.

وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ مَرْفُوعًا "الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا فَلْيَنْفُثْ عَلَى يَسَارِهِ ثَلَاثًا وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ" وَفِي رِوَايَةٍ "فَلْيَبْصُقْ عَنْ

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٣ . ص ٣٨٩ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ٣ . ص ٣٩١ .

^٣ (المرجع السابق) : ج ٤ . ص ٩٢ .

يَسَارِهِ حِينَ يَهْبُ مِنْ نَوْمِهِ ثَلَاثًا" وَفِي رِوَايَةٍ "فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا. وَلِمُسْلِمٍ فَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ"^١.

وبهذا نكون قد عالجنا المشكلة التي تحصل بسبب الخوف من النوم أو الأحلام المزعجة.

- إذا حصل له الأرق، ولم يستطع النوم، يشرع له أن يفعل ما يلي:

قال المصنف - رحمه الله -: "وَعَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: شَكََا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَنَامُ اللَّيْلَ مِنَ الْأَرَقِ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا أُوتِيَ إِلَى فِرَاشِكَ فَقُلْ: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ وَمَا أَظَلَّتْ، وَرَبَّ الْأَرْضِينَ وَمَا أَقَلَّتْ، وَرَبَّ الشَّيَاطِينِ وَمَا أَضَلَّتْ، كُنْ لِي جَارًا مِنْ خَلْقِكَ كُلِّهِمْ جَمِيعًا أَنْ يَفْرُطَ عَلَيَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَوْ يَنْغِي عَلَيَّ، عَزَّ جَارُكَ وَجَلَّ ثَنَاؤُكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ وَلَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ" فِيهِ الْحَكْمُ بِنُ ظُهُيرٍ وَلَيْسَ بِثَقَةٍ عِنْدَهُمْ وَقَالَ الْبُخَارِيُّ تَرَكُوهُ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيِّ وَيُرْوَى مُرْسَلًا، الْأَرَقُ السَّهَرُ"^٢.

- إذا خاف العين أو الشَّيَاطِينِ، يشرع له أن يفعل ما يلي:

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - "أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجَانِّ وَعَيْنِ الْإِنْسَانِ حَتَّى أُنْزِلَتْ الْمُعَوِّذَتَانِ، فَلَمَّا أُنْزِلَتْ أَخَذَ بِهِمَا وَتَرَكَ مَا سِوَاهُمَا" رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَسَنٌ غَرِيبٌ"^٣.

فإذا استطاع المتعلم التغلب على هذه المشاكل الثلاث السابقة، استطاع النوم بهدوء واعتدال، مما يمكنه من الذهاب إلى المدرسة بجدية ونشاط، مع ما للنوم من الفوائد الصحية

^١ (المرجع السابق): ج ٤ . ص ٩٦ .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٣ . ص ٣٩٢ .

^٣ (المرجع السابق): ج ٣ . ص ٣٩٢ .

التي تعودُ على نفسِ المتعلِّمِ وبدنِه، قال المصنّف -رحمه الله-: "فَالْتَوَمُّ الْمُعْتَدِلُ مُمَكِّنٌ لِتَقْوَى الطَّبِيعَةِ مِنْ أَفْعَالِهَا، مُرِيحٌ لِلْقَوَى النَّفْسَانِيَّةِ مُكَثِّرٌ مِنْ جَوْهَرِ حَامِلِهَا".^١

ت- الدعاءُ بعدَ الفراغِ مِنَ المادَّةِ العِلْمِيَّةِ أَوْ اليَوْمِ الدِّرَاسِيِّ:

قال المصنّف -رحمه الله-: "وَاحْتَجَّ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ فِي كَفَّارَةِ الْمَجْلِسِ بِمَا رَوَاهُ هُوَ وَغَيْرُهُ بِأَسَانِيدِهِمْ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: كَفَّارَةُ الْمَجْلِسِ أَنْ لَا يَقُومَ أَحَدٌ حَتَّى يَقُولَ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ثُبَّ عَلَيَّ وَاغْفِرْ لِي يَقُولُهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَإِنْ كَانَ مَجْلِسٌ لَعَطٍ كَانَتْ كَفَّارَةً لَهُ، وَإِنْ كَانَ مَجْلِسٌ ذِكْرٍ كَانَتْ طَابَعًا عَلَيْهِ".^٢

وقال المصنّف -رحمه الله-: "رُويَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِتَأْوِيلِ الْقُرْآنِ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ﴾^٣، مِنْهُمْ مُجَاهِدٌ وَأَبُو الْأَحْوَصِ وَيَحْيَى بْنُ جَعْدَةَ وَعَطَاءٌ قَالُوا حِينَ تَقُومُ مِنْ مَجْلِسٍ تَقُولُ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَسْتَغْفِرُكَ، وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، وَقَالُوا مَنْ قَالَهَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا كَانَ فِي الْمَجْلِسِ وَقَالَ عَطَاءٌ إِنْ كُنْتَ أَحْسَنْتَ ازْدَدْتَ إِحْسَانًا، وَإِنْ كُنْتَ غَيْرَ ذَلِكَ كَانَ كَفَّارَةً".^٤

١٧- مكروهات عامة ينبغي على المتعلّم الحذر منها:

أ- الْكَفُّ عَنْ مَسَاوِي النَّاسِ وَعُيُوبِهِمْ:

قال المصنّف -رحمه الله-: "يُسْتَحَبُّ الْكَفُّ عَنْ مَسَاوِي النَّاسِ وَعُيُوبِهِمْ كَذَا قَالُوا: وَالْأَوْلَى يَجِبُ زَادٌ فِي الرِّعَايَةِ الَّتِي يَسْتُرُونَهَا وَعَمَّا يَبْدُو مِنْهُمْ غَفْلَةً، أَوْ غَلَبَةً مِنْ كَشْفِ عَوْرَةٍ، أَوْ خُرُوجِ رِيحٍ، أَوْ صَوْتٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ. فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ فِي جَمَاعَةٍ فَالْأَوْلَى لِلسَّمْعِ أَنْ يُظْهَرَ طَرَشًا أَوْ غَفْلَةً، أَوْ نَوْمًا، أَوْ يَتَوَضَّأَ هُوَ وَغَيْرُهُ سِتْرًا لِذَلِكَ".^٥

^١ (المرجع السابق): ج ٣ . ص ٤٠٧ .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٤ . ص ٢٦٧ .

^٣ سورة الطور : الآية (٤٨) .

^٤ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٤ . ص ٢٦٨ .

^٥ (المرجع السابق): ج ٤ . ص ٢٤ .

ب- الْجُلُوسُ عَلَى الطَّرُقَاتِ، إِلَّا إِذَا أَدَّى حَقَّ الطَّرِيقِ:

قال المصنف -رحمه الله-: "وَيُكْرَهُ الْجُلُوسُ عَلَى الطَّرُقَاتِ لِلْحَدِيثِ وَنَحْوِهِ لِمَا فِيهِ مِنْ التَّعَرُّضِ لِلْفِتَنِ، وَالْأَدَى وَفِي الصَّحِيحَيْنِ أَوْ أَحَدِهِمَا عَنْهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - "اجْتَنِبُوا مَجَالِسَ الصُّعَدَاتِ فَقُلْنَا إِنَّمَا قَعَدْنَا لِغَيْرِ مَا بَأْسٍ قَعَدْنَا نَتَذَكَّرُ وَنَتَحَدَّثُ قَالَ أَمَّا لَا فَأَذُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ قَالُوا: وَمَا حَقُّهَا قَالَ: غَضُّ الْبَصَرِ، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَحُسْنُ الْكَلَامِ"^١.

وقال المصنف -رحمه الله- في موضع آخر: "وَفِي الْفُنُونِ أَمَّا الطَّرِيقُ الْوَاسِعُ فَالْمُرُوءَةُ، وَالتَّزَاهَةُ اجْتِنَابُ الْجُلُوسِ فِيهِ فَإِنْ جَلَسَ كَانَ عَلَيْهِ أَنْ يُدِّيَ حَقَّ الطَّرِيقِ، غَضُّ الْبَصَرِ، وَإِرْشَادُ الضَّالِّ وَرَدُّ السَّلَامِ وَجَمْعُ اللَّقْطَةِ لِلتَّعْرِيفِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَمَنْ جَلَسَ وَلَمْ يُعْطِ الطَّرِيقَ حَقَّهَا فَقَدْ اسْتَهْدَفَ لِأَذْيَةِ النَّاسِ قَالَ وَهَذِهِ الْحُقُوقُ رَأَيْتُهَا فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -"^٢.

١٨- قِيَمَةُ الْبَيْئَةِ الْعِلْمِيَّةِ:

ينبغي على المتعلم الحرص على المكان والصُّحْبَةِ الَّتِي يَحْصُلُ بِهَا الْعِلْمُ، وَأَنْ يَتَجَنَّبَ الصُّحْبَةَ وَالْمَكَانَ الَّذِي يُدْفَنُ فِيهِ الْعِلْمُ، وَقَدْ وَضَعَ ابْنُ مُفْلِحٍ فِي هَذَا الْأَدَبِ فَصلاً قَالَ فِيهِ: "فَصْلٌ فِي الْإِقَامَةِ فِي بِلَادِ الْعِلْمِ وَالرَّحْلَةِ عَنْ غَيْرِهَا" وأشار المصنف رحمه الله - في هذا الباب إشارة لطيفة فقال: "وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَرَزَادٍ: دَخَلَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَخَلَفَ بَنُ سَالِمٍ حَلَبَ، فَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ لِحَلْفٍ ارْحَلْ بِنَا عَنْ هَذَا الْبَلَدِ^٣، فَإِنَّ هَذَا بَلَدٌ يَضِيعُ فِيهِ الْعِلْمُ"^٤.

^١ (المرجع السابق): ج ٤ . ص ٢٤ .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٤ . ص ٢٥ .

^٣ لم يهتد الباحث إلى السبب الذي جعل الإمام أحمد يطلب من خلف بن سالم ، الرحيل عن مدينة حلب ، مع أن هذه المدينة من حواضر الشام القديمة ، وقد يكون السبب من وجهة نظر الباحث انهماكهم في المهن ، وتركهم طلب العلم .

^٤ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٢٥٦ .

المبحث الثاني: الآداب التي ينبغي أن يتحلى بها المتعلم مع

معلمه.

تمهيد:

في التراث التربوي الإسلامي ذخيرة فكرية عظيمة، وتفصيل دقيق من أئمة الإسلام لما ينبغي أن يكون عليه طالب العلم مع أستاذه وشيخه من أدب جم، وخلق طيب، وعلاقة متميزة، تضاهي علاقة الأبناء بأبائهم، بل تفوقها في بعض الأحيان، فصار من حق المعلم على المتعلم، أن يراعي حقوقه وواجباته، وأن يسعى لإرضاء معلمه كما يرضي والديه، وإذا وصلنا إلى هذه المرحلة من تقدير العلماء والمعلمين، ملكنا مشارق الأرض ومغاربها، ولعل الباحث أن لا يطيل الكلام بالتغني على الأطلال، والبكاء على الأجداد، وسيبدأ بذكر أهم آداب المتعلم تجاه معلمه، مستنبطة ومستفاد من كتاب الآداب الشرعية والمنح المرعية للإمام ابن مفلح - رحمه الله - وأول هذه الآداب:

١- احترام المعلم وتعظيمه وتوقيره:

من حق المعلم على المتعلم التأدب معه، والتملق إليه، وشدة الرغبة فيما عنده من العلوم النافعة، وفي الحديث الشريف عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "ليس من أمتي من لم يجل كبيرنا، ويرحم صغيرنا، ويعرف لعالمنا حقه"^١. وقد كان الصحابة - رضي الله عنهم - يعظمون النبي صلى الله عليه وسلم أشد التعظيم، ويحترمونه أشد الاحترام، ويوقرونه أشد التوقير، وهو المعلم الأول صلى الله عليه وسلم، وأصحابه رضوان الله عليهم هم التلاميذ الأول في هذه الأمة، ومن صور هذا الأدب عند أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم:

^١ أحمد، عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني . مسند الإمام أحمد بن حنبل . تحقيق شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي . مؤسسة الرسالة . ط ١ . ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م . حديث عبادة بن الصامت . ج ٣٧ . ص ٤١٦ .

أ- إِحْتِرَامُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَعْظِيمُهُ:

قال ابن مفلح -رحمه الله-: "وَقَدْ تَوَاتَرَ تَعْظِيمُ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - غَايَةً حَتَّى بُهِّرَ الْأَعْدَاءُ كَمَا فِي حَدِيثِ صَلَاحِ الْحُدَيْيَةِ وَغَيْرِهِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾^١.
وَقَوْلُ عُمَرَ "جَلَسْنَا حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي جِنَازَةِ كَأَنَّمَا عَلَى رُءُوسِنَا الطَّيْرُ" وَعَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقْرَعُونَ بَابَهُ بِالْأَظْفِيرِ" رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ^٢.

ب- تَوْقِيرُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَالتَّابِعُونَ بَعْدَهُمْ لِلْعُلَمَاءِ:

قال المصنف -رحمه الله-: "وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: أَخَذَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِرِكَابِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَقَالَ: هَكَذَا يُصْنَعُ بِالْعُلَمَاءِ وَقَالَ أَيُّوبُ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخَذَ لَهُ بِالرِّكَابِ"^٣.
وفي موضع آخر، قال المصنف -رحمه الله-: "وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يُوقَّرَ أَرْبَعَةٌ: الْعَالِمُ، وَذُو الشَّيْبَةِ، وَالسُّلْطَانُ، وَالْوَالِدُ، وَمِنْ الْجَفَاءِ أَنْ يَدْعُو الرَّجُلُ وَالِدَهُ بِاسْمِهِ، وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيقِ سُؤَيْدٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ مَرْفُوعًا "ثَلَاثٌ مِنْ تَوْقِيرِ جَلَالِ اللَّهِ ذُو الشَّيْبَةِ فِي الْإِسْلَامِ، وَحَامِلُ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَحَامِلُ الْعِلْمِ مَنْ كَانَ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا، خَالِدٌ ضَعْفُهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَعِينٍ وَالْأَكْثَرُ"^٤.

وذكر المصنف -رحمه الله- عن علماء التابعين -رضي الله عنهم- صوراً فقال: "وَأَخَذَ اللَّيْثُ بِرِكَابِ الزُّهْرِيِّ وَقَالَ الثَّوْرِيُّ عَنْ مُغِيرَةَ: كُنَّا نَهَابُ إِبْرَاهِيمَ كَمَا نَهَابُ الْأَمِيرَ، وَكَذَلِكَ أَصْحَابُ مَالِكٍ مَعَ مَالِكٍ"^٥.

^١ سورة الحجرات : الآية (٢) .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٢٩٦ .

^٣ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٢٩٧ .

^٤ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٢٩٧ .

^٥ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٢٩٧ .

وَقَالَ الرَّبِيعُ وَاللَّهِ مَا اجْتَرَأْتُ أَنْ أَشْرَبَ الْمَاءَ وَالشَّافِعِيُّ يَنْظُرُ هَيَّيَةً لَهُ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِذَا رَأَيْتَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ فَكَأَنَّمَا رَأَيْتَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ، - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^١.

وذكر المصنف - رحمه الله - صورة من صور توقيف المتعلمين للعلماء من السلف الصالح، فقال: "وَقَدْ قَالَ الْحَاكِمُ أَيْضًا فِي تَارِيخِهِ ثنا أَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ أَبَا حَامِدٍ أَحْمَدَ بْنَ حَمْدُونَ الْقَصَّارَ يَقُولُ سَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ الْحَجَّاجِ وَجَاءَ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ فَقَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَقَالَ دَعْنِي حَتَّى أَقْبَلَ رَجُلِيكَ يَا أَسْتَاذَ الْأُسْتَاذِينَ، وَسَيِّدَ الْمُحَدِّثِينَ، وَطَيِّبَ الْحَدِيثِ فِي عِلَلِهِ ^٢".

٢- النهي عن كثرة الجدل في العلم بلا بينة:

الابتعاد عن المراء، وتجنب الجدل بعد ظهور الحق، فإن المراء لا يأتي بخير، لأنه يضيع الوقت، ويقسي القلوب، ويورث الأحقاد، ويسبب البغضاء، وقد ورد ذم الجدل في كتاب الله وفي سنة النبي صلى الله عليه وسلم، يقول الله تعالى: ﴿مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يَعْرِرُكَ تَقْلُبُهُمْ فِي الْبِلَادِ﴾ ^٣، ويقول تعالى: ﴿الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ الَّذِينَ آمَنُوا كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ﴾ ^٤. ويقول جل ذكره: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ إِنَّ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرًا مَا هُمْ بِبَالِغِيهِ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ ^٥.

وأما في السنة فقد جاء ذم الجدل وأهله، عن النبي صلى الله عليه وسلم في أكثر من حديث: فعن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَيَّ اللَّهُ الْأَلْدُ الْخِصْمُ" ^٦.

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٢٩٧ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ٤ . ص ٢٦٥ .

^٣ سورة غافر : الآية (٤) .

^٤ سورة غافر : الآية (٣٥) .

^٥ سورة غافر : الآية (٥٦) .

^٦ متفق عليه : البخاري، الجامع المسند الصحيح . (مرجع سابق) . باب قوله تعالى : وهو ألد الخصام .

قال النووي - رحمه الله تعالى - في شرحه هذا الحديث: "والألدُّ شديداً الخصومة مأخوذٌ من لَدِيدِي الوادي وهما جانباه لأنه كلما احتجَّ عليه بحجة أخذ في جانب آخر وأما الخصم فهو الحاذق بالخصومة والمذموم هو الخصومة بالباطل في رفع حق أو اثبات باطل والله أعلم^١".

وقد أشار المصنف - رحمه الله - إلى ذلك فيما نقله عن الشافعي، قال: "وقال الشافعي - رضي الله عنه: المرء في العلم يقسي القلوب ويورث الضغائن. وروى أحمد حدثنا عبد الله بن نمير ثنا حجاج بن دينار الواسطي عن أبي غالب عن أبي أمية قال: قال رسول الله: - صلى الله عليه وسلم - "ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل، ثم تلا رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "ما ضربوه لك إلا جدلاً بل هم قوم خصمون"^٢. وفي موضع آخر قال المصنف - رحمه الله -: "وقال البرهاري المجالسة للمناصحة فتح باب الفائدة، والمجالسة للمناظرة غلق باب الفائدة. انتهى كلامه"^٣.

٣- شكر المعلم وذكر محاسنه:

مهما فعل المتعلم مع معلمه من جميل الصنائع، وحسن الذكر، فلن يوفيه حقه، فالمعلم هو السبب بعد الله تعالى في جعل المتعلم يعيش مع العلم، وهو الذي باح له بأسرار النجاح، وأنار له الطرق المظلمة، وشد على يديه في أول مراحل حياته العلمية، وهو الذي زرع في قلبه الأمل، وغرس في نفسه الثقة، فأثمر جسده بنور الحياة، وتدفقت منه ينابيع الحكمة

. = ج ٣ . ص ١٣١ . مسلم، المسند الصحيح المختصر . (مرجع سابق) . باب في الألد الخصم .

ج ٤ . ص ٢٠٥٤ .

^١ النووي، محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين بن محمد بن جمعة بن حزام النووي الشافعي الدمشقي . شرح النووي على مسلم . باب النهي عن اتباع متشابه القرآن .

ج ١٦ . ص ٢١٩ .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٢٦٩ .

^٣ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٢٧١ .

والعلم.

لذا، فما أجهل أن يتخلّق المتعلّم بالشُّكرِ لله تعالى أولاً فهو مُسدي النعم، ثم يشكرُ معلّمه بعد شكر الله تعالى.

وقد قال المصنّف -رحمه الله-: "فصلٌ من لم يشكرِ الناسَ لا يشكرُ الله" ثم ذكر: "عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً "لا يشكرُ الله من لا يشكرُ الناسَ" إسنادٌ صحيحٌ رواه أحمدُ وأبو داودُ والترمذيُّ، قال في النهاية: معناه أن الله تعالى لا يقبلُ شكرَ العبدِ على إحسانه إليه إذا كان العبدُ لا يشكرُ إحسانَ الناسِ ويكفرُ أمرهم؛ لاتّصالِ أحدِ الأمرينِ بالآخر، وقيلَ معناه: أن من كان عادته وطبعه كُفرانَ نعمةِ الناسِ وتركِ شكره لهم كان من عادته كفرُ نعمةِ الله عزَّ وجلَّ وتركِ الشُّكرِ له، وقيلَ معناه أن من لا يشكرُ الناسَ كان كمن لا يشكرُ الله عزَّ وجلَّ وأن شكره كما تقولُ لا يُجني من لا يُحبُّك أي: أن محبتك مقرونةٌ بمحبتَي فمن أحبني يُحبُّك، ومن لا يُحبُّك فكأنه لم يُجني^١. والشُّكرُ يكونُ بإحدى طريقتين:

أ- الشيء الملموس:

وذلك بأن تُكافئه بالهدية مثلاً، وقد نقلَ المصنّف -رحمه الله "وعن عائشة - رضي الله عنها - مرفوعاً "من أتى إليه معروفٌ فليُكافئ به فإن لم يستطع فليذكره فمن ذكره فقد شكره" رواه أحمد^٢.

أو الثناء عليه باللسان، وقد نقلَ المصنّف -رحمه الله- عن أسامة مرفوعاً "من صنعَ إليه معروفٌ فقالَ لِفَاعِلِهِ: جزاك الله خيراً فقد أبلغَ في الشَّاءِ" رواه الترمذيُّ. وقال: حسنٌ صحيحٌ غريب^٣.

ب- الشيء المحسوس:

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٤٠٠ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٤٠١-٤٠٢ .

^٣ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٤٠١-٤٠٢ .

كَالدُّعَاءِ لَهُ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، قَالَ الْمَصْنُفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: "وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ "الْأَمْرُ بِالْمُكَافَاةِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَذْغُ لَهُ" رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ أَظُنُّهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ^١.

وَيَنْبَغِي عَلَى الْمُتَعَلِّمِ أَنْ يَحْذَرَ مِنْ أَنْ يَحْمِلَ صِفَاتِ اللَّئِيمِ الَّذِي لَا يَشْكُرُ النَّاسَ، نَقَلَ الْمَصْنُفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - عَنْ: "عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنْ مِنْ خَمْسَةِ عَلَى حَذَرٍ مِنْ لَئِيمٍ إِذَا أَكْرَمْتَهُ، وَكَرِيمٍ إِذَا أَهْنَتْهُ، وَعَاقِلٍ إِذَا أَحْرَجْتَهُ، وَأَحْمَقٍ إِذَا مَازَحْتَهُ، وَفَاجِرٍ إِذَا مَازَحْتَهُ"^٢.

٤- الحذر من الطعن في المعلمين، والبحث عن عثراتهم:

الخطأ من طبيعة البشر، وهذه حقيقة يجب أن يعترف بها الإنسان ولا يُنكرها، فالخطأ من طبيعته، ولولاه لما تعلم المخطئ، بل ربما يكون الخطأ في بعض الأحيان هو الباعث والدافع الحقيقي للتعلم وتعديل الخطأ.

وقد أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الخطأ طبع خلقي لا ينفك عن ابن آدم، فعن أنس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "كلُّ ابنِ آدمَ خاطئٌ وخيرُ الخطَّائينَ التَّوَّابُونَ"^٣، وهذه الحقيقة لا بد أن تكون أمام عيني المتعلم، فإذا تبين له ذلك، فإنها تُسهِّلُ مهمته في تقبل أخطاء المعلم إن حصل خطأ منه، فيتعامل المتعلم مع المعلم أنه بشرٌ يُصيبُ ويُخطئُ، ويتأصل لديه أن المعلم ليس معصوماً من الأخطاء.

وإذا علم ذلك ينبغي عليه أن يعلم أيضاً أنه إذا أخطأ معلمه فلا ينبغي عليه أن يطعن فيه، أو يعترض عليه بفضاضة، أو يلمزه بالتقصير، لأن العيب لن يلحق المعلم بل سيلحق المتعلم، بسبب تطاوله على أهل العلم، يقول ابن عساكر - رحمه الله -: "وأعلم يا أخي وفقنا الله وإياك لمرضاته وجعلنا وإياك ممن يخشاه ويتقيه حق ثقاته إن لحوم العلماء رحمة الله عليهم مسؤومة وعادة الله في هتك أستار منتقصيهم معلومة لأن الوقعة فيهم بما هم منه براء أمره عظيم والتناول

^١ المقدسي، محمد بن مفلح. الآداب الشرعية. (مرجع سابق). ص ٤٠١-٤٠٢.

^٢ (المرجع السابق): ج ١. ص ٤٠٠.

^٣ الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي: سنن الترمذي. مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي. مصر. ط ٢. ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥ م. ج ٤. ص ٦٥٩.

لأعراضهم بالزور والافتراء مرتع وخيم والاختلاق على من اختارهُ الله مِنْهُمْ لنعش العلم خلق ذميم^١.

وقد أشار إلى هذا الأدب المصنّف - رحمه الله - فقال: "قال ابن عَقِيلٍ: فاحذر من الإقدام على الطعن على العلماء مع عدم بلوغك إلى مقاماتهم"^٢.

ثم بين الإمام ابن مفلح - رحمه الله - كيف ينبغي التعامل مع خطأ العالم وزلته من قبل المعلم، فقال: "قال ابن البنا: فإذا بدا لك من عالم زلة فاسأله عن حكم من فعل كذا فإن كان له عذر أبداه فتخلصت من إثم غيبته أو خطر الاقتداء به، وإن كان مخطئا عرف الحق على نفسه وعرف مغزى كلامك وأنت تترك عليه وبهذه الطرائق أدب الله تعالى عبده داود - عليه الصلاة والسلام - في النجاة انتهى كلامه"^٣.

٥ - أدب الاستئذان على المعلم:

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأَذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^٤.

فالاستئذان أدب إسلامي رفيع، وخلق رباني جليل، أدب الله به أصحاب نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، وقد تأدّب أصحاب نبينا محمد صلى الله عليه وسلم بهذا الأدب، وتمسكوا به غاية التمسك، وقد أشار المصنّف - رحمه الله - إلى تطبيقهم لهذا الأدب فقال: "وعن المغيرة بن شعبة قال: كان أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - يقرعون بابه بالأظافر، رواه البيهقي عن الحاكم"^٥.

^١ ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر. تبين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري. دار الكتاب العربي - بيروت. ط. ٣. ١٤٠٤. ج. ١. ص ٢٩.

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح. الآداب الشرعية. (مرجع سابق). ج. ١. ص ٣٥٩.

^٣ (المرجع السابق): ج. ٤. ص ١٣١.

^٤ سورة النور: الآية (٦٢).

^٥ المقدسي، محمد بن مفلح. الآداب الشرعية. (مرجع سابق). ج. ١. ص ٢٩٦.

لذلك فإنه ينبغي على المتعلم أن يطبق هذا الأدب عند دخوله الفصل وعند الخروج منه، فيستأذن مرة أو مرتين أو ثلاثاً، قال المصنف - رحمه الله -: "يُسْنُ أَنْ يَسْتَأْذِنَ فِي الدُّخُولِ عَلَى غَيْرِهِ ثَلَاثًا فَقَطْ"^١.

وقد ذكر المصنف - رحمه الله - صفة الاستئذان فقال: "وصفة الاستئذان سلام عليكم، زاد في الرعاية الكبرى والشيخ عبد القادر: أَلَجُ؟ وهو الذي ذكره ابن الجوزي عن المفسرين لأن رجلاً من بني عامر استأذن على النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو في بيت فقال: أَلَجُ؟ فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - لخادمه "أخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان" فقال له: قل السلام عليكم أَدْخُلُ؟ فسمعه فقال: السلام عليكم أَدْخُلُ؟ فأذن له النبي - صلى الله عليه وسلم - فدخل إسناده جيد رواه أحمد وأبو داود وغيرهما"^٢.

وأشار المصنف - رحمه الله - إلى طريقة دق الباب عند الاستئذان فقال: "وَلَا يَدُقُّ الْبَابَ بَعْنَفٍ لِنِسْبَةِ فَاعِلِهِ عُرْفًا إِلَى قِلَّةِ الْأَدَبِ"^٣.

وأيضاً فقد أشار المصنف إلى أدب عظيم مع المعلم عند الاستئذان عليه، فقال: "وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ: مَا اسْتَأْذَنْتُ قَطُّ عَلَى مُحَدِّثٍ كُنْتُ أَنْتَظِرُ، حَتَّى يَخْرُجَ إِلَيَّ، وَتَأَوَّلْتُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾"^٤، وهذا الجزء من الأدب عند الاستئذان، هو من باب الكمالات والدقائق التي لا يحسنها إلا القليل من المتعلمين.

٦ - أدب قيام التلميذ لمعلمه عند دخوله قاعة التدريس:

حقوق المعلم على المتعلم كثيرة، ومسألة القيام للمعلم، أو القادم من الخارج، مسألة فقهية

^١ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ٧ .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (المرجع السابق) . ج ٢ . ص ١٤ .

^٣ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ١٦ .

^٤ سورة الحجرات : الآية (٥) .

^٥ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٨٨ .

اختلفَ فيها أهلُ العلم، وقد نقلَ هذا الاختلاف الإمامُ ابنُ مفلحٍ -رحمه الله- ما بينَ المُجيزِ بِحُكْمِ العادةِ والزَّمانِ، وما بينَ المُحرَّمِ بنصِّ الدليلِ، وسيَعرضُ الباحثُ الرَّأيَ الفقهِيَّ الأوَّلَ، بِحُكْمِ تعلُّقِهِ بِالموقِفِ التربويِّ، ولرفعِ الحرجِ عَنِ المُتعلِّمينَ فِي بعضِ الدُولِ الإسلاميَّةِ، والتي يُلزَمُ المُتعلِّمُ فيها بِالقيامِ للمعلِّمِ عِنْدَ دُخُولِهِ الفِصلِ، وقد أشارَ المصنِّفُ -رحمه الله- إلى عدمِ كراهةِ القيامِ للعالمِ فقال: "وَيُكْرَهُ الْقِيَامُ لِغَيْرِ سُلْطَانٍ وَعَالِمٍ وَوَالِدٍ ذَكَرَهُ السَّامِرِيُّ وَقِيلَ سُلْطَانٍ عَادِلٍ وَزَادَ فِي الرَّعَايَةِ الْكُبْرَى وَلِغَيْرِ ذِي دِينَ وَوَرَعَ وَكَرِيمٍ قَوْمٍ وَسِنَّ فِي الْإِسْلَامِ وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ: لَا يُسْتَحَبُّ الْقِيَامُ إِلَّا لِلْإِمَامِ الْعَادِلِ وَالْوَالِدَيْنِ وَأَهْلِ الْعِلْمِ وَالِدَيْنِ وَالْوَرَعَ وَالْكَرَمِ وَالنَّسَبِ وَهُوَ مَعْنَى كَلَامِهِ فِي الْمُحَرَّرِ وَالْفُصُولِ"^١.

ثمَّ نقلَ عَنِ ابْنِ الْحَوْزِيِّ وَابْنِ تَيْمِيَّةٍ، أَنَّ الْحُكَمَ جَرَى لِلْعَادَةِ، فقال: قال ابنُ الجوزيِّ "وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا خَرَجَ لَا يَقُومُونَ لَهُ لِمَا يَعْرِفُونَ مِنْ كَرَاهَتِهِ لِذَلِكَ. وَهَذَا كَانَ شِعَارَ السَّلَفِ ثُمَّ صَارَ تَرْكُ الْقِيَامِ كَالِإِهْوَانِ بِالشَّخْصِ، لِذَلِكَ فَيَنْبَغِي أَنْ يُقَامَ لِمَنْ يَصْلُحُ، وَكَذَا قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ فِي الْفَتَاوَى الْمِصْرِيَّةِ: يَنْبَغِي تَرْكُ الْقِيَامِ فِي اللَّقَاءِ الْمُتَكَرِّرِ الْمُعْتَادِ لَكِنْ إِذَا اعْتَادَ النَّاسُ الْقِيَامَ وَقَدِمَ مَنْ لَا يَرَى كَرَامَتَهُ إِلَّا بِهِ فَلَا بَأْسَ بِهِ"^٢.

٧- طريقة جلوس المُتعلِّمِ عِنْدَ مُعلِّمِهِ وَالتَّأدُّبُ فِي ذَلِكَ:

ينبغي على المُتعلِّمِ أَنْ يُحَسِّنَ الْجُلُوسَةَ أَمَامَ مُعلِّمِهِ وَيَأْخُذَ الْوَضْعَ الْخَاصَّ بِالْمُتعلِّمِ، بَأَنْ يَكُونَ المُعلِّمُ فِي مَكَانٍ مُتَمَيِّزٍ عَنِ الْمُتعلِّمينَ، وَيُلْقِي الْمُتعلِّمونَ بِوُجُوهِهِمْ إِلَى المُعلِّمِ، وَيَقْعُدُوا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَقَدْ نَقَلَ الْمَصْنِفُ -رحمه الله- طَرِيقَةَ جُلُوسَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِ أَقْرَانِهِ فِي الْعِلْمِ عِنْدَمَا جَاءَهُ مُسْتَفِيدٌ مِمَّا لَدَيْهِ مِنَ الْعِلْمِ، فَقَالَ: "رَوَى الْخَلَّالُ أَنَّ أَحْمَدَ جَاءَ إِلَى وَكَيْعٍ وَعِنْدَهُ

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٢٤-٢٥ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٢٧ .

جَمَاعَةٌ مِنَ الْكُوفِيِّينَ فَجَلَسَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ أَدْبِهِ وَتَوَاضَعِهِ. فَقِيلَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ إِنَّ الشَّيْخَ لِيُكْرِمُكَ فَمَا لَكَ لَا تَتَكَلَّمُ؟ فَقَالَ: وَإِنْ كَانَ يُكْرِمُنِي فَيَنْبَغِي لِي أَنْ أُجِلَّهُ"¹.

وقال المصنف - رحمه الله - في موضع آخر: "وَقَالَ خَلْفٌ: جَاءَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ يَسْمَعُ حَدِيثَ أَبِي عَوَانَةَ فَاجْتَهَدْتُ أَنْ أَرْفَعَهُ فَأَبَى وَقَالَ لَا أَجْلِسُ إِلَّا بَيْنَ يَدَيْكَ، أَمَرْنَا أَنْ نَتَوَاضَعَ لِمَنْ نَتَعَلَّمُ مِنْهُ"².

٨- التواضع للمعلم:

التواضع صفة محمودة تدل على طهارة النفس، وتدعو إلى المودة والمحبة والمساواة بين الناس، فينتشر بسببه الترابط بينهم، ويمحى الحسد والبغض والكراهية من قلوب الناس، ويؤدي إلى رضا المولى سبحانه وتعالى، يقول رسول الهدى صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه عنه أبو هريرة، قال: "مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ"³.

قال النووي - رحمه الله -: "قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ) فِيهِ أَيْضًا وَجْهَانِ أَحَدُهُمَا يَرْفَعُهُ فِي الدُّنْيَا وَيُثَبِّتُ لَهُ بِتَوَاضُعِهِ فِي الْقُلُوبِ مَنَزِلَةً وَيَرْفَعُهُ اللَّهُ عِنْدَ النَّاسِ وَيَجِلُّ مَكَانُهُ، وَالثَّانِي أَنْ الْمُرَادَ ثَوَابُهُ فِي الْآخِرَةِ وَرَفَعُهُ فِيهَا بِتَوَاضُعِهِ فِي الدُّنْيَا"⁴. وَعَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَنْبَغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ"⁵.

¹ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ٨٨ .

² (المرجع السابق): ج ٢ . ص ١١٠ .

³ مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري . المسند الصحيح المختصر . (مرجع سابق) . باب استحباب العفو والتواضع . ج ٤ . ص ٢٠١ . رقم الحديث (٢٥٨٨) .

⁴ النووي، محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين بن محمد بن جمعة بن حزام النووي الشافعي الدمشقي . شرح النووي على مسلم . باب استحباب العفو والتواضع . ج ١٦ . ص ١٤١ .

⁵ أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني . سنن أبي داود . (مرجع سابق) . باب في التواضع . ج ٤ . ص ٢٧٤ . رقم الحديث (٤٨٩٥) .

وقد أشار الإمام ابن مفلح - رحمه الله - إلى هذا الأدب الجمّ والخلق الرفيع فقال: "وقال خلف: جاءني أحمد بن حنبل يسمع حديث أبي عوانة فاجتهدت أن أرفعه فأبى وقال لا أجلس إلا بين يديك، أمرنا أن نتواضع لمن نتعلم منه"^١.
ومن علامات التواضع للمعلم، أن لا يرفع المتعلم صوته على معلمه:
وهذا الأدب: أدب عام ينبغي للمتعلم أن يتحلّى به مع الناس جميعاً، وأيضاً ينبغي له أن يتأدّب به مع معلمه بشكل خاص، يقول المصنّف - رحمه الله -: "وينبغي أن يخفض صوته عنده قال الشيخ تقي الدين من رفع صوته على غيره علم كل عاقل أنه قلة احترام له انتهت كلامه"^٢.

وقد قال تعالى: ﴿وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ﴾^٣، أي أنقص منه، ومنه قوله غَضَضْتُ بَصْرِي وَفُلَانٌ يَغْضُ بَصْرَهُ مِنْ فُلَانٍ ﴿إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ﴾^٤، أي أقبح يقول أتاناً فُلَانٌ بوجهٍ مُنْكَرٍ أي قبيح وقال المبرد: تأويله أن الجهر بالصوت ليس بمحمود وأنه داخل في باب الصوت المنكر وقال ابن قتيبة: عرفه فبح رفع الأصوات في المخاطبة بقبح أصوات الحمير لأنها عالية قال ابن زيد لو كان رفع الصوت خيراً ما جعله الله للحمير وقال سفيان الثوري صياح كل شيء تسبيح لله إلا الحمار فإنه ينهق بلا فائدة ذكر ذلك ابن الجوزي وغيره^٥.

٩ - عدم الكبر على المعلم، وأخذ العلم منه حتى وإن كان صغيراً:

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ١١٠ .

^٢ (المرجع السابق) . ج ٢ . ص ١١٠ .

^٣ سورة لقمان : الآية (١٩) .

^٤ سورة لقمان : الآية (١٩) .

^٥ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ١١١ .

وهذا الأدب متعلق بالأدب الذي ذكره الباحث قبله، فالتواضع ضد الكبر، والكبر من صفات إبليس لعنه الله، قال تعالى: ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ اسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾^١، والله عز وجل ذكر في غير ما آية من كتابه أن هذه الصفة من صفات الكافرين، وذكر الله جل وعلا في آيات أخرى أنه لا يحب من اتصف بهذه الصفة السيئة، فقال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْتَكْبِرِينَ﴾^٢، والكبر بسببه أخرج إبليس من الجنة، وهو من الأصول التي تنفر عنها المعاصي، قال حاتم الأصم: "أصل الطاعة ثلاثة أشياء: الحزن، والرضا، والحب، وأصل المعصية ثلاثة أشياء: الكبر، والجحور، والحسد"^٣. وعدم الكبر على العلم والمعلم من الآداب المهمة للمتعلم للسير في طريق العلم، قال مجاهد: "لَا يَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ مُسْتَحْيٍ وَلَا مُسْتَكْبِرٍ"^٤.

وحتى وإن كان المعلم صغير العمر، فله حق الإكرام والتوقير والتواضع، وكم من العلماء الذين توفاهم الله وهم لم يبلغوا سن الأربعين، يقول الإمام ابن مفلح - رحمه الله -: "وفي فنون ابن عقيل وجدت في تعاليق محقق أن سبعة من العلماء مات كل واحد منهم، وله ست وثلاثون سنة، فعجبت من قصور أعمارهم مع بلوغهم الغاية فيما كانوا فيه، فمنهم الإسكندر ذو القرنين وقد ملك ما ذكره الله، وأبو مسلم الخراساني صاحب الدولة العباسية، وابن المقفع صاحب الخطابة والفصاحة، وسيبويه صاحب التصانيف والتقدم في العربية، وأبو تمام الطائي في علم الشعر، وإبراهيم النظم في علم الكلام، وابن الراوندي في المخازي، وله كتاب الدامغ مما غر به أهل الخلاعة، وله الجدل انتهى كلامه"^٥.

^١ سورة ص : الآية (٧٤) .

^٢ سورة النحل : الآية (٢٣) .

^٣ البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني، أبو بكر البيهقي . شعب الإيمان . تحقيق عبد العلي عبد الحميد حامد . فصل في التواضع وترك الزهو والصلف . ج ١٠ . ص ٤٩٨ .

^٤ البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري : الجامع المسند الصحيح . (مرجع سابق) . باب الحياء في العلم . ج ١ . ص ٣٨ .

^٥ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٢١٤ .

ونقل المصنف - رحمه الله - في هذا الأدب ما قاله: "الإمام أحمد بلغني عن ابن عيينة قال الغلام أستاذ إذا كان ثقة"، وقال علي بن المديني: "لأن أسأل أحمد بن حنبل عن مسألة فيفتيني أحب إلي من أن أسأل أبا عاصم وابن داود، إن العلم ليس بالسن"^١.

وروى الخلال من حديث عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال: قال عمر - رضي الله عنه - إن العلم ليس عن حداثة السن ولا قدمه، ولكن الله تعالى يضعه حيث يشاء وقال وكيع: لا يكون الرجل عالماً حتى يسمع ممن هو أسن منه ومن هو مثله ومن هو دونه في السن. هذه طريقة الإمام أحمد على ما ذكره البيهقي في مناقبه وغيره وقال المصنف - رحمه الله - "وكان القراء أصحاب مشورة عمر كهولاً كانوا أو شباناً"^٢.

ثم أشار المصنف - رحمه الله - إلى أنه ينبغي على المتعلم التأدب بهذا الأدب مع المعلم حتى وإن كان صغير السن، فقال: "قال ابن الجوزي في كشف المشكل: فيه تنبيه على أخذ العلم من أهله وإن صغرت أسنانهم أو قلت أقدارهم، وقد كان حكيماً بن حزام يقرأ على معاذ بن جبل ف قيل له: تقرأ على هذا الغلام الخزرجي؟، قال: إنما أهلكنا التكبر"^٣.

١٠ - التأدب بأدب الجلوس عند المعلم:

جاءت الشريعة الإسلامية تحث على فضل البكور والتقدم في أداء الأعمال، فقد جاء في سنن أبي داود عن صخر العامدي، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "اللهم بارك لأمتي في بكورها"، وكان النبي صلى الله عليه وسلم، إذا بعث سرية أو جيشاً بعثهم من أول النهار

^١ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ٢١٤ .

^٢ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ٢١٤ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٢١٥ .

"وَكَانَ صَخْرٌ رَجُلًا تاجرًا، وَكَانَ يَبْعُثُ تِجَارَتَهُ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ فَأَثَرَى وَكَثُرَ مَالُهُ" قَالَ أَبُو دَاوُدَ: "وَهُوَ صَخْرُ بْنُ وَدَاعَةَ"^١، والقربُ مِنَ الْمُعَلِّمِ لَا يَحْصُلُ عَلَيْهِ الْمُتَعَلِّمُ إِلَّا إِذَا اتَّصَفَ بِالْبُكُورِ فِي الذَّهَابِ إِلَى دَوْرِ الْعِلْمِ.

وَكُلَّمَا كَانَ الْمُتَعَلِّمُ قَرِيبًا مِنَ الْمُعَلِّمِ كُلَّمَا حَازَ بَرَكَةَ الْعِلْمِ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِ، جَاءَ فِي دِرَاسَةِ بَرَكَاتٍ: "وَيُمْكِنُ تَفْسِيرُ هَذِهِ النَتِيجَةِ بِأَنَّ قُرْبَ الطَّالِبِ مِنَ الْمَوْقِعِ الَّذِي يَشْغَلُهُ الْمُعَلِّمُ يُؤَدِّي بِهِ لَتَكْوِينِ اتِّجَاهَاتٍ إِيْجَابِيَّةٍ، لِأَنَّ مِثْلَ هَذَا الْقُرْبِ يَجْعَلُهُ أَكْثَرَ عُزْضَةً لَتَلَقِّيِ الْاهْتِمَامِ وَالْإِنْتِبَاهِ الزَّائِدِينَ مِنْ قَبْلِ هَذَا الْمُعَلِّمِ فَيَنْعَكِسُ ذَلِكَ عَلَى إِيْجَابِيَّةِ اتِّجَاهَاتِهِ، بَيْنَمَا يَقِلُّ هَذَانِ الْعَامِلَانِ مَعَ الطُّلَّابِ الْجَالِسِينَ بِمَوَاقِعَ بَعِيدَةٍ عَنِ الْمَوْقِعِ الْمَكَانِيِّ لِلْمُدْرَسِ، بِحَيْثُ يَنْعَكِسُ عَلَى سَلْبِيَّةِ اتِّجَاهَاتِهِمْ نَحْوُهُ"^٢.

قَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "وَأَمَّا جُلُوسُ الْعَالِمِ فِي حَلْقَةٍ فَهُوَ كَثِيرٌ فِي الْأَحَادِيثِ عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَلِمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا قُعُودًا حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَعَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فِي نَفَرٍ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا وَخَشِينَا أَنْ يَنْقَطِعَ دُونَنَا وَفَزَعْنَا فَقُمْنَا فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزَعَ... الْحَدِيثُ، يُقَالُ قَعَدْنَا حَوْلَهُ وَحَوَّلِيهِ وَحَوْلَهُ بِفَتْحِ الْحَاءِ وَاللَّامِ فِي جَمِيعِهَا أَيُّ جَوَانِبِهِ"^٣.

وَقَوْلُ الْمُصَنِّفِ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "جَوَانِبُهُ" يَدُلُّ عَلَى قُرْبِ الصَّحَابَةِ الْمُتَعَلِّمِينَ مِنَ الْمُعَلِّمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

^١ أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني . سنن أبي داود . باب في الابتكار في السفر . ج ٣ . ص ٣٥ . رقم الحديث (٢٦٠٦) .

^٢ بركات، زياد . موقع جلوس الطالب في غرفة الصف وأثره في اتجاهاته وتحصيله الدراسي . بحث غير منشور . جامعة القدس المفتوحة . ص ٢٣ .

http://www.qou.edu/arabic/researchProgram/researchersPages/ziadBarakat/r20_drZiadBarakat.pdf

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ١٧٢ .

وقد أشار المصنف - رحمه الله - إلى طريقة من طرق جلوس المتعلمين عند معلمهم وهي التحلق حوله، وأشار إلى هذه الطريقة في رواية أخرى فقال: "وروى الخلل عن ابن سيرين قال: كان أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يجلسون في مسجد النبي - صلى الله عليه وسلم - حلقاً يتذاكرون الحديث ويتراجزون الشعر"^١.

ومن وجهة نظر الباحث أن السبب في انتشار هذه الطريقة في الجلوس عند المعلم قديماً وما بقي من الطرق التقليدية في العصر الحديث، هو أن المتعلمين يطلبون بركة العلم بهذه الطريقة.

١١ - كراهة أسئلة التعنت من التلميذ لمعلمه:

وضع المصنف - رحمه الله - في هذا الأدب فصلاً قال فيه: "فصل في كراهة السؤال عن الغرائب وعمّا لا ينتفع ولا يعمل به وما لم يكن"^٢.

قال المصنف، وروي عن الإمام أحمد: "بإسناد حسن عن ابن عباس قال: ما رأيت قوماً كانوا خيراً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ما سألوا إلا عن ثلاثة عشر مسألة حتى قبض، كلهن في القرآن وما كانوا يسألون إلا عما ينفعهم" ثم قال - رحمه الله - "وقد تضمن ذلك أنه يكره عند أحمد السؤال عما لا ينفع السائل ويترك ما ينفعه ويحتاجه"^٣.

ثم قال المصنف - رحمه الله - موضحاً أنه يكره للمتعلم السؤال عما ليس له فيه فائدة، وكثرة المغالطة للمعلم، وأن هذه الصفات لا تكون إلا في شرار الناس ولا ينبغي أن يتحلّى بها المتعلم فقال: "فصل في النهي عن الأغلوطات والمغالطة وسوء القصد بالسئلة" ثم قال: "روى الأوزاعي عن عبد الله بن سعد ولم يرو عنه غير الأوزاعي فلهذا قيل مجهول وقال ابن حبان في الثقات يخطئ عن الصنابحي عن معاوية مرفوعاً عنه "نهى - عليه السلام - عن الأغلوطات" رواه أبو داود، ورواه غيره الأغلوطات قال الأوزاعي شذاذ المسائل وصعابها، واحدة الأغلوطات أغلوطة وهي التي يغالط بها وتجمع أيضاً على أغاليط لقول حذيفة عن عمر حدثته حديثاً ليس بالأغاليط، قال الحسن البصري: شرار عباد الله ينتقون شرار المسائل يعمون بها

^١ (المرجع السابق): ج ٢ . ٢٢٣ .

^٢ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ١٦٦-١٦٧ .

^٣ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ١٦٨ .

عَبَادَ اللَّهِ وَقَالَ مَالِكٌ قَالَ رَجُلٌ لِلشَّعْبِيِّ إِنِّي خَبَأْتُ لَكَ مَسَائِلَ، فَقَالَ: أَخْبِئْهَا لِإِبْلِيسَ حَتَّى تَلْقَاهُ فَتَسْأَلَهُ عَنْهَا"^١.

ثم ذكر المصنف -رحمه الله-: "عَنْ يَحْيَى بْنِ أَكْثَمَ قَالَ قَالَ لِي الْمَأْمُونُ مَنْ تَرَكْتَ بِالْبَصْرَةِ؟ فَوَصَفَ لَهُ مَشَايخَ مِنْهُمْ سُلَيْمَانَ بْنَ حَرْبٍ فَقُلْتُ هُوَ ثِقَةٌ حَافِظٌ لِلْحَدِيثِ عَاقِلٌ فِي نِهَآيَةِ السِّرِّ وَالصِّيَانَةِ فَأَمَرَنِي بِحَمْلِهِ إِلَيْهِ فَكَتَبْتُ إِلَيْهِ فَقَدِمَ فَأَدْخَلْتُهُ إِلَيْهِ وَفِي الْمَجْلِسِ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ وَثُمَامَةُ وَأَشْبَاهُ لَهُمَا فَكَرِهْتُ أَنْ يَدْخُلَ مِثْلُهُ بِحَضْرَتِهِمْ، فَلَمَّا دَخَلَ سَلَّمَ فَأَجَابَهُ الْمَأْمُونُ وَرَفَعَ مَجْلِسَهُ وَدَعَا لَهُ سُلَيْمَانَ بِالْعَزِّ وَالتَّوْفِيقِ، فَقَالَ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ نَسْأَلُ الشَّيْخَ عَنْ مَسْأَلَةٍ؟ فَظَنَرَ إِلَيْهِ الْمَأْمُونُ نَظْرَةَ تَخْيِيرٍ لَهُ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ شُبْرُمَةَ: أَسْأَلُكَ؟ قَالَ: إِنْ كَانَتْ مَسْأَلَتُكَ لَا تُضْحِكُ الْجَلِيسَ وَلَا تُزْزِي بِالْمَسْئُولِ فَسَلْ، وَثَنَا وَهْبٌ قَالَ: قَالَ إِيَّاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ: مِنْ الْمَسَائِلِ مَا لَا يَنْبَغِي لِلسَّائِلِ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهَا وَلَا لِلْمُجِيبِ أَنْ يُجِيبَ عَنْهَا، فَإِنْ كَانَتْ مَسْأَلَتُهُ مِنْ غَيْرِ هَذَا فَلْيَسْأَلْ قَالَ فَهَابُوهُ فَمَا نَطَقَ أَحَدٌ مِنْهُمْ حَتَّى قَامَ وَوَلَّاهُ قَضَاءَ مَكَّةَ فَخَرَجَ إِلَيْهَا"^٢.

١٢- عندما يُريدُ المتعلِّمُ المُدَاخَلَةَ عَلَى الدَّرْسِ أَوْ السُّؤَالِ فَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَقْطَعَ الدَّرْسَ:

ولكن يَنْبَغِي لَهُ السُّكُوتُ وَالِإِسْتِمَاعُ حَتَّى إِذَا فَرَّغَ الْمُعَلِّمُ مِنَ الدَّرْسِ يَسْأَلُهُ وَيَسْتَفْهِمُهُ عَنِ الشَّيْءِ الَّذِي أَشْكَلَ عَلَيْهِ، وَقَدْ أَشَارَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- إِلَى حَالَتَيْنِ هُمَا:

أ- المُدَاخَلَةُ عَلَى الدَّرْسِ وَإِثْرَاءُ الْمَعْلُومَةِ:

وقَدْ أَشَارَ -رَحِمَهُ اللَّهُ- إِلَى هَذَا الْأَدَبِ فَقَالَ: "وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: وَإِذَا رَوَى الْمُحَدِّثُ حَدِيثًا قَدْ عَرَفَهُ السَّامِعُ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُدَاخِلَهُ فِيهِ قَالَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ: إِنْ الشَّابُّ لِيُحَدِّثُنِي بِحَدِيثٍ فَاسْتَمِعْ لَهُ كَأَنِّي لَمْ أَسْمَعُهُ، وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ قَبْلَ أَنْ يُوَلَّدَ، ثُمَّ رَوَى بِإِسْنَادِهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ صَفْوَانَ قَالَ: إِذَا رَأَيْتَ مُحَدِّثًا يُحَدِّثُ حَدِيثًا قَدْ سَمِعْتَهُ أَوْ يُخْبِرُ بِخَبَرٍ قَدْ عَلِمْتَهُ، فَلَا تُشَارِكُهُ فِيهِ حِرْصًا عَلَى أَنْ يَعْلَمَ مَنْ حَضَرَكَ أَنَّكَ قَدْ عَلِمْتَهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ خِفَّةٌ فِيكَ وَسُوءُ أَدَبٍ، وَرَوَى

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ١٧٣ .

^٢ (المرجع السابق) . ج ٢ . ص ١٧٥ .

أَبُو حَفْصٍ الْعُكْبَرِيُّ فِي الْأَدَبِ لَهُ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: إِنِّي لَأَسْمَعُ مِنَ الرَّجُلِ الْحَدِيثَ قَدْ سَمِعْتَهُ قَبْلَ أَنْ يَجْتَمَعَ أَبَوَاهُ فَأُنْصِتُ لَهُ كَأَنِّي لَمْ أَسْمَعْهُ^١.

ب- الإشكال والإستفهام عن المعلومة:

قال المصنف - رحمه الله -: "قال ابن الجوزي: ومَتَى أَشْكَلَ شَيْءٌ مِنَ الْحَدِيثِ عَلَى الطَّالِبِ صَبَرَ حَتَّى يَنْتَهِيَ الْحَدِيثُ، ثُمَّ يَسْتَفْهَمُ الشَّيْخَ بِأَدَبٍ وَلُطْفٍ وَلَا يَقْطَعُ عَلَيْهِ فِي وَسْطِ الْحَدِيثِ"^٢.

١٣- الصَّبْرُ عَلَى مَا يَجِدُهُ الْمُتَعَلِّمُ مِنَ الْمُعَلِّمِ:

الصَّبْرُ مِنَ الرِّكَائِزِ الْأَسَاسِيَّةِ الَّتِي تَقُومُ عَلَيْهَا التَّرْبِيَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ، وَبِالصَّبْرِ تُنَالُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ، قَالَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي صَحِيحِهِ: "وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾^٣، وَقَالَ عُمَرُ: "وَجَدْنَا خَيْرَ عَيْشِنَا بِالصَّبْرِ"، وَلَمَّا قَصَّ اللَّهُ تَعَالَى لَنَا قِصَّةَ مُوسَى مَعَ الْخِضْرِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، أَخْبَرَنَا عَنِ النَّبِيِّ الْمُتَعَلِّمِ وَالنَّبِيِّ الْمُعَلِّمِ أَنَّهُمَا تَجَادَبَا الْوَصِيَّةَ بِالصَّبْرِ بَيْنَهُمَا فَقَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَ لَهُ مُوسَى هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا﴾ (٦٦) قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا^(٦٧) وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا^(٦٨) قَالَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا^٤.

وقول موسى عليه السلام يوضح هذا الأدب الجم مع المعلم، حيث قال لمعلمه: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا﴾^٥.

وقد أشار المصنف - رحمه الله - إلى هذا الأدب فذكر قصة عائشة رضي الله عنها مع أبناء أخيها والتي أخرجها الإمام مسلم في صحيحه^٦، وأن أحدهما غضب عليها فزجرته

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٢٧٦-٢٧٧ .

^٢ (المرجع السابق) . ج ٢ . ص ٢٧٧ .

^٣ سورة الزمر: الآية (٢٣) .

^٤ البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري . الجامع المسند الصحيح . (مرجع سابق) . باب الصبر عن

محارم الله . ج ٨ . ص ٩٩ .

^٥ سورة الكهف : الآيات (٦٦-٦٩) .

^٦ سورة الكهف : الآية (٦٩) .

وَنَهَتْهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- بَعْدَ إِيرَادِهِ الْقِصَّةَ عَنِ الْإِمَامِ التَّوَوِيِّ -رَحِمَهُ اللَّهُ، قَوْلَهُ: "وَإِنَّمَا قَالَتْ لَهُ غُدْرٌ لِأَنَّهُ مَأْمُورٌ بِاخْتِرَامِهَا لِأَنَّهَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ وَعَمَّتُهُ وَأَكْبَرُ مِنْهُ وَنَاصِحَةٌ لَهُ وَمُؤَدِّبَةٌ فَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يَحْتَمِلَهَا وَلَا يَغْضَبَ عَلَيْهَا انْتَهَى كَلَامُهُ" ثُمَّ قَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "وَعَلَى هَذَا يَنْبَغِي لِلْمُسْتَفِيدِ أَنْ يَصْبِرَ وَيَحْتَمِلَ وَلَا يَغْضَبَ لِئَلَّا يَفُوتَهُ الْعِلْمُ وَلَا يُكْثِرَ مُخَالَفَتُهُ"^٢.

ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّةَ ابْنِ سِيرِينَ مَعَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ: "وَسَأَلَ ابْنُ سِيرِينَ ابْنَ عُمَرَ عَنْ إِطَالَةِ الْقِرَاءَةِ فِي سُنَّةِ الْفَجْرِ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَشْيًى مَشْنًى وَيُوتِرُ بِرُكْعَةٍ" قُلْتُ: لَسْتُ عَنْ هَذَا أَسْأَلُكَ، فَقَالَ: بِهِ بِهِ إِنَّكَ لَضَخْمٌ أَلَّا تَدْعُنِي أَسْتَقْرِئُكَ لَكَ الْحَدِيثُ؟ ثُمَّ ذَكَرَهُ، ثُمَّ قَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "فِيهِ تَأْدِيبُ السَّائِلِ وَالتَّلْمِيزُ"، ثُمَّ قَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "وَقَوْلُهُ إِنَّكَ لَضَخْمٌ إِشَارَةٌ إِلَى الْعَبَاوَةِ وَقِلَّةِ الْأَدَبِ لِأَنَّ هَذَا الْوَصْفَ يَكُونُ غَالِبًا وَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ قَطَعَ كَلَامَهُ وَعَاجَلَهُ"^٣.

وَمَعَ شِدَّةِ مَا قَالَهُ الْمُعَلِّمُ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لِلْمُتَعَلِّمِ ابْنِ سِيرِينَ، إِلَّا أَنَّ ابْنَ سِيرِينَ لَمْ يُحْفَظْ عَنْهُ أَنَّهُ رَدَّ عَلَى مُعَلِّمِهِ، بَلْ كَظَمَهَا وَصَبَرَ، فَصَارَ بَعْدَهَا ابْنُ سِيرِينَ إِمَامًا مِنْ أَيْمَةِ الدِّينِ، رَحِمَ اللَّهُ الْجَمِيعَ.

١٤ - مُدَارَاةُ الْمُتَعَلِّمِ لِلْمُعَلِّمِ:

^١ مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري . المسند الصحيح المختصر . (مرجع سابق) . باب : كراهة الصلاة بحضرة طعام . ج ١ . ص ٣٩٣ . رقم الحديث (٥٦٠) .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ١٧٧ .

^٣ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ١٧٧ .

جاءَ في تهذيب اللغة للأزهري قال: "قال أبو زيد في كتاب الهمز: دارأت الرجل مدارأة إذا اتقته، وقال أبو عبيد: قال الأحمَر: المدارأة من حُسن الخلق مهموزاً وغير مهموز"^١. وفي لسان العرب لابن منظور قال: "يقال: دارأته مدارأة وداريته إذا اتقته ولايته"^٢. ويتضح مما سبق أن المدارأة تدور حول معنيين، الإتياء والملاينة، إذا فمن آداب المتعلم مع المعلم، أن يتقي كل شيء يخرجُه عن طوره من إغصاب أو استفزاز أو تهكم أو عدم اهتمام بالعلم أو تثقيل على المعلم في أي أمر، وأن يلاينه ويتلطف معه ويحدثه بما يسره إلى غير ذلك، وقد أشار المصنف -رحمه الله- إلى هذا الأدب الرفيع فقال: "وقال أبو بكر محمد بن الحسن بن زياد عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه: سمعت أبا يوسف القاضي يقول: خمسة تجب على الناس مدارأتهم الملك المسلم والقاضي المتأول والمريض والمرأة والعالم ليقتبس من علمه، فاستحسن ذلك"^٣.

وفي موضع آخر قال المصنف -رحمه الله-: "كان يقال: ثلاثة من عازهم رجعت عزته ذلاً، السلطان والعالم والوالد"^٤.

١٥ - مشي المتعلم مع المعلم:

التربية الإسلامية جاءت شاملة لكل ما يصلح سلوك الفرد المسلم، وحفظت لأهل الحقوق حقوقهم، وعلماء الإسلام -رحمهم الله- لم يتركوا شاردة ولا واردة في العلوم التربوية إلا وقد أشبعوها دراسةً وبحثاً، لذا جاءت الإشارة إلى أدب عظيم مع المعلم أغفلته النظريات التربوية الحديثة، ولعلها لم تتكلم فيه، أو لم توله اهتماماً يذكر، وهذا الأدب

^١ ابن الأزهري، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور . تهذيب اللغة . (مرجع سابق) . باب الدال والراء مع حرف العلة . ج ١٤ . ص ١١١ .

^٢ ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري . لسان العرب . (مرجع سابق) . فصل الدال المهملة . ج ١ . ص ٧١ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٤ . ص ١٣٠ .

^٤ (المرجع السابق) : ج ٤ . ص ١٤٠ .

يَتَكَلَّمُ عَنْ طَرِيقَةِ مَشْيِ الْمُتَعَلِّمِ مَعَ مُعَلِّمِهِ عِنْدَمَا يَمْشِيَانِ جَمِيعًا، أَشَارَ إِلَيْهِ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي عِدَّةِ صُورٍ، كَالتَّالِي:

أ- يَكُونُ عَنْ يَمِينِ الْمُعَلِّمِ:

قَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَمَنْ مَشَى مَعَ إِنْسَانٍ فَإِنْ كَانَ أَكْبَرُ مِنْهُ وَأَعْلَمُ مَشَى عَنْ يَمِينِهِ يُقِيمُهُ مَقَامَ الْإِمَامِ فِي الصَّلَاةِ"^١.

ب- يَمْشِي خَلْفَ مُعَلِّمِهِ وَيَجْعَلُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ:

قَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ فِي مَسَائِلِهِ (بَابُ فِي الْأَدَبِ) قَالَ رَأَيْتُ أَحْمَدَ جَاءَهُ ابْنُ لِمُصْعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ فَأَرَادَ أَحْمَدُ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَقَالَ لِابْنِ مُصْعَبٍ تَقَدَّمْ، فَأَبَى وَحَلَفَ ابْنُ مُصْعَبٍ فَتَقَدَّمَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بَيْنَ يَدَيْهِ فِي الْمَشْيِ انْتَهَى كَلَامُهُ"^٢.

ت- إِنْ كَانُوا جَمَاعَةً يَكْتَنِفُونَهُ وَيُحِيطُونَ بِهِ، عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ:

قَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "وَفِي مُسْلِمٍ فِي أَوَّلِ كِتَابِ الْإِيمَانِ قَوْلُ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ أَنَّهُ هُوَ وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَشَى عَنْ جَانِبَيْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ فِيهِ تَنْبِيْهُ عَلَى مَشْيِ الْجَمَاعَةِ مَعَ فَاضِلِهِمْ وَهُوَ أَنَّهُمْ يَكْتَنِفُونَهُ وَيَحْفُونَ بِهِ"^٣.

وَقَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: "وَقَالَ حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ ثَنَا قَبِيصَةُ ثَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ ثَنَا أَصْحَابُنَا عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: إِذَا تَعَلَّمْتُمُ الْعِلْمَ فَاكْظِمُوا عَلَيْهِ وَلَا تَخْلِطُوهُ بِضَحِكٍ وَلَا بِاطِلٍ فَتَمُجُّهُ الْقُلُوبُ وَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ عَلِيٍّ وَزَادَ قَالَ عَلِيٌّ أَخْرَوْا عَنِّي خَفَقَ نَعَالِكُمْ فَإِنَّهَا مَفْسَدَةٌ لِقُلُوبِ الرِّجَالِ، قَالَ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ قَوْلُهُ. "وَنَحْنُ نَمْشِي حَوْلَهُ" فِيهِ جَوَازُ مَشْيِ الْجَمَاعَةِ مَعَ كَبِيرِهِمُ الرَّأِيبِ، وَإِنَّهُ لَا كَرَاهَةَ فِيهِ فِي حَقِّهِمْ وَلَا فِي حَقِّهِ وَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَفْسَدَةٌ، وَإِنَّمَا كُرِهَ ذَلِكَ إِذَا حَصَلَ فِيهِ انْتِهَآكٌ لِلتَّابِعِينَ أَوْ خِيفَ إِعْجَابٌ وَنَحْوُهُ فِي حَقِّ الْمَتَّبِعِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْمَفَاسِدِ"^٤.

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٣ . ص ٤١١ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ٣ . ص ٤١٢ .

^٣ (المرجع السابق) : ج ٣ . ص ٤١١ .

^٤ (المرجع السابق) : ج ٣ . ص ٤١٧-٤١٨ .

المبحث الثالث:

الآداب التي ينبغي أن يتحلّى بها المتعلم أثناء درسه:

تمهيد:

ينبغي على المتعلم أن يتأدّب بآداب عامّة أثناء الدّرس، من وعي واستماع وإنصاتٍ للمُعَلِّم، ومُذاكرةٍ للدُّروس، وإحضارٍ لأدواتِ التعلُّم، وغير ذلك من الآداب التي ينبغي على المتعلِّم أن يُراعيها ويتحلّى بها أثناء الدّرس، وقد قامَ الباحثُ باستقراءِ هذه الآدابِ عندَ الإمامِ ابنِ مُفلحٍ -رحمَهُ اللهُ- وهي كالآتي:

١- الجلوسُ بسكينةٍ ووقارٍ للعلم:

ينبغي على المتعلِّم أن يتحلّى بالوقارِ والسَّمتِ والأدبِ مع مُعلِّمِهِ وإخوانِهِ، أخرجَ ابنُ عبدِ البرِّ في جامعِ بيانِ العلمِ وفضله، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ وَعَلِّمُوهُ النَّاسَ، وَتَعَلَّمُوا لَهُ الْوَقَارَ وَالسَّكِينَةَ، وَتَوَاضَعُوا لِمَنْ تَعَلَّمْتُمْ مِنْهُ وَلِمَنْ عَلَّمْتُمُوهُ، وَلَا تَكُونُوا جَبَابِرَةَ الْعُلَمَاءِ، فَلَا يُقَوِّمُ جَهْلُكُمْ بِعِلْمِكُمْ"^١، وأخرجَ أيضاً عن ابنِ وهبٍ قال، سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ: "إِنَّ حَقًّا عَلَى مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَقَارٌ وَسَكِينَةٌ وَخَشْيَةٌ وَأَنْ يَكُونَ مُتَّبِعًا لِآثَارِ مَنْ مَضَى قَبْلَهُ"^٢.

وقد أشارَ إلى ذلك المصنّف -رحمَهُ اللهُ- فقال: "وَإِذَا جَلَسْتَ مَجْلِسَ عِلْمٍ أَوْ غَيْرِهِ فَاجْلِسْ بِسَكِينَةٍ وَوَقَارٍ وَتَلَقَّ النَّاسَ بِالْبُشْرَى وَالِاسْتِبْشَارِ قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مِنْ الدَّهَاءِ حُسْنُ اللَّقَاءِ رَوَاهُ الْمُعَاوَى بْنُ زَكَرِيَّا فِي مَجَالِسِهِ بِإِسْنَادِهِ"^٣.

^١ ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي . جامع بيان العلم وفضله . تحقيق: أبي الأشبال الزهيري . المملكة العربية السعودية، دار ابن الجوزي . ط ١ .

١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م . ج ١ . ص ٥٤٢ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٥٤٣ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٤ ص ٢١٣ .

٢- التنوع في دراسة العلوم:

فمن علامات المتعلم الجاد التنوع في العلوم، وقد كان من عادة المتعلمين المسلمين التنوع في دراسة فنون العلم، وعدم الاكتفاء بفن واحد، والتأثر إلى طريقة العلماء الأوائل يجد هذه الطريقة واضحة جلية في تصانيفهم، كما فعل ابن القيم -رحمه الله- عندما صنف كتابه الطب النبوي، وكما فعل ابن مفلح -رحمه الله- في هذا الكتاب الذي بين أيدينا، حيث كان التأليف عند المصنف متنوع المشارب، فكتب في الآداب الشرعية، وكتب في علم الطب، وكتب في الأطعمة وفوائدها، وكتب في حفظ الصحة، فجاء كتابه -رحمه الله- جامعاً مانعاً.

لذا فمن آداب المتعلم التنوع في العلوم لتوسيع المدارك العقلية لديه، وقد أشار المصنف -رحمه الله- إلى هذا التنوع فقال: "قال الشافعي: من قرأ القرآن عظمت قيمته، ومن تفقه نبّل قدره، ومن كتب الحديث قويّت حجته، ومن تعلم اللغة رقّ طبعه، ومن تعلم الحساب جزل رأيه، ومن لم يصن نفسه لم ينفعه علمه"^١.

٣- تنمية وتطوير ملكات ومهارات التعلم:

جاءت التربية الإسلامية حاثّة على تطوير الملكات والمهارات لدى المتعلم بالترغيب تارة وبالترهيب تارة أخرى، وقد أشار المصنف -رحمه الله تعالى- إلى هذه الملكات والمهارات في مواضع متفرقة من المصنف، سيوردها الباحث على شكل نقاط:

أ- الفهم والحفظ:

قال المصنف -رحمه الله-: "وعن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: وهو على المنبر: "ارحموا ثرحموا، واغفروا يغفر لكم، ويل لأقمار القول، ويل للمصريين الذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون" رواه أحمد.

ثم قال المصنف -رحمه الله-: "والأقمار جمع قمع بكسر القاف وبسكون الميم وفتحها

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٢٧٩ .

كَنْطَعٍ وَنَطَعٍ، وَقِيلَ بَفَتْحِ الْقَافِ وَسُكُونِ الْمِيمِ وَهُوَ الْإِنَاءُ الَّذِي يَنْزِلُ فِي رُءُوسِ الظُّرُوفِ لُتْمَلًا بِالْمَائِعَاتِ مِنَ الْأَشْرَبَةِ وَالْأَدْهَانِ. شَبَّهَ أَسْمَاعُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ الْقَوْلَ وَلَا يَعُونَهُ وَيَحْفَظُونَهُ وَيَعْمَلُونَ بِهِ بِالْأَقْمَاعِ الَّتِي لَا تَعِي شَيْئًا مِمَّا يُفَرِّغُ فِيهَا فَكَأَنَّهُ يَمُرُّ عَلَيْهَا مُجْتَازًا كَمَا يَمُرُّ الشَّرَابُ فِي الْأَقْمَاعِ^١.

وأشار المصنف -رحمه الله- إلى ذلك في موضع آخر فقال: "فصل: في الوصية بالفهم في الفقه والتثبت وعلم ما يختلف فيه" ثم أشار فيه إلى ما قاله: "المروذي قال أبو عبد الله يُعْجِبُنِي أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ فَهَمًّا فِي الْفِقْهِ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ يَقُولُ: عَلَيْكَ بِالْفَهْمِ فِي الْفِقْهِ مَرَّتَيْنِ^٢.

ثم ذكر المصنف -رحمه الله- أهمية الفهم وقدمه على الحفظ فقال: "قال أحمد بن الحسن الترمذي: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: إِذَا كَانَ يَعْرِفُ الْحَدِيثَ وَيَكُونُ مَعَهُ فِقْهٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حِفْظِ الْحَدِيثِ لَا يَكُونُ مَعَهُ فِقْهٌ^٣.

ب- حُسْنُ الْإِسْتِمَاعِ وَالْإِنْصَاتِ لِلْعِلْمِ:

إذا جلس المتعلم مجلس علم فينبغي أن يكون حريصاً على الاستماع والإنصات، وهذا التوجيه رباني من الله جلّ وعلا، فقد وجهنا الله تعالى بذلك عند استماع أصل العلوم الإسلامية كتاب الله تعالى، فقال سبحانه وتعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾^٤، قال القرطبي رحمه الله، في تفسيره هذه الآية: "وَالْإِنْصَاتُ: السُّكُوتُ لِلْإِسْتِمَاعِ وَالْإِنْصَاعِ وَالْمُرَاعَاةِ. أَنْصَتَ يُنْصِتُ إِنْصَاتًا، وَنَصَتَ أَيُّضًا، قَالَ الشَّاعِرُ: قَالَ الْإِمَامُ عَلَيْكُمْ أَمْرُ سَيِّدِكُمْ... فَلَمْ نُخَالِفْ وَأَنْصَتْنَا كَمَا قَالَ وَيُقَالُ: أَنْصَتُوهُ وَأَنْصِتُوا لَهُ، قَالَ الشَّاعِرُ:

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ١٢٨ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ١٦٥ .

^٣ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٢٢٦ .

^٤ سورة الأعراف : الآية (٢٠٤) .

إِذَا قَالَتْ حَذَامُ فَأَنْصِتُوهَا... فَإِنَّ الْقَوْلَ مَا قَالَتْ حَذَامُ^١.

وقصّ لنا الله تعالى في قصّة موسى عليه السلام عندما كلمه الجبار تبارك وتعالى فقال: ﴿وَأَنَا اخْتَرْتُكَ فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى﴾^٢، قال القرطبي - رحمه الله - في تفسيره: "قوله تعالى: ﴿فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى﴾^٣ فيه مسألة واحدة - قال ابن عطية: وحديثي أبي - رحمه الله - قال سمعت أبا الفضل الجوهري رحمه الله تعالى يقول: لما قيل لموسى صلوات الله وسلامه عليه: ﴿فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى وَقفَ على حجرٍ، واستند إلى حجرٍ، ووضع يمينه على شماله، وألقى ذقنه على صدره، ووقف يستمع، وكان كل لباسه صوفاً. قلت: حسن الاستماع كما يجب قد مدح الله عليه فقال: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ﴾^٤، وذم على خلاف هذا الوصف فقال: ﴿نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَسْتَمِعُونَ بِهِ﴾^٥ الآية". فمدح المنصت للاستماع كلامه مع حضور العقل، وأمر عباده بذلك أدباً لهم، فقال: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾^٦، وقال ها هنا: ﴿فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى﴾، لأن بذلك ينال الفهم عن الله تعالى، روي عن وهب بن منبه أنه قال: من أدب الاستماع سكون الجوارح وغض البصر، والابصغاء بالسمع، وحضور العقل، والعزم على العمل، وذلك هو الاستماع كما يجب الله تعالى، وهو أن يكف العبد جوارحه، ولا يشغلها. فيشتغل قلبه عما يسمع، ويعض طرفه فلا يلهو قلبه بما يرى، ويحصر عقله فلا يحدث نفسه بشيء سوى ما يستمع إليه، ويعزم على أن يفهم فيعمل بما يفهم. وقال سفيان بن عيينة: أول العلم الاستماع، ثم الفهم، ثم الحفظ، ثم العمل ثم النشر، فإذا

^١ القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي . الجامع لأحكام

القرآن : تفسير القرطبي . (مرجع سابق) . ج ٧ . ص ٣٥٤ .

^٢ سورة طه : الآية (١٣) .

^٣ سورة طه : الآية (١٣) سبق تخريجها .

^٤ سورة الزمر : الآية (١٨) .

^٥ سورة الإسراء : الآية (٤٧) .

^٦ سورة الأعراف : الآية (٢٠٤) .

اسْتَمَعَ الْعَبْدُ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِنِيَّةٍ صَادِقَةٍ عَلَى مَا يُحِبُّ اللَّهُ أَفْهَمَهُ كَمَا يُحِبُّ، وَجَعَلَ لَهُ فِي قَلْبِهِ نُورًا^١.

وقد أوصى الجنُّ بعضهم البعض بالاستماع لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال الله تعالى عنهم: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنْصِتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ﴾^٢.

وقد أشار المصنف رحمه الله - إلى الاهتمام بهذه الملكة وتطويرها، قال ابن مفلح - رحمه الله -: "وروى ابن بطّة عن إبراهيم بن الجنيّد قال حكيم لابنه: تعلم حسن الاستماع كما تعلم حسن الكلام، فإن حسن الاستماع إمهالك للمتكلم حتى يفضي إليك بحديثه، والإقبال بالوجه والنظر، وترك المشاركة له في حديث أنت تعرفه وأنشد: ولا تُشارك في الحديث أهله... وإن عرفت فرعه وأصله وروى أيضاً عن الهيثم بن عدي قال قالت الحكماء: من الأخلق السيئة على كل حال مغالبة الرجل على كلامه، والاعتراض فيه لقطع حديثه"^٣.

ت - العقل:

إعمال العقل في مخلوقات الله تعالى أمرٌ دعت إليه التربية الإسلامية، وقد مدح الله تعالى أهل العقول السليمة في غير ما آية من كتاب الله تعالى، فقال الله تعالى في سورة آل عمران، داعياً إلى إعمال العقل والتفكير في خلق السماوات والأرض: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾^٤، قال البغوي في

^١ القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي . الجامع لأحكام

القرآن : = تفسير القرطبي . (مرجع سابق) . ج ١١ . ص ١٧٦ .

^٢ سورة الأحقاف : الآية (٢٩) .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٢٧٧ .

^٤ سورة آل عمران : الآية (١٩٠) .

تفسيره، ذَوِي الْعُقُولِ^١، وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ فِي تَفْسِيرِهَا: "الَّذِينَ يَسْتَعْمِلُونَ عُقُولَهُمْ فِي تَأْمُلِ الدَّلَائِلِ"^٢.

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى تَمَامِ عَقْلِ الْمُتَعَلِّمِ حُسْنُ الاسْتِمَاعِ وَقِلَّةُ الْكَلَامِ، قَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "كَانَ يُقَالُ: إِذَا تَمَّ الْعَقْلُ نَقَصَ الْكَلَامُ"^٣.

وَمِنْ صِفَاتِ الْمُتَعَلِّمِ الْقُدْرَةُ عَلَى إِعْمَالِ عَقْلِهِ فِي الْمَسَائِلِ الَّتِي تَعْرِضُ عَلَيْهِ، وَالْعَقْلُ مِنْهُ مَا هُوَ غَرِيزِيٌّ فِطْرِيٌّ، وَمِنْهُ مَا هُوَ مُكْتَسَبٌ بِالتَّجَرُّبَةِ، قَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "وَحَكَى فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ فِي بَابِ كَثْرَةِ حَيَاتِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّ الْقَاضِيَّ عِيَاضًا قَالَ حَكَى الطَّبْرِيُّ خِلَافًا لِلْسَّلَفِ هَلْ هُوَ غَرِيزَةٌ أَمْ مُكْتَسَبٌ. وَتَقَدَّمَ قَوْلُ الْمَاوَرْدِيِّ فَيَكُونُ هَذَا وَهَذَا كَمَا قِيلَ: إِنَّ الْعَقْلَ غَرِيزَةٌ، وَمِنْهُ مَا يُسْتَفَادُ بِالتَّجَارِبِ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَهُوَ مُتَوَجِّهٌ"^٤.

٤ - مُرَاجَعَةُ الدَّرْسِ وَمُذَاكِرَةُ الْمَحْفُوظَاتِ أَوَّلًا بِأَوَّلٍ:

قَالَ ابْنُ مُفْلِحٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ- مُبَيِّنًا أَهْمِيَّةَ ضَبْطِ الْعِلْمِ عَنْ طَرِيقِ الْمُذَاكِرَةِ لِلْمَحْفُوظَاتِ، وَأَنَّ مُشْكِلَةَ الْمُذَاكِرَةِ هِيَ مِنْ أَهَمِّ الصُّعُوبَاتِ الَّتِي يَنْبَغِي عَلَى الْمُتَعَلِّمِ تَجَاوُزُهَا وَالِاهْتِمَامُ بِهَا، قَالَ: "وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ الزُّهْرِيِّ: آفَةُ الْعِلْمِ النَّسْيَانُ وَقِلَّةُ الْمُذَاكِرَةِ"^٥.

وَقَدْ سَافَرَ الْإِمَامُ أَبُو حَامِدٍ الْغَزَالِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ إِلَى جَرْجَانٍ وَقَرَأَ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ عُلَمَائِهَا وَهُوَ صَغِيرٌ، وَكَانَ يَكْتُبُ تَعْلِيقَاتٍ أَسْتَاذِهِ فِي الْفِقْهِ وَالْفَوَائِدِ الَّتِي أَخَذَهَا مِنْهُ وَجَمَعَهَا فِي كَرَارِيسَ سَمَّاها (التعليقة) وَقَدْ كَانَ يُرِيدُ الْاِكْتِفَاءَ بِالْكِتَابَةِ دُونَ الْحِفْظِ، غَيْرَ أَنَّ هَذَا لَقْنَهُ دَرَسًا قَاسِيًا، حَيْثُ قُطِعَ عَلَيْهِ الطَّرِيقُ وَهُوَ فِي طَرِيقِ عَوْدَتِهِ إِلَى طُوسٍ، وَأَخَذَ قُطَاعُ الطَّرِيقِ جَمِيعَ مَا كَانَ

^١ البغوي ، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي . معالم التنزيل في تفسير

القرآن : تفسير البغوي . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٥٥٥ .

^٢ القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي . الجامع لأحكام

القرآن : تفسير القرطبي . (مرجع سابق) . ج ٤ . ص ٣١٠ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٣٢٤ .

^٤ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٣١٧-٣١٨ .

^٥ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٢٢٤ .

مَعَ الْقَافِلَةِ بِمَا فِيهِ الْمِخْلَاةَ - أَي: حَقِيقَةَ أَبِي حَامِدٍ الَّتِي كَانَتْ فِيهَا تَعْلِيقَتُهُ - وَقَدْ حَكَى
الإمامُ السُّبُكِيُّ فِي طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ الْكُبْرَى الْقِصَّةَ فَقَالَ: " قَالَ الإِمَامُ أَسْعَدُ الْمِهْنِيُّ فَسَمِعْتُهُ
يَقُولُ قُطِعَتْ عَلَيْنَا الطَّرِيقُ وَأَخَذَ الْعَيَّارُونَ جَمِيعَ مَا مَعِيَ وَمَضُوا فَتَبِعْتُهُمْ فَالْتَفَتَ إِلَيَّ
مُقَدِّمُهُمْ وَقَالَ ارْجِعْ وَيْحَكَ وَإِلَّا هَلَكْتَ، فَقُلْتُ لَهُ أَسْأَلُكَ بِالَّذِي تَرْجُو السَّلَامَةَ مِنْهُ أَنْ تَرُدَّ
عَلَيَّ تَعْلِيقَتِي فَقَطْ فَمَا هِيَ بِشَيْءٍ تَنْتَفِعُونَ بِهِ، فَقَالَ لِي وَمَا هِيَ تَعْلِيقَتُكَ؟

فَقُلْتُ كُتِبَ فِي تِلْكَ الْمِخْلَاةِ هَاجَرْتُ لِسَمَاعِهَا وَكِتَابَتِهَا وَمَعْرِفَةَ عِلْمِهَا.
فَضَحِكَ وَقَالَ: كَيْفَ تَدَّعِي أَنَّكَ عَرَفْتَ عِلْمَهَا وَقَدْ أَخَذْنَاهَا مِنْكَ فَتَجَرَّدَتْ مِنْ مَعْرِفَتِهَا
وَبَقِيَتْ بِلَا عِلْمٍ، ثُمَّ أَمَرَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ فَسَلَّمَ إِلَيَّ الْمِخْلَاةَ.
قَالَ الْغَزَالِيُّ فَقُلْتُ هَذَا مُسْتَنْطَقٌ أَنْطَقَهُ اللَّهُ لِيُرْشِدَنِي بِهِ فِي أَمْرِي فَلَمَّا وَافَيْتُ طُوسَ أَقْبَلْتُ
عَلَى الْإِشْغَالِ ثَلَاثَ سِنِينَ حَتَّى حَفِظْتُ جَمِيعَ مَا عَلَّقْتُهُ وَصِرْتُ بِحَيْثُ لَوْ قُطِعَ عَلَيَّ الطَّرِيقُ
لَمْ أَتَجَرَّدَ مِنْ عِلْمِي"^١.

وَقَدْ قَسَمَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - الْمَذَاكِرَةَ إِلَى قِسْمَيْنِ:

أ- المذاكرة الفردية:

قال ابنُ مفلح - رحمه الله -: "وَفِي شَرْحِ خُطْبَةِ مُسْلِمٍ بِالْمَذَاكِرَةِ يَثْبُتُ الْمَحْفُوظُ
وَيَتَحَرَّرُ، وَيَتَأَكَّدُ وَيَتَقَرَّرُ"^٢.

وقال أيضاً - رحمه الله -: "وَرُوِيَ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَرْجِعُ إِلَى مَنْزِلِهِ وَقَدْ سَمِعَ حَدِيثًا
كَثِيرًا، فَيُعِيدُهُ عَلَى جَارِيَةٍ لَهُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ كَمَا سَمِعَهُ وَيَقُولُ لَهَا: إِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ
أَحْفَظَهُ"^٣.

ب- المذاكرة الجماعية:

^١ السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين . طبقات الشافعية الكبرى . تحقيق : محمود محمد
الطناحي وعبد الفتاح محمد الحلو . هجر للطباعة والنشر والتوزيع . ط ٢ . ١٤١٣هـ . فصل مبدأ
طلب = حجة الإسلام العلم . ج ٦ . ص ١٩٥ .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٢٧١ .

^٣ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٢٢٤ .

قال المصنف - رحمه الله -: "وَيَذَاكُرُ مِثْلُهُ فِي الرُّتْبَةِ أَوْ فَوْقَهُ أَوْ تَحْتَهُ، وَمُذَاكِرَةٌ حَاقِقٌ فِي الْفَنِّ سَاعَةً أَنْفَعُ مِنَ الْمُطَالَعَةِ وَالْحِفْظِ سَاعَاتٍ بَلْ أَيَّامٍ وَلِيَتَحَرَّ الْإِنْصَافُ، وَيَقْصِدُ الْإِسْتِفَادَةَ أَوْ الْإِفَادَةَ لَا يَتَرَفَّعُ عَلَى صَاحِبِهِ"^١.

قال المصنف - رحمه الله -: "وَكَانَ غَيْرُهُ^٢ يُعِيدُهُ عَلَى صَبِيَانِ الْمَكْتَبِ لِيَحْفَظَهُ"^٣.
وقال المصنف - رحمه الله -: "قَالَ الْخَلَّالُ: أَخْبَرَنَا الدُّورِيُّ سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدٍ الْقَاسِمَ بْنَ سَلَامٍ يَقُولُ: إِنَّ مِنْ شُكْرِ الْعِلْمِ أَنْ يَجْلِسَ مَعَ رَجُلٍ فَيَذَاكِرُهُ بِشَيْءٍ لَا يَعْرِفُهُ، فَيَذْكُرَ لَهُ الْحَرْفَ عِنْدَ ذَلِكَ فَيَذْكُرَ ذَلِكَ الْحَرْفَ الَّذِي سَمِعْتَ مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ، فَيَقُولَ مَا كَانَ عِنْدِي مِنْ هَذَا شَيْءٍ حَتَّى سَمِعْتَ فَلَنَّا يَقُولُ فِيهِ كَذَا وَكَذَا. فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ شَكَرْتَ الْعِلْمَ وَلَا تُؤْهِمُهُمْ أَنَّكَ قُلْتَ هَذَا مِنْ نَفْسِكَ"^٤.

وَيَسْتَخْدِمُ الْمُتَعَلِّمُ الطُّرُقَ الْمُنَاسِبَةَ لِلْحِفْظِ:

وقد ذكر المصنف - رحمه الله - طريقتين من الطُّرُقِ الْقَدِيمَةِ لِلْمُذَاكِرَةِ وَالْحِفْظِ، فقال: "وَلَا بِأَسَرِّ بِرَبْطِ الْخَيْطِ فِي الْإِصْبَعِ لِلْحِفْظِ"^٥.

وقال أيضاً: "وَفِي مَسَائِلِ أَبِي دَاوُدَ قُبِيلَ بَابِ التَّشْهَدِ فِي الصَّلَاةِ سَمِعْتُ أَحْمَدَ يَقُولُ كَانَ يَحْيَى بْنُ يَمَانَ يَحْضُرُ سُفْيَانَ وَمَعَهُ خَيْطٌ فَكَلَّمَا حَدَّثَ سُفْيَانٌ بِحَدِيثٍ عَقَدَ عُقْدَةً فَإِذَا رَجَعَ إِلَى الْبَيْتِ كَتَبَ حَدِيثًا وَحَلَّ عُقْدَةً"^٦.

٥ - قِلَّةُ الْحَرَكَةِ دَاخِلَ الْفَصْلِ:

مِنْ آدَابِ الْمُتَعَلِّمِ دَاخِلَ الْفَصْلِ، قِلَّةُ الْحَرَكَةِ إِلَّا لِأَمْرِ ضَرْوِيِّ يَحْتَاجُهُ الْمُتَعَلِّمُ، لِأَنَّ كَثْرَةَ الْحَرَكَةِ دَاخِلَ الْفَصْلِ، تُضَيِّعُ تَرْكِيزَ الْمُعَلِّمِ، وَتُثَبِّتُ انْتِبَاهَ الْمُتَعَلِّمِينَ، وَيُضَيِّعُ بِسَبَبِهَا الْكَثِيرُ مِنْ

^١ (المرجع السابق): ج ١ . ص ٢٧١ .

^٢ يعني: الإمام الزُّهْرِيُّ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٢٢٤ .

^٤ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٢٧٦ .

^٥ (المرجع السابق): ج ٤ . ص ١٧٠-١٧١ .

^٦ (المرجع السابق): ج ٤ . ص ١٧٠-١٧١ .

الوقت، وقد كان المرثون المسلمون الأوائل، يحرصون على أن يلتزم المتعلم بقلة الحركة داخل الموقف التعليمي، وقد أشار إلى ذلك المصنف - رحمه الله - فقال: "سَمِعَ وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ كَلَامَ أَنَّاسٍ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ وَحَرَكَتِهِمْ، فَقَالَ: يَا أَصْحَابَ الْحَدِيثِ مَا هَذِهِ الْحَرَكَةُ عَلَيْكُمْ بِالْوَقَارِ"^١.

وأشار المصنف - رحمه الله - إلى ذلك أيضاً في موضع آخر فقال: "وَرَأَى الْفَضِيلُ بْنُ عِيَّاضٍ قَوْماً مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ بِهِمْ بَعْضُ الْخِفَّةِ فَقَالَ: هَكَذَا تَكُونُونَ يَا وَرَثَةَ الْأَنْبِيَاءِ"^٢.

٦- آداب المتعلم مع الكتاب:

يقول الجاحظ: (أهدى بعض الكتاب إلى صديق له دفترًا وكتب معه: "هديتي هذه، أعزك الله، تزكو على الإنفاق، وتربو على الكد، لا تُفسدها العواري، ولا تُخلقها كثرة التقلب، وهي أنس في الليل والنهار والسفر والحضر تصلح للدنيا والآخرة تؤنس في الخلوة وتمنع من الوحدة، مُسامرٌ مُساعدٌ، ومحدثٌ مطواعٌ، ونديمٌ صديقٌ"^٣.

وقد قال المصنف - رحمه الله -:

"نَعَمُ الصَّاحِبُ، وَالْجَلِيسُ كِتَابٌ... تَلْهُو بِهِ إِنْ خَانَكَ الْأَصْحَابُ

لَا مُفْشِيًّا عِنْدَ الْقَطِيعَةِ سِرَّهُ ... وَتُنَالُ مِنْهُ حِكْمَةٌ وَصَوَابٌ"^٤.

وقد ذكر المصنف - رحمه الله - آداباً عدّة، ينبغي للمتعلم أن يتأدّب بها مع الكتاب،

وقد وضعها الباحث في مجموعة نقاط، كالتالي:

أ- إِحْتِرَامُ الْكِتَابِ:

^١ (المرجع السابق): ج ١ . ص ٢٨٣ .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٢٨٣ .

^٣ الجاحظ، عمرو بن بحر بن محبوب الكناي الليثي، أبو عثمان . الحاسن والأضداد . دار ومكتبة الهلال، بيروت . ١٤٢٣ هـ . ج ١ . ص ٢١-٢٢ .

^٤ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٤ . ص ٢٦٢ .

أشار المصنف -رحمه الله- إلى أنه ينبغي على المتعلم أن يحترم الكتاب، ولا يهينه بأي شكل من الأشكال فقال: "وقال^١ دخلت عليه يوماً ومعي كتاب له فرميت به من قامتي فانتهرني وقال ترمي بكلام الأبرار"^٢.

وأشار المصنف -رحمه الله- إلى ذلك في موضع آخر فقال: "ويشبه هذا رمي الكتاب بالأرض وقد فعله رجل عند أحمد فعضب وقال هكذا يفعل بكلام الأبرار"^٣.

ب- حُبُّ الكتاب:

وحُبُّ الكتاب هو الذي يدفع المتعلم إلى احترام الكتاب، يُشير المصنف -رحمه الله- إلى هذه المحبة فيقول:

قال: "ابن هانيء:

أفدي الكتاب بناظري فبياضه... ببياضه وسواده بسواده"^٤.

ت- عدم النظر في كتاب غيره إلا بإذنه:

والكتاب له حرمة يجب أن تُرعى، وحمى لا يجوز تجاوزه، لذا فقد أشار المصنف -رحمه الله- إلى ذلك فقال: "فصل في نظر الرجل في كتاب غيره بإذنه أو رضاه" ثم نقل المصنف -رحمه الله- في هذا الأدب كلاماً لأهل العلم فقال: "قال الخلال كراهية النظر في كتاب الرجل إلا بإذنه، قال أبو بكر بن عسكِر: كنت عند أبي عبد الله، وعنده الهيثم بن خارجة فذهبت أنظر في كتاب أبي عبد الله فكره أبو عبد الله أن أنظر في كتابه، واطلع عبد الرحمن بن مهدي في كتاب أبي عوانة بغير أمره فاستغفر الله مرتين"^٥.

^١ القائل هو إسحاق بن إبراهيم، يقصُّ خبره مع الإمام أحمد بن حنبل.

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح. الآداب الشرعية. (مرجع سابق). ج ٢. ص ١٣١.

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح. الآداب الشرعية. (مرجع سابق). ج ٤. ص ٤٥.

^٤ (المرجع السابق): ج ٢. ص ٣٦٦.

^٥ (المرجع السابق): ج ٢. ص ٢٧٢-٢٧٣.

وقال المصنف رحمه الله: "وفي الحديث عن النبي - صلى الله عليه وسلم - "من نظر في كتاب أخيه بغير إذنه فكأنما ينظر في النار" قال ابن الأثير في النهاية: وهذا محمول على الكتاب الذي فيه سرٌّ وأمانة يكره صاحبه أن يُطلع عليه، قال: وقيل هو عام في كل كتاب"^١.

ث- إغارة الكتاب:

من الآداب التي ينبغي أن يتأدب بها المتعلم إغارة الكتب، لينتشر العلم، وتعم الفائدة، وقد أشار المصنف رحمه الله - إلى ذلك فقال: "فصل في بذل العلم ومنه إغارة الكتب" ثم أشار المصنف رحمه الله - إلى أدب إغارة الكتب، فقال: "وقال ابن الجوزي: ينبغي لمن ملك كتاباً أن لا يخل بإعارته لمن هو أهله، وكذلك ينبغي إفادة الطالبين بالدلالة على الأشياء وتفهم المشكل، فإن الطلبة قليل وقد عمهم الفقر فإذا بخل عليهم بالكتاب والإفادة كان سبباً لمنع العلم، وقال وكيع: أول بركة الحديث إغارة الكتب"^٢.

ثم أشار المصنف رحمه الله - إلى أدب من آداب المستعير للكتاب، وهو أنه إذا فرغ من الكتاب، لا يجوز له أن يعيره غيره إلا بإذن صاحبه، فقال رحمه الله: "قال الخلال كراهية حبس الكتاب قال المروزي قلت لأبي عبد الله: رجل سقطت منه ورقة فيها أحاديث فوائد فأخذتها، ترى أن أنسخها وأسمعها؟ قال: لا، إلا بإذن صاحبها"^٣.

ج- آداب خاصة بالقرآن الكريم:

كتاب الله تعالى هو أعظم الكتب التي بين أيدينا وأعلها شرفاً، هو أصدق كتاب، وأوفى جواب، وهو فصل الخطاب، فيه خبر ما قبلنا، ونبا ما بعدنا، وحكم ما بيننا، وهو الفصل ليس بالهزل، من تمسك به هداه الله، ومن أبعده أبعد الله، هو كلام الحق تبارك وتعالى، تكلم به حقيقة، ونزل به جبريل على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، محفوظ من الزيادة

^١ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ٢٧٣ .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٢٧٥ .

^٣ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ٢٧٤ .

والتقصان، يقول الله جلّ وعلا ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^١، والباحث وضعه مع هذا الأدب ليس تابعاً ولكنّه متبوعٌ، ولكن لما تكلم الباحث عن آداب الكتاب بشكل عام، ألحق هذه المفردة معه لبيان الحقوق الخاصة التي يتميز بها القرآن الكريم عن غيره من الكتب، والتي ينبغي على المتعلم أن يوليها غاية العناية، وقد أورد المصنف رحمه الله - مجموعة من الآداب الخاصة بالقرآن الكريم، سيوردها الباحث على شكل نقاط:

- الطهارة قال المصنف: "ومنها أن يتحرى قراءته متطهراً"^٢.
- قال المصنف: "ويجوز تقبيل المصحف، قدمه في الرعاية وغيرها، وعنه يستحب لأن عكرمة بن أبي جهل كان يفعل ذلك رواه جماعة منهم الدارمي وأبو بكر عبد العزيز"^٣.
- القيام له، قال المصنف: "وقال الشيخ تقي الدين إذا اعتاد الناس قيام بعضهم لبعض فقيامهم لكتاب الله أحق"^٤.
- عدم الاتكاء عليه، قال المصنف: "وقال ابن عبد القوي في كتابه مجمع البحرين أنه يحرم الاتكاء على المصحف وعلى كتب الحديث وما فيه شيء من القرآن اتفاقاً انتهى كلامه"^٥.
- الحذر من الاستخفاف بآياته أو جحودها، قال المصنف: "وقال القاضي عياض: اعلم أن من استخف بالقرآن أو بالمصحف أو بشيء منه أو جحد حرفاً منه أو كذب بشيء مما صرح به فيه، من حكم أو خبر أو أثبت ما نفاه أو نفى

^١ سورة الحجر : الآية (٩) .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٤٤١-٤٤٢ .

^٣ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٤٠٨ .

^٤ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٤٠٩ .

^٥ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٤١٠ .

مَا أَثْبَتَهُ وَهُوَ عَالِمٌ بِذَلِكَ أَوْ شَكَّ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ كَافِرٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ^١.

- الترتيل وعدم السرعة في قراءته، قال المصنف: "وَيُسْتَحَبُّ تَرْتِيلُ الْقِرَاءَةِ وَإِعْرَابُهَا وَتَمَكُّنُ حُرُوفِ الْمَدِّ وَاللَّيْنِ مِنْ غَيْرِ تَكْلُفٍ، قَالَ أَحْمَدُ: تُعْجِبُنِي الْقِرَاءَةُ السَّهْلَةُ، وَكَرِهَ السَّرْعَةَ فِي الْقِرَاءَةِ"^٢.

- تحسين الصوت بقراءته، قال المصنف: "قَالَ أَحْمَدُ: يُحَسِّنُ الْقَارِئُ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ وَيَقْرَأُهُ بِحُزْنٍ وَتَدَبُّرٍ وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ: - عَلَيْهِ السَّلَامُ - "مَا أَذِنَ اللَّهُ لَشَيْءٍ كَاذِبِهِ لِنَبِيِّ يَتَعَنَّي بِالْقُرْآنِ، نَصَّ عَلَيْهِ"^٣.

- مجموعة من الآداب، قال المصنف: "وَذَكَرَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا وَغَيْرِهِمْ مِنْهُمْ الْأَجْرِيُّ وَالْحَافِظُ أَبُو مُوسَى لِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ آدَابًا، مِنْهَا إِذْمَانُ تِلَاوَتِهِ، وَمِنْهَا الْبُكَاءُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَالْتَّبَاكِي، وَمِنْهَا حَمْدُ اللَّهِ عِنْدَ قَطْعِ الْقِرَاءَةِ عَلَى تَوْفِيقِهِ وَنِعْمَتِهِ وَسُؤَالُ الثَّباتِ وَالْإِخْلَاصِ، وَمِنْهَا السُّؤَالُ ابْتِدَاءً، وَمِنْهَا أَنْ يَسْأَلَ عِنْدَ آيَةِ الرَّحْمَةِ وَيَتَعَوَّذَ عِنْدَ آيَةِ الْعَذَابِ وَمِنْهَا أَنْ يَجْهَرَ بِالْقِرَاءَةِ لَيْلًا لَا نَهَارًا، وَمِنْهَا أَنْ يُوَالِيَ قِرَاءَتَهُ، وَلَا يَقْطَعَهَا حَدِيثُ النَّاسِ، وَفِيهَا نَظَرٌ إِذَا عَرَضَتْ حَاجَةٌ، وَمِنْهَا أَنْ يَقْرَأَ بِالْقِرَاءَةِ الْمُسْتَفِيضَةِ لَا الشَّاذَّةِ الْغَرِيبَةِ، وَمِنْهَا أَنْ تَكُونَ قِرَاءَتُهُ عَنِ الْعُدُولِ الصَّالِحِينَ الْعَارِفِينَ بِمَعَانِيهَا، وَمِنْهَا أَنْ يَقْرَأَ مَا أَمَكْنَهُ فِي الصَّلَاةِ؛ لِأَنَّهُ أَفْضَلُ أَحْوَالِ الْعَبْدِ؛ وَلِأَنَّ فِي الْحَدِيثِ: أَنَّ الْقِرَاءَةَ فِيهَا تُضَاعَفُ عَلَى الْقِرَاءَةِ خَارِجًا عَنْهَا"^٤.

- قال المصنف: "وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ: كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يَخْتِمُوا فِي رَكْعَتَي الْمَغْرِبِ أَوْ فِي الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ"^٥.

^١ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ٤١٠ .

^٢ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ٤٣٧ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (المرجع السابق): ج ٢ . ص ٤٣٨ .

^٤ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ٤٤١-٤٤٢ .

^٥ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ٤٤١-٤٤٢ .

- قال المصنّف -رحمه الله-: "وَمِنْهَا إِنْ كَانَ قَاعِدًا اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَمِنْهَا كَثْرَةُ تِلَاوَتِهِ فِي رَمَضَانَ، وَمِنْهَا أَنْ يَتَحَرَّى أَنْ يَعْزُضَهُ كُلَّ عَامٍ عَلَى مَنْ هُوَ أَقْرَأُ مِنْهُ"^١.
- قال المصنّف -رحمه الله-: "وَمِنْهَا أَنْ يُفَحِّمَهُ؛ لِأَنَّهُ رُويَ عَنْهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: "نَزَلَ الْقُرْآنُ بِالتَّفْخِيمِ" قَالَ الْحَافِظُ أَبُو مُوسَى: مَعْنَاهُ أَنْ يَقْرَأَهُ عَلَى قِرَاءَةِ الرِّجَالِ وَلَا يُخْضِعُ الصَّوْتَ بِهِ كَكَلَامِ النِّسَاءِ وَلَيْسَ مَعْنَاهُ كَرَاهَةُ الْإِمَالَةِ وَيُحْتَمَلُ إِرَادُتُهَا، ثُمَّ رُخِّصَ فِيهَا"^٢.
- قال المصنّف -رحمه الله-: "وَمِنْهَا أَنْ يَفْصِلَ بَيْنَ سُورَةٍ مِمَّا قَبْلَهَا إِمَّا بِالْوَقْفِ أَوْ التَّسْمِيَةِ وَلَا يَقْرَأُ مِنْ أُخْرَى قَبْلَ فَرَاغِ الْأُولَى"^٣.
- قال المصنّف -رحمه الله-: "وَمِنْهَا الْوَقْفُ عَلَى رُءُوسِ الْآيِ وَإِنْ لَمْ يُتِمَّ الْكَلَامَ لَوْقَفِهِ فِي قِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ عَلَى كُلِّ آيَةٍ، وَلَمْ يُتِمَّ الْكَلَامَ قَالَ أَبُو مُوسَى وَلِأَنَّ الْوَقْفَ عَلَى آخِرِ السُّورَةِ لَا شَكَّ فِي اسْتِحْبَابِهِ، وَقَدْ يَتَعَلَّقُ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ كَسُورَةِ الْفِيلِ مَعَ قُرَيْشٍ"^٤.
- قال المصنّف -رحمه الله-: "وَمِنْهَا أَنْ يَعْتَقِدَ جَزِيلَ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ أَهْلَهُ لِحِفْظِ كِتَابِهِ، وَيَسْتَصْغِرَ عَرْضَ الدُّنْيَا أَجْمَعَ فِي جَنْبِ مَا خَوَّلَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَيَجْتَهِدُ فِي شُكْرِهِ"^٥.
- قال المصنّف -رحمه الله-: "وَمِنْهَا تَرْكُ الْمُبَاهَاةِ وَأَنْ لَا يَطْلُبَ بِهِ الدُّنْيَا، بَلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ"^٦.
- قال المصنّف -رحمه الله-: "وَمِنْهَا أَنْ لَا يَقْرَأَ فِي الْمَوَاضِعِ الْقَدِيرَةِ"^٧.

^١ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٤٤١-٤٤٢ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٤٤١-٤٤٢ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٤٤١-٤٤٢ .

^٤ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٤٤١-٤٤٢ .

^٥ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٤٤١-٤٤٢ .

^٦ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٤٤١-٤٤٢ .

- قال المصنف - رحمه الله -: "وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ ذَا سَكِينَةٍ وَوَقَارٍ وَقَنَاعَةٍ وَرِضًا بِمَا قَسَمَ اللَّهُ تَعَالَى مُجَانِبًا لِلدَّنَائَا مُحَاسِبًا لِنَفْسِهِ، يُعْرِفُ الْقُرْآنَ فِي سَمْتِهِ وَخُلُقِهِ؛ لِأَنَّهُ صَاحِبُ الْمُلْكِ وَالْمُطْلَعُ عَلَى مَا قَدْ وُعِدَ فِيهِ وَهُدَدَ فَإِذَا بَدَرَتْ مِنْهُ سَيِّئَةٌ بَادَرَ مَحْوَهَا بِالْحَسَنَةِ"^٢.

- قال المصنف - رحمه الله -: "وَرَوَى الْحَافِظُ أَبُو مُوسَى بِإِسْنَادِهِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: يَنْبَغِي لِحَامِلِ الْقُرْآنِ أَنْ يُعْرِفَ بَلِيلَهُ إِذَا النَّاسُ نَائِمُونَ، وَبَنَاهَارَهُ إِذَا النَّاسُ مُفْطِرُونَ، وَبِحُزْنِهِ إِذَا النَّاسُ يَفْرَحُونَ، وَبِبُكَائِهِ إِذَا النَّاسُ يَضْحَكُونَ، وَبِصَمْتِهِ إِذَا النَّاسُ يَخْلُطُونَ، وَبِخُشُوعِهِ إِذَا النَّاسُ يَخْتَالُونَ، وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ بَاكِيًا مَحْزُونًا حَكِيمًا عَلِيمًا سَكِينًا، وَلَا يَكُونَ جَافِيًا، وَلَا غَافِلًا وَلَا صَاحِبًا وَلَا صَيَّاحًا وَلَا حَدِيدًا"^٣.

- قال المصنف - رحمه الله -: "وَذَكَرَ الْحَافِظُ أَبُو مُوسَى وَغَيْرُهُ أَنَّ مِنْ جُمْلَةِ الْأَدَبِ أَنْ لَا يَجْهَرَ بَيْنَ مُصَلِّينَ أَوْ نِيَامٍ أَوْ تَالِينَ جَهْرًا يُؤْذِيهِمْ"^٤.

- قال المصنف - رحمه الله -: "مَنْ غَلَطَ فَتَرَكَ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ فَقَالَ: "أُنْسِيتُ ذَلِكَ" أَوْ أَسْقَطَهُ اقْتِدَاءً بِالنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ. وَفِيهِمَا عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَرْفُوعًا: "بِئْسَمَا لِأَحَدِكُمْ" وَلِلْبَخَارِيِّ "لِأَحَدِهِمْ" يَقُولُ: نَسِيتُ آيَةً كَيْتَ وَكَيْتَ، بَلْ هُوَ نُسِيَ اسْتَذَكِرُوا الْقُرْآنَ فَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ"^٥.

٧- استخدام أدوات التعلم:

^١ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٤٤١-٤٤٢ .

^٢ (المرجع السابق) . ج ٢ . ص ٤٤١-٤٤٢ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (المرجع السابق) . ج ٢ . ص ٤٤١-٤٤٢ .

^٤ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٤٥٥ .

^٥ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٤٦٠-٤٦١ .

في التعليم التقليدي القديم، لم يكن هناك ثورة للإتصالات التي قربت البعيد وصار العالم كقرية واحدة، فتحوّلت أدوات التعلم من القلم والممحاة والكراسة والدفتّر والمحبرة والديوان والدواة، إلى أفلام وثائقية وبرامج تعليمية وتعليم متنوّع عبر الإنترنت، فاختلّفت فيه وسائل الحصول على المعلومة وكيفية الوصول إليها وكيفية حفظها وتقييدها، ومن وجهة نظر الباحث، أنّه مهما بلغ التطوّر التكنولوجي في وسائل الإتصال، فلن يُغني عن الطُرق القديمة وطُرق تقييدها، وقد أشار المصنّف -رحمه الله- إلى استخدام تلك الطُرق القديمة في تقييد العلم، والتي أشار الباحث إليها بأدوات التعلم، وقد ذكرها المصنّف -رحمه الله- مُتفرقةً في فصلٍ تابعٍ لفصول العلم من المصنّف، أسماءه: "فصل في الكتابة والكتب والكتاب وأدواتهم الكتابية"^١، وقد وضعها الباحث على شكل نقاط، كالتالي:

أ- المحبرة:

كان المتعلمون من آبائنا يحرصون على اقتناء أدوات التعلم، ويهتمون بها أشدّ الاهتمام، وكان المتعلم إذا حضر الدرس أحضر معه القلم والممحاة والكراسة والدفتّر والمحبرة والدواة، مع قلة ذات اليد، وعدم توفر هذه الأدوات في الأغلب، حيث لا يتم الحصول عليها إلّا بشقّ الأنفس وهذا دليل على الأهمية التي كانوا يولونها للعلم، واليوم ومع هذا التطوّر الهائل، والتقدّم الحضاري في كلّ مناحي الحياة، إلّا أنّنا نلحظ كثيرًا من المتعلمين لا يهتمون بإحضار أدواتهم العلمية، فما تلميذ لا يحضر الكتاب، وآخر ليس لديه قلم، والعجائب كثيرة بين المتعلمين، لا يُحسُّ بها إلّا من يُمارس هذه المهنة، مع أنّ الدولة وفّرت التعليم المجاني، وصرفت الميزانيات الهائلة من الأموال في سبيل تطوير التعليم، إلّا أنّ القصور يأتي من بعض التلاميذ، الذين ضعفت همهم، وقلّ اهتمامهم، وهذه من المشاكل التعليمية التي ينبغي أن تُدرس من قبل الباحثين.

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٢٦٤ .

قال المصنف - رحمه الله - وهو يُعَدُّ فضائل المحابر: "وقال الفضل بن أحمد: سمعتُ أحمد بن حنبلٍ وقد أقبل أصحاب الحديث بأيديهم المحابر، فأومأ إليها، وقال: هذه سُرُجُ الإسلام، يعني المحابر، وقال ابن الجوزي قال الشافعي: لولا المحابر، لخطبت الزنادقة على المنابر، وروى بإسناده عن عبد الله بن أحمد بن حنبلٍ حدثني أبي قال: رآني الشافعي وأنا في مجلسٍ وعلى قميصي حبرٌ وأنا أخفيه، فقال: لما تُخفيه وتستره؟ فإن الحبر على الثوب من المروءة؛ لأن صورته في الأبصار سوادٌ وفي البصائر بياضٌ^١.

ثم ذكر المصنف - رحمه الله - حكم الاستمداد من محبرة غيره:

: "قال الخلال (كراهية أن يستمد الرجل من محبرة الرجل إلا بإذنه) وذكر ذلك وقال محمد بن إبراهيم المعروف بمربع: كنت عند أحمد بن حنبلٍ وبين يديه محبرةٌ فذكر أبو عبد الله حديثاً فاستأذنته بأن أكتب من محبرته، فقال: أكتب يا هذا فهذا ورعٌ مظلم^٢.

قال المصنف - رحمه الله -: "وحكى ابن عقيل في باب الغصب من الفصول عن القاضي أنه قال: روي عن أحمد منع الكتب من محبرة غيره بغير إذنه، وفي رواية قال لمن استأذنه هذا من الورع المظلم.

فحملنا الأول على كتب يطول. والثاني على غمسه قلماً لكتب كلمة. أو في حق من ينسبط إليه ويأذن له حكماً وعرفاً انتهى كلامه. والأولى أن يقال: يحمل الأول على كتب يطول، والثاني على كتب قليل؛ لأنه يتسامح به عادةً وعرفاً. أو يحمل الأول على من يغلب على ظنه أنه لا يطيب قلبه ولا يأذن فيه. ويحمل الثاني على من يطيب به ويأذن فيه^٣.

^١ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ١٤٩-١٥٠ .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٢٦٣ .

^٣ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ٢٦٤ .

ب- القلم:

قال المصنف - رحمه الله -: "وَسَمِيَ الْقَلَمُ قَلَمًا لِأَنَّهُ يُقَلَّمُ أَيُّ يُقَطَّعُ مِنْهُ، وَمِنْهُ قَلَمْتُ أَظْفَارِي، وَقِيلَ: قَطَعْتُهُ لَيْسَ بِقَلَمٍ وَلَكِنَّهُ أُتُبُوبٌ، وَقِيلَ الْقَلَمُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْقَلَامِ وَهُوَ نَبْتُ ضَعِيفٌ وَاهِي الْأَصْلِ، فَقِيلَ قَلَمٌ لِأَنَّهُ خَفَّفَ وَأُضْعِفَ بِمَا أُخِذَ مِنْهُ، وَرَجُلٌ مُقَلَّمٌ الْأَظْفَارُ مِنْ هَذَا، أَيُّ ضَعِيفٌ فِي الْحَرْبِ نَاقِصٌ، وَيُقَالُ رَعَفَ الْقَلَمُ إِذَا قَطَرَ، وَرَاعَفَ الرَّجُلُ الْقَلَمَ إِذَا أَخَذَ فِيهِ مِدَادًا كَثِيرًا حَتَّى يَقْطُرَ وَيُقَالُ اسْتَمَدَّ وَلَا تَرَعَفُ. أَيُّ لَا تُكْثِرُ الْمِدَادَ حَتَّى يَقْطُرَ، وَيُقَالُ ذَنْبْتُ الْقَلَمَ فَهُوَ مِذْنَبٌ، فَأَمَّا الرُّطْبُ فَيُقَالُ فِيهِ مِذْنَبٌ مِنْ ذَنْبٍ هُوَ وَيُقَالُ حَفِي الْقَلَمُ يَحْفَى حَفْوَةً وَخَفْوَةً وَحَفِيَّةً وَحَفَاوَةً وَحِفًا مَقْصُورٌ، فَأَمَّا الْحَفَاءُ مَمْدُودٌ فَمَشْيُ الرَّجُلِ بِلَا نَعْلِ. وَيُقَالُ لِلْقِطْعَةِ الَّتِي تُقَطَّعُ مِنَ الْأُتُبُوبَةِ شَطِيبَةً مُشْتَقٌّ مِنْ شَطِي الْقَوْمِ تَفَرَّقُوا، وَيُقَالُ: قَلَمٌ ذُئِبٌ إِذَا كَانَ طَوِيلَ الذَّنْبِ، كَمَا يُقَالُ: فَرَسٌ ذُئِبٌ، وَلِلْقَلَمِ سِنَانٌ فَإِذَا كَانَ الْأَيْمَنُ أَرْفَعَ قِيلَ مُحَرَّفٌ، وَإِنْ اسْتَوَى قِيلَ قَلَمٌ مُسْتَوِي السَّيْنِ، وَأَشْحَمْتُ الْقَلَمَ تَرَكْتُ شَحْمَهُ فَلَمْ أَخْذِهِ، فَإِنْ أَخَذْتُ شَحْمَهُ قُلْتُ بَطْنَتُهُ تَبْطِينًا، وَيُقَالُ: بَرَيْتُ الْقَلَمَ بَرِيًّا وَمَا سَقَطَ بُرَايَةً وَقَدْ يُقَالُ لِلْقَلَمِ نَفْسُهُ بُرَايَةً؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَجْعَلُ فُعَالَةً لِكُلِّ مَا نَقَصَ مِنْهُ فَيَقُولُونَ قُطَاعَةً وَقَوَارَةً ذَكَرَهُ أَبُو جَعْفَرٍ.

وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ قَوْرَهُ وَاقْتَوْرَهُ وَاقْتَارَهُ بِمَعْنَى قَطَعَهُ مُدَوَّرًا، وَمِنْهُ قَوَارَةُ الْقَمِيصِ وَالْبَطِيخِ وَقَالَ: وَالْقُطَاعَةُ بِالضَّمِّ مَا سَقَطَ عَنِ الْقُطْعِ^١.

وقد أشار المصنف - رحمه الله - إلى استخدام القلم عند الكتابة فقال: "وعن زيد بن ثابت مرفوعا: "ضع القلم على أذنك فإنه أذكر للمملي"^٢.

ت- الكتابة:

نقل المصنف - رحمه الله -: "عَنْ بَعْضِ الْمُفَسِّرِينَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى حَاكِيًا عَنْ يُوسُفَ - عَلَيْهِ

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٢٦٨-٢٦٩ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٢٦٥ .

السَّلَامُ - ﴿اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾^١.

قَالَ: كَاتِبٌ حَاسِبٌ. وَقَدْ كَتَبَ لِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - جَمَاعَةً مِنْهُمْ أَبِي بْنُ كَعْبٍ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَعَلِيٌّ وَعُثْمَانُ وَحَنْظَلَةُ الْأَسَدِيُّ وَمُعَاوِيَةُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَرْقَمِ، وَكَانَ كَاتِبُهُ الْمُوَاطِبَ عَلَى الرِّسَائِلِ وَالْأَجَوِبَةِ، وَهُوَ الَّذِي كَتَبَ الْوَحْيَ كُلَّهُ وَأَمْرُهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْ يَتَعَلَّمَ كِتَابَ السُّرِّيَانِيَةِ لِجَبِيبَ عَنْهُ مَنْ كَتَبَ إِلَيْهِ بِهَا، فَتَعَلَّمَهَا فِي ثَمَانِيَةِ عَشَرَ يَوْمًا^٢.

ثُمَّ تَكَلَّمَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - عَنْ بَعْضِ الْقَوَاعِدِ عِنْدَ الْكِتَابَةِ:

- قَالَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: "وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِكَاتِبِهِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ: إِذَا كَتَبْتَ فَأَلْقِ دَوَاتَكَ. وَأَطْلُ سِنَّ قَلَمِكَ، وَفَرِّجِ السُّطُورَ، وَقَارِبْ بَيْنَ الْحُرُوفِ"^٣.

- وَمِنْ الْقَوَاعِدِ عِنْدَ الْكِتَابَةِ، تَجْوِيدُ الْخَطِّ:

قَالَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: "قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: وَيَنْبَغِي تَجْوِيدُ الْخَطِّ وَتَحْقِيقُهُ دُونَ الْمَشَقِّ وَالتَّعْلِيقِ، وَيُكْرَهُ تَضْيِيقُ السُّطُورِ، وَتَدْقِيقُ الْقَلَمِ فَإِنَّ النَّظَرَ إِلَى الْخَطِّ الدَّقِيقِ يُؤْذِي قَالَ حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ رَأَى أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ وَأَنَا أَكْتُبُ خَطًّا دَقِيقًا فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ أَحْوَجُ مَا تَكُونُ إِلَيْهِ يَخُونُكَ قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ وَقَدْ كَانَ بَعْضُهُمْ يُضَيِّقُ السُّطُورَ لِعَدَمِ الْكَاعِدِ. وَقَدْ رَأَيْتُ فِي وَجْهَةٍ مِنْ خَطِّ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصُّورِيِّ أَحَدًا وَثَمَانِينَ سَطْرًا"^٤.

^١ سورة يوسف : الآية (٥٥) .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٢٦٦ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٢٦٦ .

^٤ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ١٥٠ .

وقال المصنف أيضاً: "وَقَالُوا: الْخَطُّ الْحَسَنُ يَزِيدُ الْحَقَّ وَضُوحًا"^١.

ث- الديوان، وأصله:

قال المصنف -رحمه الله- في أصل التسمية: "وَأَسْمُ الْكِتَابِ بِالْفَارِسِيَّةِ دِيَوَانٌ أَيْ شَيْطَانٌ لِحَذَقِهِم بِالْأُمُورِ وَلُطْفِهِمْ، فَسَمِّيَ الدِّيَوَانُ بِأَسْمِهِمْ كَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ وَأَسْمُهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ تُوْفِّيَ فِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ وَثَلَاثِ مِائَةٍ قَالَ: مَعْنَى الدِّيَوَانِ الْأَصْلُ الَّذِي يُرْجَعُ إِلَيْهِ وَيُعْمَلُ بِمَا فِيهِ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِذَا سَأَلْتُمُونِي عَنْ شَيْءٍ مِنْ غَرِيبِ الْقُرْآنِ فَالْتَمِسُوهُ فِي الشَّعْرِ، فَإِنَّ الشَّعْرَ دِيَوَانُ الْعَرَبِ، أَيْ: أَصْلُهُ وَيُقَالُ: دَوَّنَ هَذَا أَيْ: أَثْبَتَهُ وَجَعَلَهُ أَصْلًا. وَزَعَمَ بَعْضُ أَهْلِ اللُّغَةِ أَنَّ أَصْلَهُ عَجَمِيٌّ وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: عَرَبِيٌّ"^٢.

ثم نقل المصنف -رحمه الله- في سبب التسمية أيضاً: "أَنَّ كِسْرَى أَمَرَ الْكِتَابَ أَنْ يَجْتَمِعُوا فِي دَارٍ فَيَعْلَمُوا حِسَابَ السَّوَادِ فِي ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَاجْتَمَعُوا فِي الدَّارِ وَاجْتَهَدُوا فَأَشْرَفَ عَلَيْهِمْ، وَبَعْضُهُمْ يَعْقِدُ وَبَعْضُهُمْ يَكْتُبُ فَقَالَ: "إِيشَان دِيوَاشِد " أَيْ: هَؤُلَاءِ مَجَانِينُ، فَلَزِمَ مَوْضِعَ الْكِتَابَةِ هَذَا الْإِسْمُ مِنْ ذَلِكَ الدَّهْرِ ثُمَّ عَرَّبَتْهُ الْعَرَبُ فَقَالَتْ: دِيَوَانٌ انْتَهَى مَا ذَكَرَهُ أَبُو جَعْفَرٍ"^٣.

ج- الدفتر والكُرَّاسَةُ والصَّحِيفَةُ:

قال المصنف -رحمه الله- في سبب التسمية: "قَالَ (بِعْنِي: أَبَا جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ) وَالْدَّفْتَرُ اسْمٌ عَرَبِيٌّ لَا نَعْلَمُ لَهُ اشْتِقَاقًا، وَكَانَ أَبُو إِسْحَاقَ يَذْهَبُ إِلَى أَنَّ كُلَّ اسْمٍ عَرَبِيٍّ، فَهُوَ مُشْتَقٌّ إِلَّا أَنَّهُ رُبَّمَا غَابَ عَنِ الْعَالَمِ شَيْءٌ وَعَرَفَهُ غَيْرُهُ، يُقَالُ لَهُ: دَفْتَرٌ وَدِفْتَرٌ وَتَفْتَرُ ثَلَاثُ لُغَاتٍ.

^١ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ٢٦٦ .

^٢ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ٢٦٧ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (المرجع السابق): ج ٢ . ص ٢٦٧-٢٦٨ .

وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: الدَّفْتَرُ وَاحِدُ الدَّفَاتِرِ وَهِيَ الْكَرَارِيسُ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَالْكَرَّاسَةُ مَعْنَاهَا الْكُتُبُ الْمَضْمُومَةُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَالْوَرَقُ الَّذِي أُلْصِقَ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ مُشْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ: رَسَمَ مُكَرَّسٌ إِذَا أُلْصَقَتِ الرِّيحُ التُّرَابَ بِهِ.

وَقَالَ الْخَلِيلُ: الْكَرَّاسَةُ مَاخُودَةٌ مِنْ كُرَّاسِ الْغَنَمِ وَهُوَ أَنْ يَبُولَ فِي الْمَوْضِعِ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ فَيَتَلَبَّدَ انْتَهَى كَلَامُهُ.

وَقَالَ الْمَاوَرْدِيُّ: أَصْلُ الْكُرَّاسِ وَالْكَرَارِيسُ الْعِلْمُ، وَمِنْهُ قِيلَ لِصَحِيفَةٍ يَكُونُ فِيهَا عِلْمٌ مَكْتُوبٌ: كُرَّاسَةٌ.

وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَالْكَرَّاسَةُ وَاحِدَةُ الْكُرَّاسِ

وَالصَّحِيفَةُ الْكِتَابُ وَالْجَمْعُ صُحُفٌ وَصَحَائِفُ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ وَقِيلَ: مُصْحَفٌ لِأَنَّهُ مَجْمَعُ الْوَرَقِ الَّذِي يُصْحَفُ فِيهِ مِنْ أَصْحَفَ كَمُكْرَمٍ، وَمَنْ قَالَ مُصْحَفٌ بَفَتْحِ الْمِيمِ جَعَلَهُ مِنْ صَحَفْتُ مُصْحَفًا مِثْلَ جَلَسْتُ مَجْلِسًا، وَمَنْ كَسَرَ الْمِيمَ شَبَّهَهُ بِمَنْقَلٍ^١.

ح- الدَّوَاةُ وَالْمِدَادُ:

قَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي أَصْلِ التَّسْمِيَةِ: "وَالدَّوَاةُ جَمْعُهَا دَوِيَّاتٌ فِي الْعَدَدِ الْقَلِيلِ، وَكَذَا قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ وَفِي الْكَثِيرِ دَوِيٌّ بِضَمِّ الدَّالِ وَيُقَالُ بِكَسْرِهَا وَدَوِيٌّ وَدَوَايَا، وَيُقَالُ: أَدَوَيْتُ دَوَاةً إِذَا اتَّخَذْتُهَا، وَقَدْ دَوِيَ الدَّوَاةُ أَيَّ عَمَلِهَا، فَهُوَ مُدَوٍ مِثْلَ مُقْنٍ لِلَّذِي يَعْمَلُ الْقَنَّا، وَيُقَالُ لِمَنْ يَبِيعُهَا دَوَاءٌ مِثْلَ تَبَانٍ لِلَّذِي يَبِيعُ التَّبْنَ، وَالَّذِي يَحْمِلُهَا وَيُمْسِكُهَا دَاوٍ وَمِثْلُهُ رَامِحٌ لِلَّذِي يَحْمِلُ الرُّمَحَ، وَاشْتِقَاقُ الْمِدَادِ مِنَ الْمَدَدِ لِلْكَاتِبِ، وَهِيَ جَمْعُ مِدَادَةٍ يُذَكَّرُ وَيُؤَنَّثُ.

قَالَ الْفَرَّاءُ وَاسْمُهُ يَحْيَى بْنُ زِيَادٍ الْكُوفِيُّ تُوفِّيَ سَنَةَ تِسْعٍ وَمِائَتَيْنِ: إِنْ جَعَلْتَ الْمِدَادَ مَصْدَرًا لَمْ تُنْثِهِ وَلَمْ تَجْمَعْهُ، وَيُقَالُ أُمِدَّتْ الدَّوَاةُ إِذَا جَعَلْتَ فِيهَا الْمِدَادَ، فَإِنْ زِدْتَ عَلَى مِدَادِهَا قُلْتَ: مَدَدْتُهَا. وَاسْتَمْدَدْتُ مِنْهَا أَيَّ: أَخَذْتُ فَإِنْ أَخَذْتَ مِدَادَهَا كُلَّهُ قُلْتَ: قَعَرْتُ الدَّوَاةَ أَقْعَرَهَا قَعْرًا، وَاشْتِقَاقُهُ أَنَّكَ بَلَغْتَ إِلَى قَعْرِهَا، وَقَدْ سُمِعَ أَقْعَرْتُ الْإِنَاءَ إِقْعَارًا إِذَا جَعَلْتَ لَهُ قَعْرًا. وَإِذَا

^١ (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٢٦٨ .

أُلْصِقَ الْقُطْنُ يَعْنِي أَوْ غَيْرُهُ بِالذَّوَاةِ، فَهُوَ لَيْقَةٌ، مُشْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ: مَا يَلِيقُ فُلَانٌ بِقَلْبِي أَيْ مَا يَلْصِقُ بِهِ، وَيُقَالُ: أَلْقَتْ الذَّوَاةُ إِلاَقَةً، وَلَقَتْهَا لَيْقًا وَلُيُوقًا وَلَيْقَانًا إِذَا أَلْصَقَتْ مِدَادَهَا، وَقَدْ أَنْعَمْتَ لَيْقَةَ الذَّوَاةِ إِنْعَامًا أَيْ: زِدْتَ فِي لَيْقِهَا وَأَنْعَمَ الشَّيْءُ إِذَا زَادَ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ «وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ مِنْهُمْ وَأَنْعَمًا» أَيْ: زَادَ عَلَى ذَلِكَ.

وَمِنْهُ سَخَقَتْ الْمِدَادُ سَخَقًا نَعَمًا قِيلَ لِلْفَرَاءِ لَمْ سُمِّيَ الْمِدَادُ حَبْرًا قَالَ: يُقَالُ لِلْعَالِمِ: حَبْرٌ وَحَبْرٌ وَإِنَّمَا أَرَادُوا مِدَادَ حَبْرٍ فَحَذَفُوا مِدَادًا ثُمَّ جَعَلُوا مَكَانَهُ حَبْرًا^١.

٨- التَّهَمُّ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، وَعَدَمُ الْإِكْتِفَاءِ بِالْمَعْرِفَةِ، وَمُزَاحِمَةُ التَّلَامِيذِ فِي حُضُورِ الدُّرُوسِ:

أ- التَّهَمُّ فِي الْحُصُولِ عَلَى الْمَعْرِفَةِ:

قال المصنف -رحمه الله-: "وَقَالَ عُمَرُ الْمُهَاجِرِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ لَهُ لِسَانًا سَتُولًا، وَقَلْبًا عَقُولًا رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْهُ"^٢.

ب- سؤال العلماء، ومُزَاحِمَةُ الْمُتَعَلِّمِينَ فِي حُضُورِ مَجَالِسِ الْعِلْمِ:

قال المصنف -رحمه الله-: "وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ حَدَّثَنَا جُنْدُبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرُّوَاسِيُّ ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: جَالَسُوا الْكُبَرَاءَ وَسَأَلُوا الْعُلَمَاءَ وَخَالَطُوا الْحُكَمَاءَ قَالَ الْبَيْهَقِيُّ رُوِيَ مَرْفُوعًا وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَقَالَ لُقْمَانُ: يَا بُنَيَّ جَالِسِ الْعُلَمَاءَ وَزَاحِمِهِمْ بِرُكْبَتَيْكَ، فَإِنَّ اللَّهَ يُخَيِّ الْقُلُوبَ بِنُورِ الْحِكْمَةِ كَمَا يُخَيِّ الْأَرْضَ بِوَابِلِ الْمَطَرِ، وَعَنْ أَنَسٍ مَرْفُوعًا: مِنْهُوَ مَنْ لَا يَشْبَعَانِ طَالِبُ عِلْمٍ وَطَالِبُ دُنْيَا. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ"^٣.

ت- أَخْذُ الْمُهَمِّ مِنْ جَمِيعِ الْعُلُومِ:

مِنْ عِلَامَاتِ التَّلْمِيذِ الْمُتَمَيِّزِ فِي دَرَسِهِ، التَّنَوُّعُ فِي مَصَادِرِ الْعِلْمِ، وَأَخْذُ الْمُهَمِّ مِنْ كُلِّ فَنٍّ،

نَقَلَ الْمَصْنَفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "عَنِ ابْنِ الْجَوَازِيِّ قَوْلَهُ "فَلَمَّا رَأَيْتَ فِي الصَّبَا أَنَّ كُلَّ مَنْ بَرَعَ مِنْ أَوْلَئِكَ فِي فَنٍّ مَا اسْتَقْصَى، وَإِنَّمَا عَوَّقَتْهُ فُضُولُهُ عَنْ الْمُهَمِّ، وَمَا بَلَغَ الْعَايَةَ رَأَيْتَ أَنَّ أَخْذَ

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٢٧٠ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٢٢٤ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٢٢٤-٢٢٥ .

الْمُهْمٌ مِنْ كُلِّ عِلْمٍ هُوَ الْمُهْمٌ^١.

ث - اهْتِمَامُ الْمُتَعَلِّمِ بِشَكْلِهِ الْخَارِجِيِّ:

الْمُتَعَلِّمُ يَجِبُ أَنْ يَهْتَمَّ بِشَكْلِهِ الْخَارِجِيِّ، مِنْ نِظَافَةِ الْجَسَدِ وَالْمَلْبَسِ وَالْمَأْكَلِ وَالْمَشْرَبِ، وَكُلُّ مَا لَهُ تَعَلُّقٌ بِشَكْلِهِ الْخَارِجِيِّ، وَقَدْ أَشَارَ الْمُصَنِّفُ إِلَى مَجْمُوعَةٍ مِنْ هَذِهِ الْأَدَابِ الْعَامَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالشَّكْلِ الْخَارِجِيِّ لِلْمُتَعَلِّمِ، وَضَعَهَا الْبَاحِثُ عَلَى شَكْلِ نِقَاطٍ كَالآتِي:

- تَسْرِيحُ الشَّعْرِ:

قَالَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: "يُسَنُّ أَنْ يَغْسِلَ شَعْرَهُ وَيُسَرِّحَهُ وَيَفْرِقَهُ"^٢.

- تَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ:

قَالَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: "يُسَنُّ أَنْ يُقْلِمَ أَظْفَارَهُ مُخَالَفًا كُلَّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ زَادَ بَعْضُهُمْ قَبْلَ الزَّوَالِ"^٣، قَالَ: "وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَرَادَ رَجُلٌ أَنْ يُقْلِمَ أَظْفَارَهُ عِنْدَ سُفْيَانَ وَكَانَ يَوْمَ الْخَمِيسِ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ لَوْ تَرَكْتَهُ إِلَى غَدِ الْجُمُعَةِ فَقَالَ سُفْيَانُ لَا تُؤَخِّرِ السُّنَّةَ لَشَيْءٍ، وَيُسَنُّ أَنْ يُقْلِمَهَا كُلَّ أَرْبَعِينَ يَوْمًا فَأَقْلَ لِلْخَبَرِ الصَّحِيحِ وَقِيلَ: الْمُقِيمُ كُلَّ عِشْرِينَ يَوْمًا، وَالْمُسَافِرُ كُلَّ أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَقِيلَ: عَكْسُهُ"^٤.

- اسْتِخْدَامُ الطَّيِّبِ وَالْمُنْظَفَاتِ وَالْمَطَهَّرَاتِ لِلْبَدَنِ:

قَالَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: "وَيَتَطَيَّبُ فِي بَدَنِهِ وَثِيَابِهِ بِمَا لَا لَوْنَ فِيهِ"^٥.

- التَّهْيِئَةُ عَنِ الْقَرَعِ:

قَالَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: "وَيُكْرَهُ حَلْقُ الْقَفَا مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ نَصَّ عَلَيْهِ وَقَالَ أَيْضًا هُوَ مِنْ فِعْلِ الْمَجُوسِ "وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ" وَهَذَا يَقْتَضِي التَّحْرِيمَ وَقَيَّدَ فِي الشَّرْحِ

^١ (المرجع السابق): ج ٢ . ص ٢٢٩ .

^٢ (المرجع السابق): ج ٣ . ص ٥٠٦ .

^٣ (المرجع السابق): ج ٣ . ص ٥٠٧ .

^٤ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٣ . ص ٥٠٨ .

^٥ (المرجع السابق): ج ٣ . ص ٥١٠-٥١١ .

كَرَاهِيَّةَ حَلْقِهِ لِمَنْ لَمْ يَخْلُقْ رَأْسَهُ وَهُوَ قَوْلٌ فِي الرَّعَايَةِ^١.

الفصل الرابع: الآداب المشتركة بين المعلم والمتعلم

وسيتناول فيه الباحث الآداب المشتركة بين المعلم والمتعلم عند الإمام ابن مفلح:

المبحث الأول:

مُحَارَبَةُ الْأَمْرَاضِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ

المبحث الثاني:

تَطْهِيرُ النُّفُوسِ وَإِحْيَاؤُهَا

المبحث الثالث:

التَّحْلِيُّ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ

^١ (المرجع السابق) : ج ٣ . ص ٥١٤ .

المبحث الأول: محاربة الأمراض الاجتماعية:

تمهيد:

التعليم عملية اجتماعية، والمدرسة من أهم العوامل المؤثرة في الاستقرار الاجتماعي، وهناك أمراض سلوكية تؤثر في الوسط المدرسي فيتأثر بسببها الوسط الاجتماعي، كالغيبة والتهمية والكذب والعصية القبلية، وانتشار هذه الأمراض تسبب التفكك في المجتمع المدرسي فيتأثر بذلك المجتمع تبعاً، ويقل التعاون بين أفرادِهِ، ويكثر التشاحن، فتضعف بذلك الرابطة الاجتماعية التي هي من مقاصد الشريعة الإسلامية.

وقد تحدث ابن مفلح -رحمه الله- عن الآفات الاجتماعية، التي تكون البيئة التعليمية مناحاً مناسباً لوجودها، قام الباحث بترتيبها، كالآتي:

١- الكذب والحذر منه:

الكذب من أهم الأمور التي ينبغي على المعلم والمتعلم الحذر منها، لأنه إخبارٌ بغير الحقيقة، وقد عرفه الإمام ابن مفلح -رحمه الله- فقال: "هو: إخباره عن الشيء خلاف ما هو عليه"^١.

ثم ذكر المصنف -رحمه الله- مساوي الكذب:

أ- كان النبي صلى الله عليه وسلم يُغضُّ الرجل الذي يحمل هذه الصفة، قال ابن مفلح -رحمه الله-: "عن الأعمش قال حدثت عن أبي أمامة مرفوعاً: "يُطبعُ المؤمن على الخصال كلها إلا الخيانة والكذب"، و"عن عائشة قالت ما كان خلق أبغض إلى أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من الكذب. لقد كان الرجل يكذب عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الكذبة فما يزال في نفسه عليه حتى يعلم أنه أحدث منها توبةً رواه أحمد"^٢.

^١ المقدسي، محمد بن مفلح. الآداب الشرعية. (مرجع سابق). ج ١. ص ٦٢.

^٢ (المرجع السابق): ج ١. ص ٥١-٥٢.

ب- الكذب نوعٌ من أنواع الغشِّ، وقد أشار المصنّف -رحمه الله- في ذلك إلى ما جاء عن: "أسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنهما -: أن امرأة قالت يا رسول الله إن لي ضرّة فهل عليّ جناح إن تشبعت من زوجي غير الذي يعطيني قال المتشعب بما لم يعط كلابس ثوبي زور، رواه أحمد والبخاري ومسلم وأبو داود وغيرهم"^١.

ت- صاحب هذه الصفة متوعد بالويل والثبور في الآخرة، وقد أشار المصنّف -رحمه الله- في ذلك إلى ما جاء عن: "بهر بن حكيم عن أبيه عن جدّه مرفوعاً "ويلٌ للذي يحدث فيكذب ليضحك به القوم ويلٌ له ويلٌ له" له طرقٌ إلى بهز وهو ثابتٌ إليه وبهز حديثه حسنٌ رواه أبو داود، والتّسائي والتّرمذي وحسنه ولأحمد حديثٌ مكحولٌ عن أبي هريرة ولم يسمع منه"^٢.

ث- صاحب هذه الصفة ناقص الإيمان، قال المصنّف -رحمه الله-: "قال البخاري وغيره مرفوعاً "لا يؤمن العبدُ الإيمانَ كلّهُ حتّى يترك الكذب في المزاح ويترك المراء وإن كان صادقاً"^٣.

ما يستثنى من الكذب:

كلُّ ما ورد النصُّ بإباحته في الكذب، لم يُحجّه إلّا اضطراراً للموقف الذي استدعى تلك الصّفة، وقد أشار المصنّف -رحمه الله- إلى هذه الحالات، فقال: "وقال منصورٌ لأبي عبد الله: رخص في الكذب في ثلاث قال: وما بأسٌ على ما قيل في الحديث"^٤. وهي كالآتي:

أ- في الحرب وما تستدعيه ظروفها:

قال المصنّف -رحمه الله-: "وقال أبو طالب: قال أبو عبد الله لا بأس أن يكذب لهم

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٥٥ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٥٥ .

^٣ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٥٥ .

^٤ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٥٥ .

لِيَنْجُوَ يَعْنِي الْأَسِيرَ قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْحَرْبُ خُدْعَةٌ^١.

وقال في موضع آخر: "وفي الحرب كذلك قال النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: الحرب خدعة، وكان النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إذا أراد غزوة ورى بغيرها لم ير بذلك بأساً في الحرب. فأما الكذب بعينه فلا، قال النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كالكذب مُجَانِبُ الْإِيمَانِ، كَذَا قَالَ، ورؤي هذا الخبر في المُسْنَدِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ مَوْقُوفًا^٢.

ب- الإصلاح بين المتخاصمين:

قال المصنف - رحمه الله -: "وقال في رواية حنبل: الكذب لا يصلح منه جد ولا هزل قلت له فقول النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: إلاً أن يكون يصلح بين اثنين أو رجل وامرأته يريد بذلك رضاها" قال: لا بأس به، فأما ابتداء الكذب فهو منهى عنه^٣.

وقال في موضع آخر: "وعن أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط مرفوعاً: ليس الكذاب الذي يصلح بين اثنين أو قال بين الناس فيقول خيراً أو ينمي خيراً" رواه الإمام أحمد^٤.

ت- حديث الرجل مع زوجته:

قال المصنف - رحمه الله -: "وعن شهر عن أسماء بنت يزيد مرفوعاً: كل الكذب يكتب على ابن آدم إلا ثلاث خصال، إلا رجل كذب لامرأته ليرضيها، أو رجل كذب في خديعة حرب، أو رجل كذب بين امرأتين مسلمين ليصلح بينهما، رواه أحمد^٥.

وقال المصنف - رحمه الله - في موضع آخر: وللترمذي "لا يحل الكذب" وفي رواية "لا

يصلح الكذب إلا في ثلاث يحدث الرجل امرأته ليرضيها، والكذب في الحرب،

والكذب ليصلح بين الناس" وقال: حسن وقد روي عن شهر مرسلاً.

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٥٥ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٥٥ .

^٣ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٥٥ .

^٤ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٥٦ .

^٥ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٥٦ .

وَفِي الْمَوْطَأِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ مُرْسَلًا "أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكْذِبُ لِمَرَأَتِي؟ فَقَالَ لَا خَيْرَ فِي الْكَذِبِ فَقَالَ: فَأَعِدْهَا وَأَقُولُ لَهَا؟ فَقَالَ لَا جُنَاحَ عَلَيْكَ"^١.

٢- كثرة المراء والجدل:

كثرة المراء والجدل لا تأتي على العملية التعليمية بخير، فبسببها تحدث الشحناء بين المتجادلين، ويضيع بسببها الوقت فيما لا فائدة منه، ولا يحصل بسببها مخزون علمي، وتهدر فيها الطاقات، وتُسبب العداوات في المجتمع التعليمي.

قال المصنف -رحمه الله- في تعريف المراء: "المراء في اللغة الجدل يقال: ماري يُماري ممرارة ومراء، أي: جادل. وتفسير المراء في اللغة استخراج غضب المُجادل من قولهم: مرئت الشاة إذا استخرجت لبنها"^٢.

وقد ذكر المصنف -رحمه الله- عدة مساوئ للجدل والممارة، سيوردها الباحث فيما يلي:

أ- صاحب هذه الصفة حامل لصفتي الظلم والإثم:

قال المصنف -رحمه الله-: "وَقَالَ لُقْمَانُ أَيْضًا: "يَا بُنَيَّ مَنْ قَصَرَ فِي الْخُصُومَةِ خَصِمَ، وَمَنْ بَالَغَ فِيهَا أَثِمَ، فَقُلْ الْحَقَّ وَلَوْ عَلَى نَفْسِكَ فَلَا تُبَالِ مَنْ غَضِبَ. وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: كَفَى بِكَ ظَالِمًا أَنْ لَا تَزَالَ مُخَاصِمًا، وَكَفَى بِكَ آثِمًا أَنْ لَا تَزَالَ مُمَارِيًا. وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مِثْلُهُ"^٣.

ب- صاحب هذه الصفة لا بد من أن يكذب للانتصار لنفسه على الأغلب:

قال المصنف -رحمه الله-: "وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى: مَا مَارَيْتُ أَخِي أَبَدًا؛ لِأَنِّي

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٥٧ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٥٢ .

^٣ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٥٣ .

إِنْ مَارَيْتُهُ إِمَّا أَنْ أَكْذِبَهُ، وَإِمَّا أَنْ أُغْضِبَهُ".^١

ت- هذه الصِّفة، تؤثرُ على دينِ المُجادِلِ وتملأُ صدره بالشحناء:

قال المصنّف -رحمه الله-: "وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ: الْخُصُومَةُ تَمْحُقُ الدِّينَ وَتُثَبِّتُ الشَّحْنَاءَ فِي صُدُورِ الرِّجَالِ".^٢

ث- هذه الصِّفة تُقلِّلُ كَرَامَةَ الرَّجُلِ:

قال المصنّف -رحمه الله-: "قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: سَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا يَقُولُ: مَنْ لَاحَى الرِّجَالَ وَمَارَاهُمْ قَلَّتْ كَرَامَتُهُ، وَمَنْ أَكْثَرَ مِنْ شَيْءٍ عُرِفَ بِهِ".^٣

ج- صاحبُ هذه الصِّفةِ تتَّمُ خسارته:

قال المصنّف -رحمه الله-: "وَقَالَ بِلَالُ بْنُ سَعْدٍ (الْإِمَامُ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ أَلْفَ رَكْعَةٍ وَمَحَلُّهُ بِالشَّامِ كَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ بِالْبَصْرَةِ) قَالَ: إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ لَجُوجًا مُمَارِيًّا فَقَدْ تَمَّتْ خَسَارَتُهُ".^٤

٣- الحَذَرُ مِنْ نَشْرِ الْإِشَاعَاتِ:

جاءَ في معاجِمِ اللُّغَةِ: "شيع: قَالَ اللَّيْثُ: شَاعَ الشَّيْءُ يَشِيعُ مَشَاعًا وَشَيْعُوعَةً فَهُوَ شَائِعٌ: إِذَا ظَهَرَ وَتَفَرَّقَ، وَأَجَازَ غَيْرُهُ شَاعَ شُيُوعًا. وَتَقُولُ: تَقَطَّرُ قَطْرَةً مِنْ لَبَنٍ فِي الْمَاءِ فَتَشِيعُ فِيهِ أَيْ تَفَرَّقُ فِيهِ، قَالَ: وَنَصِيبُ فَلَانٍ شَائِعٌ فِي جَمِيعِ هَذِهِ الدَّارِ".^٥

شيع: (شَاعَ) الْخَبَرُ يَشِيعُ (شَيْعُوعَةً) ذَاعَ. وَسَهْمٌ (مُشَاعٌ) وَ (شَائِعٌ) أَيْ غَيْرُ مَقْسُومٍ، وَ (أَشَاعَ) الْخَبَرَ أَذَاعَهُ".^٦

^١ (المرجع السابق): ج ١ . ص ٥٣ .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٥٣ .

^٣ (المرجع السابق): ج ١ . ص ٥٣ .

^٤ (المرجع السابق): ج ١ . ص ٥٣ .

^٥ الأزهرى، محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروى، أبو منصور . تهذيب اللغة . (مرجع سابق) . ج ٣ . ص ٤٠ .

^٦ الرازى، الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفى الرازى . مختار الصحاح . تحقيق يوسف

الشيخ محمد . المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا . ط ٥ . ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م . ج ١ .

ص ١٧١ .

وَيُلَاحِظُ مِنَ التَّعْرِيفَاتِ اللُّغَوِيَّةِ، تَأْكِيدُهَا عَلَى مَعْنَى الشُّيُوعِ وَالْإِنْتِشَارِ وَالظُّهُورِ فِي مَعْنَى الْإِشَاعَةِ، وَلَمْ يَجِدِ الْبَاحِثُ تَعْرِيفًا عِلْمِيًّا دَقِيقًا، وَمِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ مِنَ التَّعْرِيفَاتِ اللُّغَوِيَّةِ، وَضَعَ الْبَاحِثُ تَعْرِيفًا إِجْرَائِيًّا لِلْإِشَاعَةِ بِأَنَّهَا: (عِبَارَاتٌ أَوْ قَضَايَا، قَابِلَةٌ لِلتَّصْدِيقِ تَنْتَقِلُ مِنْ شَخْصٍ إِلَى شَخْصٍ آخَرَ بِالْكَلِمَةِ الْمَنْطُوقَةِ، وَلَا تَحْمِلُ مَعَايِيرَ الصَّدَقِ أَوْ الْكَذِبِ).

الْإِشَاعَةُ خَطَرُهَا كَبِيرٌ عَلَى الْمُجْتَمَعِ الْمَدْرَسِيِّ، تُدْمِرُ الْمُجْتَمَعَ الْمَدْرَسِيَّ وَمِنْهُ إِلَى الْمُجْتَمَعِ الْعَامِّ، وَتَهْدِمُ الْأُسْرَ، وَتُفَرِّقُ بَيْنَ الْأَحْبَةِ، وَتُهْدِرُ الْأَمْوَالَ، وَتُضَيِّعُ الْإِنْجَازَاتِ.

وَيَتَضَيَّحُ عَظِيمُ شَرِّهَا فِي حَادِثَةِ الْإِفْكِ^١: كَيْفَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَثَ شَهْرًا كَامِلًا وَهُوَ مَهْمُومٌ مَحْزُونٌ، لَمْ يَتَزَلَّ الْوَحْيُ عَلَيْهِ لِيُبَيِّنَ لَهُ حَقِيقَةَ الْأَمْرِ، وَلَا يَعْرِفُ عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ إِلَّا الطَّهَرَ وَالْعَفَافَ.

وَقَدْ وَجَّهَتِ الشَّرِيعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ عِنْدَ حُلُولِ الْإِشَاعَاتِ بَعْدَ نُقَاطِ، كَالتَّالِي:

أ- التَّثْبُتُ:

يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾^٢، وَفِي قِرَاءَةٍ أُخْرَى (فَتَبَيَّنُوا).

وَمِنْ طُرُقِ التَّثْبُتِ، إِرْجَاعُ الْأَمْرِ لِأَهْلِ الْإِخْتِصَاصِ:

يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾^٣، قَالَ الشَّيْخُ السَّعْدِيُّ: "هَذَا تَأْدِيبٌ مِنَ اللَّهِ لِعِبَادِهِ عَنْ فِعْلِهِمْ هَذَا غَيْرِ

^١ البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري . الجامع المسند الصحيح . (مرجع سابق) . باب لولا إذ

سمعتوه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا . ج ٦ . ص ١٠١ .

^٢ سورة الحجرات : الآية (٦) .

^٣ سورة النساء : الآية (٨٣) .

اللائق، وَأَنَّهُ يَنْبَغِي لَهُمْ إِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأُمُورِ الْمُهَمَّةِ وَالْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْأَمْنِ وَسُرُورِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ بِالْخَوْفِ الَّذِي فِيهِ مُصِيبَةٌ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَّبَتُوا وَلَا يَسْتَعْجِلُوا بِإِشَاعَةِ ذَلِكَ الْخَبَرِ، بَلْ يَرُدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ، أَهْلِ الرَّأْيِ وَالْعِلْمِ وَالنُّصْحِ وَالْعَقْلِ وَالرَّزَانَةِ، الَّذِينَ يَعْرِفُونَ الْأُمُورَ وَيَعْرِفُونَ الْمَصَالِحَ وَضِدَّهَا، فَإِنْ رَأَوْا فِي إِذَاعَتِهِ مَصْلَحَةً وَنَشَاطًا لِلْمُؤْمِنِينَ وَسُرُورًا لَهُمْ وَتَحَرُّزًا مِنْ أَعْدَائِهِمْ فَعَلُوا ذَلِكَ، وَإِنْ رَأَوْا أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ مَصْلَحَةٌ، أَوْ فِيهِ مَصْلَحَةٌ وَلَكِنْ مَضَرَّةٌ تَزِيدُ عَلَى مَصْلَحَتِهِ، لَمْ يُذِيعُوهُ، وَلِهَذَا قَالَ: ﴿لَعَلَّمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ أَي: يَسْتَخْرِجُونَهُ بِفِكْرِهِمْ وَآرَائِهِمْ السَّدِيدَةِ وَعُلُومِهِمُ الرَّشِيدَةَ^١.

ب- النَّاقِلُ لِلإِشَاعَةِ مِنَ الْفَاسِقِينَ:

فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾^٢، فَجَعَلَ اللَّهُ مَنْ نَقَلَ الْخَبَرَ دُونَ تَثَبُّتِ مِنَ الْفَاسِقِينَ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ"^٣.

ث- التَّفَكُّرُ فِي عَوَاقِبِ الإِشَاعَةِ:

وَفِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾^٤.

وَقَدْ وَضَعَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فَصلاً قَالَ فِيهِ: "فَصْلٌ فِي الزَّعْمِ وَكَوْنِ زَعْمُوا مَطِيَّةً

^١ السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي . تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان .

تحقيق عبد الرحمن بن معلا اللويحق . مؤسسة الرسالة . ط ١ . ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م . ج ١ .

ص ١٩٠ .

^٢ سورة الحجرات : الآية (٦) .

^٣ مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري . المسند الصحيح المختصر . (مرجع سابق) . باب : النهي

عن الحديث بكل ما سمع . ج ١ . ص ١٠ .

^٤ سورة الحجرات : الآية (٦) .

الكذب"¹.

ثُمَّ قَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي تَفْسِيرِهِ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ زَعَمُوا كُنْيةَ الْكَذِبِ وَكَانَ مُجَاهِدٌ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: زَعَمَ فَلَانٌ اقْتَصَرَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ عَلَى الْكَرَاهَةِ عِنْدَهُ"².

قَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: بَابٌ فِي قَوْلِ الرَّجُلِ زَعَمُوا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَوْ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لِابْنِ مَسْعُودٍ: مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ فِي زَعَمُوا؟ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: بئسَ مَطِيَّةُ الرَّجُلِ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ حُذِيفَةُ وَاقْتَصَرَ عَلَى هَذَا"³.

قَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "وَالزَّعْمُ بِضَمِّ الزَّايِ وَالْفَتْحِ قَرِيبٌ مِنَ الظَّنِّ قَالَ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ فِي سُجُودِ التَّلَاوَةِ الزَّعْمُ يُطْلَقُ عَلَى الْقَوْلِ الْمُحَقَّقِ، وَعَلَى الْكَذِبِ، وَعَلَى الْمَشْكُوكِ فِيهِ، وَيَنْزِلُ كُلُّ مَوْضِعٍ عَلَى مَا يَلِيقُ بِهِ وَقَالَ فِي أَوَّلِ خُطْبَةِ مُسْلِمٍ كَثَرَ الزَّعْمُ بِمَعْنَى الْقَوْلِ"⁴.

٤- الْبُهْتُ وَالْغِيبةُ وَالنَّمِيمَةُ وَالنَّفَاقُ:

قَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "فَصَلُّ فِي الْبُهْتِ وَالْغِيبةِ وَالنَّمِيمَةِ وَالنَّفَاقِ"⁵، ثُمَّ قَالَ - رَحِمَهُ اللَّهُ-: "وَيَحْرُمُ الْبُهْتُ وَالْغِيبةُ وَالنَّمِيمَةُ وَكَلَامُ ذِي الْوَجْهَيْنِ"⁶.

أ- الْبُهْتُ وَالْغِيبةُ:

جاءَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: "الْبُهْتُ وَالْغِيبةُ: مِنَ الْاِغْتِيَابِ. وَاغْتَابَ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ اِغْتِيَابًا إِذَا

¹ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٧٢ .

² (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٧٢ .

³ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٧٤ .

⁴ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٧٤ .

⁵ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٣٣ .

⁶ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٣٤ .

وَقَعَ فِيهِ، وَهُوَ أَنْ يَتَكَلَّمَ خَلْفَ إِنْسَانٍ مَسْتَوْرٍ بِسُوءٍ، أَوْ بِمَا يُعْمَهُ لَوْ سَمِعَهُ وَإِنْ كَانَ فِيهِ،
فَإِنْ كَانَ صِدْقًا، فَهُوَ غِيْبَةٌ؛ وَإِنْ كَانَ كَذِبًا، فَهُوَ الْبَهْتُ وَالْبُهْتَانُ؛ كَذَلِكَ جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ،
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا مِنْ وَرَائِهِ، وَالْأَسْمُ: الْغِيْبَةُ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: وَلَا
يَعْتَبُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا؛ أَي لَا يَتَنَاوَلُ رَجُلًا بظَهْرِ الْغَيْبِ بِمَا يَسُوءُهُ مِمَّا هُوَ فِيهِ. وَإِذَا تَنَاوَلَهُ بِمَا
لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ بَهْتُ وَبُهْتَانٌ^١.

قال المصنف - رحمه الله -: "عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - "لَمَّا عُرِجَ بِي مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ يَخْمُشُونَ
وُجُوهُهُمْ وَصُدُورَهُمْ، فَقُلْتُ يَا جَبْرِيلُ مَنْ هَؤُلَاءِ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ
وَيَقْعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ" رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُصَفَّى حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ وَأَبُو الْمُغِيرَةِ قَالَا ثنا
صَفْوَانُ حَدَّثَنَا رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ أَنَسٍ حَدِيثٌ صَحِيحٌ قَالَ حَدَّثَنِي
يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ عَنْ بَقِيَّةٍ لَيْسَ فِيهِ عَنْ أَنَسٍ، وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - قَالَ: "إِنَّ مِنْ أَرْبَى الرَّبَا الْأَسْطِطَالَةَ فِي عَرْضِ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقٍّ" رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو
دَاوُدَ، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَقَالَ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ الْغِيْبَةُ مَرَعَى اللَّثَامِ، وَقَالَ أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ: لَا
يَذْكُرُ فِي النَّاسِ مَا يَكْرَهُونَهُ إِلَّا سَفَلَةٌ لَا دِينَ لَهُ، وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُسَافِرٍ عَنْ
عَمْرِو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ زُهَيْرٍ هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا: "إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ اسْطِطَالَةَ الْمَرْءِ فِي عَرْضِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَمِنْ
الْكَبَائِرِ السَّبْتَانِ بِالسَّبَةِ" حَدِيثٌ حَسَنٌ^٢.

وقال المصنف - رحمه الله -: "وَرَوَى الْخَلَّالُ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَصِفُ الرَّجُلَ
بِالْعُورِ أَوْ الْعَرَجِ لَا يُرِيدُ بِذَلِكَ شَيْنَهُ إِلَّا إِرَادَةَ أَنْ يُعْرِفَ؟ قَالَ لَا أَذْرِي هَذَا غِيْبَةٌ، وَقَالَ مُحَمَّدٌ
بْنُ يَحْيَى الْكَحَّالُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ " الْغِيْبَةُ أَنْ تَقُولَ فِي الرَّجُلِ مَا فِيهِ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: وَإِنْ قَالَ

^١ ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري . لسان العرب .

= (مرجع سابق) . فصل الغين المعجمة . ج ١ . ص ٦٥٦ .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٣٤ .

مَا لَيْسَ فِيهِ فَهَذَا بُهْتٌ"، وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ أَحْمَدُ هُوَ الْمَعْرُوفُ عَنِ السَّلَفِ وَبِهِ جَاءَ الْحَدِيثُ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَمُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ^١.

ب- التَّمِيمَةُ:

جاءَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: "نَمْ: التَّمُّ: التَّوْرِيشُ وَالْإِغْرَاءُ وَرَفَعَ الْحَدِيثَ عَلَى وَجْهِ الْإِشَاعَةِ وَالْإِفْسَادِ، وَقِيلَ: تَزْيِينُ الْكَلَامِ بِالْكَذِبِ، التَّهْدِيبُ: التَّمِيمَةُ وَالتَّمِيمُ هُمَا الْإِسْمُ، وَالنَّعْتُ نَمَامٌ؛ وَأُنْشِدَ ثَعْلَبٌ فِي تَعْدِيَةِ نَمٍّ بَعْلَى:

وَنَمَّ عَلَيْكَ الْكَاشِحُونَ، وَقَبْلَ ذَا... عَلَيْكَ الْهَوَى قَدْ نَمَّ، لَوْ نَفَعَ التَّمُّ وَرَجُلٌ نُمُومٌ وَنَمَامٌ وَمِنْهُ وَنَمَّ أَيُّ قَتَاتٍ مِنْ قَوْمٍ نَمَّيْنِ وَأَنْمَاءَ وَنَمَّ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ التَّمَامُ مَعْنَاهُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الَّذِي لَا يُمَسِّكُ الْأَحَادِيثَ وَلَمْ يَحْفَظْهَا، مِنْ قَوْلِهِمْ جُلُودٌ نَمَّةٌ إِذَا كَانَتْ لَا تُمَسِّكُ الْمَاءَ. يُقَالُ: نَمَّ فُلَانٌ يَنْمُو نَمًّا إِذَا ضَيَّعَ الْأَحَادِيثَ وَلَمْ يَحْفَظْهَا"^٢.

وَنَقَلَ ابْنُ مُفْلِحٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ- قَوْلَهُ: "وَعِنْدَ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَعِنْدَ غَيْرِهِمَا فِي أَوَّلِهِ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: "لَا يُبَلِّغُنِي أَحَدٌ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِي شَيْئًا فَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْهِمْ وَأَنَا سَلِيمُ الصَّدْرِ". قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَأْتِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَى الْحَدِيثِ، وَلَتَرْمِذِي فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ لِابْنِ مَسْعُودٍ: «دَعْنِي عَنْكَ فَقَدْ أُوذِيَ مُوسَى بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ"^٣.

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا: "لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِطَعَّانٍ وَلَا لَعَّانٍ وَلَا فَاحِشٍ وَلَا بَذِيءٍ" رَوَاهُ

^١ (المرجع السابق) . ج ١ . ص ٣٩ .

^٢ ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري . لسان العرب .

(مرجع سابق) . فصل النون . ج ١٢ . ص ٥٩٢ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٣٩ .

أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَسَنٌ غَرِيبٌ. وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ^١.

ت- النِّفَاقُ:

جاءَ في مُختارِ الصَّحاحِ: "النِّفَاقُ بِالْكَسْرِ فَعْلُ الْمُنَافِقِ"^٢، وفي لِسَانِ الْعَرَبِ: "وَيُقَالُ: قَلْبٌ مَرِيضٌ مِنَ الْعَدَاوَةِ، وَهُوَ النِّفَاقُ"^٣.

وقال المصنّف -رحمه الله- في تعريف النِّفَاقِ: "قال ابن عَقِيلٍ: النِّفَاقُ هُوَ: إِظْهَارُ الْجَمِيلِ، وَإِبْطَالُ الْقَبِيحِ، وَإِضْمَارُ الشَّرِّ مَعَ إِظْهَارِ الْخَيْرِ لِإِقْيَاعِ الشَّرِّ"^٤.

قال المصنّف -رحمه الله-: "وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَرْفُوعًا: إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ذُو الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بَوَجْهِهِ وَهَوْلَاءَ بَوَجْهِهِ" رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ. وَلَهُمَا "وَتَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ"، وَلِأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ "إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ" وَهَذَا؛ لِأَنَّهُ نِفَاقٌ وَخِدَاعٌ وَكَذِبٌ وَتَحِيلٌ عَلَى اطَّلَاعِهِ عَلَى أَسْرَارِ الطَّائِفَتَيْنِ؛ لِأَنَّهُ يَأْتِي كُلَّ طَائِفَةٍ بِمَا يُرْضِيهَا، وَيُظْهِرُ أَنَّهَا مَعَهَا، وَهِيَ مُدَاهَنَةٌ مُحَرَّمَةٌ ذَكَرَ ذَلِكَ الْعُلَمَاءُ قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ فِي الْفُتُونِ قَالَ تَعَالَى: ﴿كَانَهُمْ خَشْبٌ مُسْنَدَةٌ﴾^٥، أَي: مَقْطُوعَةٌ مُمَالَةً إِلَى الْحَائِطِ لَا تَقُومُ بِنَفْسِهَا وَلَا هِيَ ثَابِتَةٌ، إِنَّمَا كَانُوا يَسْتَنْدُونَ إِلَى مَنْ يَنْصُرُهُمْ، وَإِلَى مَنْ يَتَظَاهَرُونَ بِهِ ﴿يَخْسَبُونَ كُلٌّ صِيحَةً عَلَيْهِمْ﴾^٦، لِسُوءِ اعْتِقَادِهِمْ ﴿هُمْ الْعَدُوُّ﴾^٧، لِتَمَكُّنِ بَيْنَ الشَّرِّ بِالْمُخَاطَبَةِ وَالْمُدَاخَلَةِ وَعَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ " قَالَ: قِيلَ لِابْنِ عُمَرَ إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى أَمِيرِنَا فَتَقُولُ

^١ (المرجع السابق) . ج ١ . ص ٤٠ .

^٢ الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي . مختار الصحاح .

(مرجع سابق) . ج ١ . ص ٣١٦ .

^٣ ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري . لسان العرب .

(مرجع سابق) . فصل الميم . ج ٧ . ص ٢٣٢ .

^٤ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٩٥ .

^٥ سورة المنافقون : الآية (٤) .

^٦ سورة المنافقون : الآية (٤) .

^٧ سورة المنافقون : الآية (٤) .

الْقَوْلَ فَإِذَا خَرَجْنَا قُلْنَا غَيْرُهُ قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ ذَلِكَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنَ النِّفَاقِ " رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ.

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - مَرْفُوعًا "مِثْلُ الْمُنَافِقِ كَالشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً" رَوَاهُ أَحْمَدُ وَمُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ وَزَادَ: لَا تَدْرِي أَيُّهُمَا تَتَّبَعُ"¹.

ثُمَّ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - بَعْضًا مِنْ صِفَاتِ أَهْلِ النِّفَاقِ، الَّتِي يَنْبَغِي عَلَى الْمُعَلِّمِ وَالْمُتَعَلِّمِ الْحَذَرُ مِنْهَا: "وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا: آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ، زَادَ مُسْلِمٌ: وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، وَلَهُمَا أَيْضًا وَلِأَحْمَدَ وَغَيْرِهِ، "وَالثَّلَاثَةُ وَإِذَا اتُّمِّنَ خَانَ".

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مَرْفُوعًا "أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا اتُّمِّنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ" رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَلَهُمَا أَيْضًا وَلِأَحْمَدَ وَغَيْرِهِ "وَأِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ" بَدَلُ "وَإِذَا اتُّمِّنَ خَانَ" قَالَ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ: مَعْنَاهُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ نِفَاقُ الْعَمَلِ وَإِنَّمَا كَانَ نِفَاقُ التَّكْذِيبِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"².

٥ - الْحَذَرُ مِنَ الْمَكْرِ وَالْخَدِيعَةِ وَالسُّخْرِيَةِ وَالِاسْتِهْزَاءِ:

أ - المَكْرُ:

جاء في مُخْتَارِ الصَّحَاحِ: "م ك ر: الْمَكْرُ: الْإِحْتِيَالُ وَالْخَدِيعَةُ وَقَدْ مَكَرَ بِهِ مِنْ بَابِ نَصَرَ فَهُوَ مَا كَرَّ وَمَكَارٌ"³.

¹ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٣٥ - ٣٦ .

² المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٣٥ - ٣٦ .

³ الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي . مختار الصحاح .

ب- الخديعة:

جاء في لسان العرب: "خدع: الخدع: إظهار خلاف ما تخفيه. أبو زيد: خدعه يخدعه خدعاً، بالكسر، مثل سحره يسحره سحراً؛ قال رؤبة: وقد أداهي خدع من تخذعاً. وأجاز غيره خدعاً، بالفتح، وخديعة وخدعة أي أراد به المكر، وختلته من حيث لا يعلم، وخادعه مخادعة وخداعاً وخدعه، واختدعه: خدعه. قال الله عز وجل: "يخادعون الله".^١

ت- السخرية والاستهزاء:

جاء في مختار الصحاح: "وقال الأخفش: سخر: منه وبه وضحك منه، وبه وهزئ منه وبه".^٢

قال المصنف - رحمه الله -: "فصل في المكر والخديعة والسخرية والاستهزاء، ويحرم المكر والخديعة، والسخرية والاستهزاء قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ﴾"^٣ ٤.

وقال المصنف - رحمه الله - وقال تعالى ﴿وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ﴾^٥، وللتزمذي وقال غريب من حديث أبي سلمة الكندي عن فرقد السبخي عن مرة بن شراحيل الهمداني عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - مرفوعاً "ملعون من ضار مؤمناً أو مكر به" إسنادُهُ ضعیفٌ.

وعن لؤلؤة عن أبي صرمة "من ضارَّ الله به، ومن شاقَّ شقَّ الله عليه" رواه أبو داود

(مرجع سابق) ج ١ . ص ٢٩٦ .

^١ ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي . لسان العرب . (مرجع سابق) . فصل الخاء . ج ٨ . ص ٦٣ .

^٢ الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي . مختار الصحاح .

(مرجع سابق) . ج ١ . ص ١٤٤ .

^٣ سورة الحجرات : الآية (١١) .

^٤ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٤٣ .

^٥ سورة الهمزة : الآية (١) .

وَأَبْنُ مَاجَهَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَسَنٌ غَرِيبٌ وَفِي نُسخَةٍ صَحِيحٍ إِسْنَادٌ جَيِّدٌ مَعَ أَنَّ لُؤْلُؤَةَ تَفَرَّدَ عَنْهَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ^١.

٦- الحَذَرُ مِنْ بَذَاءَةِ اللِّسَانِ:

قَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "فَصْلٌ فِي حِفْظِ اللِّسَانِ وَتَوَقِّيِ الْكَلَامِ"^٢.

وَيَنْبَغِي عَلَى الْمُعَلِّمِ وَالتَّالِمِ حِفْظُ الْأَلْسُنِ مِنْ أَنْ تَقَعَ فِي الْفُحْشِ مِنَ الْكَلَامِ، أَوْ أَنْ تَتَعَوَّدَ عَلَى الْكَلَامِ الَّذِي لَا فَائِدَةَ مِنْهُ، أَوْ أَنْ تَتَعَوَّدَ عَلَى الْكَلَامِ الْكَثِيرِ، وَلِذَا كَانَ مِنْ عَادَةِ الْعُلَمَاءِ الْعَامِلِينَ وَالتَّالِمِينَ الصَّادِقِينَ تَوَقِّيَ اللِّسَانِ وَحِفْظِ الْكَلَامِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "وَرَوَى الْخَلَّلُ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: كَانُوا يَكْرَهُونَ فُضُولَ الْكَلَامِ، وَكَانُوا يَعْدُونَ فُضُولَ الْكَلَامِ مَا عَدَا كِتَابَ اللَّهِ أَنْ تَقْرَأَهُ أَوْ أَمْرًا بِمَعْرُوفٍ، أَوْ نَهْيًا عَنْ مُنْكَرٍ أَوْ أَنْ تَنْطِقَ فِي مَعِيشَتِكَ بِمَا لَا بُدَّ لَكَ مِنْهُ"^٣.

وَقَالَ الْمُصَنِّفُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: "وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَا خَيْرَ فِي فُضُولِ الْكَلَامِ، وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مَنْ كَثَرَ كَلَامُهُ كَثُرَ سَقَطُهُ"^٤.

ثُمَّ قَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "وَقَالَ خَالِدُ بْنُ صَفْوَانَ: لِرَجُلٍ كَثِيرٍ كَلَامُهُ: إِنَّ الْبَلَاغَةَ لَيْسَتْ بِكَثْرَةِ الْكَلَامِ، وَلَا بِخَفَةِ اللِّسَانِ، وَلَا بِكَثْرَةِ الْهَذْيَانِ، وَلَكِنَّهُ إِصَابَةُ الْمَعْنَى وَالْقَصْدُ إِلَى الْحُجَّةِ، وَسُئِلَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ مَا الْبَلَاغَةُ؟ قَالَ: "الْقَصْدُ إِلَى عَيْنِ الْحُجَّةِ بِقَلِيلِ اللَّفْظِ"، وَقِيلَ لِبَعْضِ الْيُونَانِيِّينَ مَا الْبَلَاغَةُ؟ قَالَ: "تَصْحِيحُ الْأَقْسَامِ، وَاخْتِيَارُ الْكَلَامِ"، وَقِيلَ لِرَجُلٍ مِنَ الرُّومِ مَا الْبَلَاغَةُ؟ فَقَالَ: "حُسْنُ الْإِقْتِصَادِ عِنْدَ الْبَدِیْهِةِ، وَإِبْصَاحُ الدَّلَالَةِ، وَالْبَصَرُ بِالْحُجَّةِ، وَانْتِهَازُ مَوْضِعِ الْفُرْصَةِ"، وَفِي الْخَبَرِ الْمَأْثُورِ "الْخَيْرُ كُلُّهُ فِي ثَلَاثٍ: السُّكُوتِ، وَالْكَلَامِ، وَالنَّظَرِ، فَطُوبَى لِمَنْ كَانَ سَكُوتُهُ فِكْرَةً، وَكَلَامُهُ حِكْمَةً، وَنَظَرُهُ

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٤٣ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٧٤ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٧٤ .

^٤ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٧٨ .

عِبْرَةً"، وَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ: سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ: لَا خَيْرَ فِي كَثْرَةِ الْكَلَامِ وَاعْتَبِرْ ذَلِكَ
بِالنِّسَاءِ وَالصَّبْيَانِ. أَعْمَالُهُمْ أَبَدًا يَتَكَلَّمُونَ وَلَا يَصْمُتُونَ^١.

ثُمَّ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فَوَائِدَ حِفْظِ اللِّسَانِ:

أ- النَّجَاةُ فِي الدُّنْيَا:

قَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "وَعَنْ ابْنِ عَمْرٍو مَرْفُوعًا "مَنْ صَمَتَ نَجَا" رَوَاهُ أَحْمَدُ
وَالْتِّرَمِذِيُّ وَقَالَ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ لَهِيْعَةَ، وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: " إِذَا أَصْبَحَ
ابْنُ آدَمَ قَالَتْ الْأَعْضَاءُ كُلُّهَا لِلِّسَانِ اتَّقِ اللَّهَ فِينَا فَإِنَّمَا نَحْنُ بِكَ فَإِنْ اسْتَقَمَّتْ اسْتَقَمَّتْنَا
وَإِنْ اغْوَجَتْ اغْوَجْنَا " رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ مَرْفُوعًا قَالَ وَهُوَ أَصَحُّ^٢.

ب- النَّجَاةُ فِي الْآخِرَةِ:

قَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا "إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَّبِعُنُ
فِيهَا يَزِلُّ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ" رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.
وَمَعْنَى مَا يَتَّبِعُنُ فِيهَا لَا يَتَأَمَّلُهَا وَيَجْتَهِدُ فِيهَا وَفِيمَا تَقْتَضِيهِ. وَفِي رِيَاضِ الصَّالِحِينَ لَا يَتَّبِعُنُ
فِيهَا أَخِيرٌ أَمْ لَا؟ وَفِي شَرْحِ مُسْلِمٍ فِي أَوَاخِرِ الْكِتَابِ مَعْنَاهُ لَا يَتَدَبَّرُهَا وَيُفَكِّرُ فِي قُبْحِهَا وَمَا
يَخَافُ أَنْ يَتَرْتَّبَ عَلَيْهَا، وَلِأَحْمَدَ وَالْبُخَارِيِّ: "إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ لَا
يُلْقِي لَهَا بَالًا يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهَا، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا
يَهْوِي بِهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ" وَلِلْتِّرَمِذِيِّ وَابْنِ مَاجَهَ: "إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ لَا يَرَى بِهَا بَأْسًا
يَهْوِي بِهَا سَبْعِينَ خَرِيفًا فِي النَّارِ" فَهَذِهِ الرَّوَايَةُ إِنْ صَحَّتْ، مَعْنَاهَا: لَا يَتَأَمَّلُهَا وَيَجْتَهِدُ فِيهَا
وَفِيمَا تَقْتَضِيهِ بَلْ قَالَهَا فِي بَادِي الرَّأْيِ وَرَوَاهُ مَالِكٌ وَأَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ مِنْ
حَدِيثِ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ وَفِيهِ "مَا كَانَ يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ"، وَفِيهِ "يَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ بِهَا
رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ"، وَفِيهِ "يَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ بِهَا سَخَطَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ" قَالَ التِّرْمِذِيُّ:

^١ (المرجع السابق): ج ١ . ص ٨٠ .

^٢ (المرجع السابق): ج ١ . ص ٧٥ .

حَسَنٌ صَحِيحٌ"^١.

ثُمَّ بَيَّنَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- الْحَالَاتِ الَّتِي يَجُوزُ فِيهَا إِطْلَاقُ اللِّسَانِ:

أ- الأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ:

قال: "وَلِلتِّرْمِذِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ وَغَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ خُنَيْسٍ الْمَكِّيِّ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ حَسَّانَ الْمَخْزُومِيَّ حَدَّثَنِي أُمُّ صَالِحٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ مَرْفُوعًا: "كُلُّ كَلَامٍ ابْنِ آدَمَ عَلَيْهِ لَا لَهُ إِلَّا أَمْرًا بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهْيًا عَنْ مُنْكَرٍ أَوْ ذِكْرَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ" وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ عَنْ ابْنِ الْيَسَارِ"^٢.

ب- كثرة ذكر الله تعالى:

قال المصنف: "وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَلَخٍ الْبَغْدَادِيِّ صَاحِبِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَفْصٍ ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَاطِبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا: "لَا تُكْثِرُوا الْكَلَامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ فَإِنَّ كَثْرَةَ الْكَلَامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ قَسْوَةٌ لِلْقَلْبِ، وَإِنَّ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى الْقَلْبُ الْقَاسِي"^٣.

٧- تَرْكُ الْعَصِيَّةِ الْقَبْلِيَّةِ:

العصبيَّة: جاء في لسان العرب: "والتَّعَصُّبُ: مِنَ الْعَصَبِيَّةِ. وَالْعَصَبِيَّةُ: أَنْ يَدْعُوَ الرَّجُلَ إِلَى نُصْرَةِ عَصَبَتِهِ، وَالتَّأَلُّبِ مَعَهُمْ، عَلَى مَنْ يُنَاوِيهِمْ، ظَالِمِينَ كَانُوا أَوْ مَظْلُومِينَ. وَقَدْ تَعَصَّبُوا عَلَيْهِمْ إِذَا تَجَمَّعُوا، فَإِذَا تَجَمَّعُوا عَلَى فَرِيقٍ آخَرَ، قِيلَ: تَعَصَّبُوا. وَفِي الْحَدِيثِ: الْعَصَبِيُّ مَنْ يُعِينُ قَوْمَهُ عَلَى الظُّلْمِ.

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٧٦ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٧٧ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٧٧ .

العَصِيُّ هُوَ الَّذِي يَغْضَبُ لِعَصَبَتِهِ، وَيُحَامِي عَنْهُمْ. وَالْعَصْبَةُ: الْأَقَارِبُ مِنْ جِهَةِ الْأَبِ، لِأَنَّهُمْ يُعْصِبُونَهُ، وَيَعْتَصِبُ بِهِمْ أَيْ يُحِيطُونَ بِهِ، وَيَشْتَدُّ بِهِمْ. وَفِي الْحَدِيثِ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ دَعَا إِلَى عَصَبِيَّةٍ أَوْ قَاتَلَ عَصَبِيَّةً.

العَصَبِيَّةُ وَالْتِعَصُّبُ: الْمُحَامَاةُ وَالْمُدَافَعَةُ. وَتَعَصَّبْنَا لَهُ وَمَعَهُ: نَصَرْنَاهُ. وَعَصْبَةُ الرَّجُلِ: قَوْمُهُ الَّذِينَ يَتَعَصَّبُونَ لَهُ، كَأَنَّهُ عَلَى حَذْفِ الزَائِدِ. وَعَصَبُ الْقَوْمِ: خِيَارُهُمْ. وَعَصَبُوا بِهِ: اجْتَمَعُوا حَوْلَهُ، قَالَ سَاعِدَةُ:

ولكن رأيتُ القومَ قد عَصَبُوا به... فلا شكَّ أنْ قد كانَ ثمَّ لَحِيمٌ

واعْصَوْصَبُوا: اسْتَجْمَعُوا، فَإِذَا تَجَمَّعُوا عَلَى فَرِيقٍ آخَرَ، قِيلَ: تَعَصَّبُوا. واعْصَوْصَبُوا: اسْتَجْمَعُوا وَصَارُوا عِصَابَةً وَعَصَائِبًا^١.

وَيَتَّضِحُ مِنَ التَّعْرِيفَاتِ اللَّغَوِيَّةِ السَّابِقَةِ الْمَعَانِي التَّالِيَةِ:

نَصْرَةُ الْأَقَارِبِ مَظْلُومِينَ أَوْ ظَالِمِينَ، التَّجْمُعُ مَعَ الْعَصْبَةِ، الْمُحَامَاةُ وَالْمُدَافَعَةُ.

وهذه العصبية القبلية وغيرها من العصبية بشكل عام كالتعصب للأندية في كرة القدم وغيرها، هذه العصبية يحصل بسببها تفكك المجتمع المدرسي، وحصول المشاكل، وعدم الاستقرار، بل قد يتطور الأمر فتحصل قضايا جنائية تسبب بكثير من المشاكل التي لا يتم إيقافها عند باب المدرسة، بل قد تتطور إلى الخارج، فتتسع المشكلة، وتحصل فجوة بين المتعلم والمجتمع المدرسي.

وقد أشار المصنف رحمه الله - إلى مساوئ العصبية، فقال:

: "وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: بَابٌ فِي الْعَصَبِيَّةِ، ثُمَّ رَوَى بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ إِلَى سِمَاكِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ مَوْقُوفًا وَمَرْفُوعًا قَالَ: "مَنْ نَصَرَ قَوْمَهُ عَلَى غَيْرِ الْحَقِّ فَهُوَ كَالْبَعِيرِ الَّذِي رَدِي فَهُوَ يَنْزِعُ بِذَنْبِهِ" حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَيُقَالُ: رَدِي وَتَرَدَّى لُعْتَانٍ كَأَنَّهُ تَفَعَّلَ

^١ ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري . لسان العرب .

(مرجع سابق) . ج ١ . ص ٦٠٦ .

مِنَ الرَّدَى الْهَلَاكُ، أَرَادَ أَنَّهُ وَقَعَ فِي الْإِثْمِ وَهَلَكَ كَالْبَعِيرِ إِذَا تَرَدَّى فِي الْبُيْرِ وَأُرِيدَ أَنْ يَنْزِعَ بِذَنْبِهِ فَلَا يَقْدِرُ عَلَى خَلَاصِهِ، وَعَنْ بَنْتٍ وَائِلَةَ سَمِعَتْ أَبَاهَا يَقُولُ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْعَصِيَّةُ قَالَ: "أَنْ تُعِينَ قَوْمَكَ عَلَى الظُّلْمِ" حَدِيثٌ حُسْنٌ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَقَدْ أَشَارَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- إِلَى أَنَّ الْمَحَبَّةَ لِلْقَبِيلَةِ وَالْأَهْلِ وَالْأَقَارِبِ، وَالَّتِي لَا يَحْصُلُ بِسَبَبِهَا ظُلْمٌ لِلْآخَرِينَ، لَيْسَتْ مِنَ الْعَصِيَّةِ الْمَذْمُومَةِ، فَقَالَ: "وَلِأَحْمَدَ وَابْنِ مَاجَهَ عَنْ وَائِلَةَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمِنَ الْعَصِيَّةُ أَنْ يُحِبَّ الرَّجُلُ قَوْمَهُ قَالَ لَا وَلَكِنْ مِنَ الْعَصِيَّةِ أَنْ يَنْصُرَ الرَّجُلُ قَوْمَهُ عَلَى الظُّلْمِ"^١.

ثُمَّ قَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "وَعَنْ سُرَاقَةَ قَالَ خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ "خَيْرُكُمْ الْمُدَافِعُ عَنْ عَشِيرَتِهِ مَا لَمْ يَأْتُمْ" إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ^٢.
وَقَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- بَعْدَ ذَلِكَ: "وَفِي هَذَا الْبَابِ رَوَى أَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُقْبَةَ عَنْ أَبِي عُقْبَةَ وَكَانَ مَوْلَى مِنْ أَهْلِ فَارِسَ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ أَحَدًا فَضَرَبْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَقُلْتُ: خُذْهَا وَأَنَا الْغُلَامُ الْفَارِسِيُّ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ وَقَالَ فَهَلَّا قُلْتَ وَأَنَا الْغُلَامُ الْأَنْصَارِيُّ" رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَهَ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ وَهُوَ مُدْلَسٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ تَفَرَّدَ عَنْهُ دَاوُدَ وَوَقَّعَهُ ابْنُ حَبَّانَ، وَلَمْ يُسَلِّمْ مِنْ حَدِيثِ جُنْدُبٍ: "مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عَمِيَّةٍ يَدْعُو عَصِيَّةً أَوْ يَنْصُرُ عَصِيَّةً فَقَتَلَتْهُ جَاهِلِيَّةٌ"^٣.

المبحث الثاني: تطهير النفوس وإحيائها:

تمهيد:

تحتاج البيئة التعليمية إلى تطهير النفوس بين أفرادها، فالمُتَعَلِّمُونَ بحاجة إلى تطهير أنفسهم مع بعضهم البعض، والمُتَعَلِّمُونَ بحاجة إلى ذلك فيما بينهم، والمُتَعَلِّمُونَ والمُتَعَلِّمُونَ بحاجة إلى إحياء أنفسهم بالإخلاص لله تعالى وتوحيده وحسن الظن بالآخرين، كي يتحقق الأمن

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٩٦ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٩٧ .

^٣ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٩٧ .

النَّفْسِي بينَ الأفرادِ فِي البيئَةِ التَّعْلِيمِيَّةِ مِمَّا ينعكسُ عَلَى سِيرِ العمليَّةِ التَّعْلِيمِيَّةِ بِرُمُوتِهَا، وَهَذَا التَّطَهِيرُ وَالإِحْيَاءُ لِلنَّفُوسِ، ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي عِدَّةِ نِقَاطٍ كَالتَّالِي:

١- الإِخْلَاصُ لِلَّهِ تَعَالَى:

جاءَ فِي مُختارِ الصَّحاحِ، فِي مادَّةِ خ ل ص: (خَلَصَ) الشَّيْءُ صَارَ (خَالِصًا) وَبَابُهُ دَخَلَ، وَ (خَلَصَ) إِلَيْهِ الشَّيْءُ وَصَلَ، وَ (خَلَّصَهُ) مِنْ كَذَا (تَخْلِصًا) أَيَّ نَجَّاهُ (فَتَخَلَّصَ)، وَ (خُلِّصَ) السَّمْنُ بِالضَّمِّ مَا خَلَصَ مِنْهُ، وَكَذَا (خِلَاصَتُهُ) بِالْكَسْرِ، وَ (أَخْلَصَ) السَّمْنُ طَبَخَهُ، وَ (الإِخْلَاصُ) أَيْضًا فِي الطَّاعَةِ تَرْكُ الرِّيَاءِ وَقَدْ (أَخْلَصَ) لِلَّهِ الدِّينَ، وَ (خَالَصَهُ) فِي العِشْرَةِ صَافَاهُ، وَهَذَا الشَّيْءُ (خَالِصَةً) لَكَ أَيَّ خَاصَّةً، وَ (اسْتَخْلَصَهُ) لِنَفْسِهِ اسْتَخَصَّهُ^١.

والمعاني اللغوية السابقة كلها تدور حول: تخلص المعاملة من الشوائب.

قال المصنف -رحمه الله-: "فصل في إصلاح السريرة والإخلاص وعلامات فساد القلب"^٢، والمعلم والمتعلم ينبغي عليهما أن يهتمّا بهذا الجانب أشدَّ الاهتمام، ويعتنيان به أشدَّ العناية، وقد كان العلماء المسلمون يوصون أنفسهم أولاً بالإخلاص لله تعالى في جميع العبادات، وخصوصاً طلب العلم، ويوصون إخوانهم العلماء بذلك أيضاً، ويوصون المتعلمين به أيضاً، وهذا إن دلّ فإثماً يدلُّ على عِظَمِ وأهميَّةِ الإخلاص في طلب العلم، وأنَّ هذا الأمر، تركوا وتصلح به النفوس، وقد أشار إلى ذلك المصنف -رحمه الله- فقال: "في الأثر: مَنْ أَصْلَحَ سَرِيرَتَهُ أَصْلَحَ اللَّهُ عِلَانِيَتَهُ، وَمَنْ أَصْلَحَ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَصْلَحَ اللَّهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ، قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ " كَانَ الْعُلَمَاءُ فِيمَا مَضَى يَكْتُبُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ بِهَوْلَاءِ الْكَلِمَاتِ " فَذَكَرَ ذَلِكَ وَفِي آخِرِهِ وَمَنْ عَمِلَ لِآخِرَتِهِ كَفَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَمْرَ دُنْيَاهُ رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي كِتَابِ الإِخْلَاصِ"^٣.

^١ الرازي، الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي . مختار الصحاح . (مرجع

سابق) . ج ١ . ص ٩٤ .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ١٩٣ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ١٩٣ .

ثم أشار المصنف -رحمه الله- إلى محل الإخلاص من الجسد وتأثيره على بقية الأعضاء، فقال: "وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي كِتَابِ الْإِخْلَاصِ: أَلَا إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْعَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ لَهَا سَائِرُ الْجَسَدِ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ لَهَا سَائِرُ الْجَسَدِ"^١.

ثم نقل المصنف -رحمه الله- كلاماً لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، فقال: "قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: فَأَخْبَرَ أَنَّ صَلَاحَ الْقَلْبِ مُسْتَلْزِمٌ لَصَلَاحِ سَائِرِ الْجَسَدِ، وَفَسَادُهُ مُسْتَلْزِمٌ لِفَسَادِهِ، فَإِذَا رَأَى ظَاهِرَ الْجَسَدِ فَاسِداً غَيْرَ صَالِحٍ عَلِمَ أَنَّ الْقَلْبَ لَيْسَ بِصَالِحٍ بَلْ فَاسِداً، وَيَمْتَنِعُ فَسَادُ الظَّاهِرِ مَعَ صَلَاحِ الْبَاطِنِ كَمَا يَمْتَنِعُ صَلَاحُ الظَّاهِرِ مَعَ فَسَادِ الْبَاطِنِ إِذْ كَانَ صَلَاحُ الظَّاهِرِ وَفَسَادُهُ مُلَازِمًا لَصَلَاحِ الْبَاطِنِ وَفَسَادِهِ"^٢.

ثم شرح المصنف -رحمه الله- كلام شيخ الإسلام فقال: "قَالَ عُمَانُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَا أَسْرَّ أَحَدٌ سَرِيرَةً إِلَّا أَظْهَرَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى صَفَحَاتٍ وَجْهِهِ وَفَلَتَاتِ لِسَانِهِ وَقَالَ ابْنُ عَقِيلٍ فِي الْفُتُونِ: لِلْإِيمَانِ رَوَائِحُ وَلَوَائِحُ لَا تَخْفَى عَلَى أَطْلَاعٍ مُكَلَّفٍ بِالتَّلْمُحِ لِلْمُتَفَرِّسِ، وَقُلَّ أَنْ يُضْمَرَ مُضْمَرٌ شَيْئًا إِلَّا وَظَهَرَ مَعَ الزَّمَانِ عَلَى فَلَتَاتِ لِسَانِهِ وَصَفَحَاتِ وَجْهِهِ"^٣.

وَمَنْ حَقَّقَ الْإِخْلَاصَ بِصِدْقٍ، اسْتَحَقَّ مَرْتَبَةَ الْعِبُودِيَّةِ لِلَّهِ تَعَالَى، وَالَّتِي هِيَ أَشْرَفُ مَقَامَاتِ الْعَبْدِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ ابْنُ مُفْلِحٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا "إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا صَلَّى فِي الْعَلَانِيَةِ فَأَحْسَنَ وَصَلَّى فِي السِّرِّ فَأَحْسَنَ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذَا عَبْدِي حَقًّا" رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ^٤.

وكان من عادة العلماء والعُباد، أنهم لا يفرحون بمدح المادحين، وذلك لأنهم استكملوا حقيقة الإخلاص، وذاقوا طعمها، وهذا ما ينبغي أن يكون عليه المعلم والمتعلم داخل البيئة التربوية التعليمية، قال المصنف -رحمه الله-: "وَرَوَى أَحْمَدُ عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: مُدُّ عَرَفْتُ النَّاسَ لَمْ أَفْرَحْ بِمَدْحِهِمْ وَلَمْ أَكْرَهُ مَذْمَتَهُمْ قِيلَ وَلِمَ ذَلِكَ؟ قَالَ لِأَنَّ حَامِدَهُمْ

^١ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ١٩٣ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ١٩٣ .

^٣ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ١٩٤ .

^٤ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ١٩٢-١٩٣ .

مُفَرِّطٌ، وَذَامَهُمْ مُفَرِّطٌ^١.

٢- إحياء القلوب بتوحيد الله تعالى:

إفراؤُ الله تعالى بالتوحيد والانقيادُ له بالطاعة والخُلوصُ مِنَ الشَّرِكِ وأهله والخُلوصُ مِنَ المعاصي والآثام، هَذَا الْحَقُّ هُوَ أَعْظَمُ الْحَقُوقِ لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى خَلْقِهِ، عَنْ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "كُنْتُ رِذْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ عُفَيْرٌ، فَقَالَ: يَا مُعَاذُ، هَلْ تَدْرِي حَقَّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟، قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُبَشِّرُ بِهِ النَّاسَ؟ قَالَ: لَا تُبَشِّرْهُمْ، فَيَتَكَلَّبُوا"^٢.

قَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-: "وَأَعْلَمُ أَنَّ الْقُلُوبَ تَضَعُفُ وَتَمْرَضُ وَرَبَّمَا مَاتَتْ بِالْغَفْلَةِ وَالذُّنُوبِ وَثَرَكِ إِعْمَالِهِ فِيمَا خُلِقَ لَهُ مِنْ أَعْمَالِ الْقُلُوبِ الْمَطْلُوبَةِ شَرْعًا وَأَعْظَمُ ذَلِكَ الشَّرِكُ، وَتَحْيَا وَتَقْوَى وَتَصِحُّ بِالتَّوْحِيدِ، وَالْيَقَظَةُ وَإِعْمَالِهِ فِيمَا خُلِقَ لَهُ وَالضَّدُّ يَزُولُ بِضِدِّهِ وَيَنْفَعِلُ عَنْهُ عَكْسًا مَا كَانَ مُنْفَعِلًا عَنْهُ"^٣.

وَقَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: "وَقَالَ ابْنُ عَقِيلٍ فِي الْفُنُونِ: وَاللَّهِ مَا أَعْتَمَدُ عَلَى أَنِّي مُؤْمِنٌ بِصَلَاتِي وَصَوْمِي بَلْ أَعْتَمَدُ إِذَا رَأَيْتُ قَلْبِي فِي الشَّدَائِدِ يَفْزَعُ إِلَيْهِ، وَشُكْرِي لِمَا أَنْعَمَ عَلَيَّ"^٤.

لِذَا يَنْبَغِي عَلَى الْمُعَلِّمِ وَالْمُتَعَلِّمِ أَنْ يَتَأَدَّبَا بِهَذَا الْأَدَبِ الَّذِي يَأْتِي فِي مُقَدِّمِ الْأَدَابِ التَّرْبَوِيَّةِ، وَالَّذِي يَنْبَغِي عَلَى الْمُعَلِّمِينَ أَنْ يَتَرَبَّوْا عَلَيْهِ وَيُرَبُّوا الْمُتَعَلِّمِينَ عَلَيْهِ، حَتَّى يَتِمَّ تَهْدِيبُ نَفُوسِهِمْ، وَتَرْبِيَّتُهَا عَلَى الْخُضُوعِ لِأَوَامِرِ اللَّهِ تَعَالَى وَالْانْقِيَادِ إِلَيْهِ جَلَّ وَعَلَا، وَتَحْكِيمِ أَمْرِهِ فِي كُلِّ صَغِيرَةٍ وَكَبِيرَةٍ، دَاخِلِ الْمَجْتَمَعِ الْمَدْرَسِيِّ وَخَارِجَهُ.

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ١٩٢-١٩٣ .

^٢ البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري . الجامع المسند الصحيح . (مرجع سابق) . باب اسم الفرس والحمار . ج ٤ . ص ٢٩ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٢٠٤ .

^٤ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٢١٢ .

٣- التَّوْبَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى:

العبدُ مَهْمَا بَلَغَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا، فَهُوَ مُبْتَلًى بِفِعْلِ الْمَعَاصِي الَّتِي لَا يُمَكِّنُ الْفِكَاهُ مِنْهَا إِلَّا بِالتَّوْبَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَأَدَاءِ حُقُوقِ الْخَلْقِ، قَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي تَعْرِيفِ التَّوْبَةِ: "وَالْتَّوْبَةُ هِيَ: النَّدَمُ عَلَى مَا مَضَى مِنَ الْمَعَاصِي وَالذُّنُوبِ، وَالْعَزْمُ عَلَى تَرْكِهَا دَائِمًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا لِأَجْلِ نَفْعِ الدُّنْيَا أَوْ أَذًى، وَأَنْ لَا تَكُونَ عَنْ إِكْرَاهٍ أَوْ إِلْجَاءٍ، بَلْ اخْتِيَارًا حَالَ التَّكْلِيفِ، وَقِيلَ: يُشْتَرَطُ مَعَ ذَلِكَ: اللَّهُمَّ إِنِّي تَائِبٌ إِلَيْكَ مِنْ كَذَا، وَكَذَا، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، وَهُوَ ظَاهِرٌ مَا فِي الْمُسْتَوْعِبِ، فَظَاهِرٌ هَذَا اعْتِبَارُ التَّوْبَةِ بِالتَّلَفُّظِ وَالِاسْتِغْفَارِ، وَلَعَلَّ الْمُرَادَ اعْتِبَارُ أَحَدِهِمَا وَلَمْ أَجِدْ مَنْ صَرَّحَ بِاعْتِبَارِهِمَا وَلَا أَعْلَمُ لَهُ وَجْهًا"^١.

وَيُشْتَرَطُ لِلتَّوْبَةِ الْإِسْتِغْفَارُ مِنَ الذَّنْبِ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ الْعَبْدُ، يُشِيرُ إِلَى ذَلِكَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فَيَقُولُ: "وَقَدْ رَوَى التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَسَنٌ غَرِيبٌ عَنْ أَنَسٍ مَرْفُوعًا "قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أُبَالِي يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ وَلَا أُبَالِي يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئًا ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَأَتَيْنَكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً".

قَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "فَقَوْلُهُ: ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ، عَلَّقَ الْغُفْرَانَ عَلَى الْإِسْتِغْفَارِ دَلَّ عَلَى اعْتِبَارِهِ، وَالْمُرَادُ أَنَّهُ اسْتَغْفَرَ مِنْ ذُنُوبِهِ تَوْبَةً وَإِلَّا فَلَا اسْتِغْفَارَ بِلَا تَوْبَةٍ لَا يُوجِبُ الْغُفْرَانَ قَالَ ذُو النُّونِ الْمِصْرِيُّ: وَهُوَ تَوْبَةُ الْكَذَّابِينَ، وَلِهَذَا قَالَ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ: (بَابُ سُقُوطِ الذُّنُوبِ بِالِاسْتِغْفَارِ تَوْبَةً) يُرِيدُ مَا فِي مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَيَغْفِرُ لَهُمْ"^٢.

شُرُوطُ التَّوْبَةِ:

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ١٣٦ .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ١٣٦-١٣٧ .

قال الإمام النووي رحمه الله: "قال العلماء: التوبة واجبة من كل ذنب، فإن كانت المعصية بين العبد وبين الله تعالى لا تتعلق بحق آدمي، فلها ثلاثة شروط: أحدها: أن يقلع عن المعصية.

والثاني: أن يندم على فعلها.

والثالث: أن يعزم أن لا يعود إليها أبداً. فإن فقد أحد الثلاثة لم تصح توبته.

وإن كانت المعصية تتعلق بآدمي فشروطها أربعة: هذه الثلاثة، وأن يبرأ من حق صاحبها، فإن كانت مالا أو نحوه رده إليه، وإن كانت حدّ قذفٍ ونحوه مكنته منه أو طلب عفوّه، وإن كانت غيبة استحلّه منها. ويجب أن يتوب من جميع الذنوب، فإن تاب من بعضها صحّت توبته عند أهل الحق من ذلك الذنب، وبقي عليه الباقي".^١

وزاد المصنف رحمه الله - شرطاً خامساً، نقله عن ابن عقيل رحمه الله، فقال: "وأن يكون إذا ذكرها انزعج قلبه، وتغيرت صفته ولم يرتح لذكرها ولا ينمق في المجالس صفتها فمن فعل ذلك لم تكن توبة".^٢

ثم أشار المصنف رحمه الله - إلى أنه يستحب للتائب مفارقة الأصحاب الذين كانوا يؤثرون على الشر فقال: "فصل فيما على التائب من قضاء العبادات ومفارقة قرين السوء ومواضع الذنوب".^٣

وذكر المصنف رحمه الله - في هذا الفصل ما جاء: "في الصحيحين من حديث أبي سعيد، في الذي قتل مائة نفس وقال له الرجل العالم: من يحول بينك وبين التوبة؟ انطلق إلى أرض كذا وكذا فإن بها أناساً يعبدون الله عز وجل فاعبد الله تعالى معهم ولا ترجع إلى أرضك فإنها أرض سوء"، قال في شرح مسلم قال العلماء: في هذا استحباب مفارقة التائب المواضع التي أصاب فيها الذنوب والإخوان المساعدين له على ذلك ومقاطعتهم ما داموا

^١ النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي . رياض الصالحين . تحقيق شعيب الأرنؤوط .

مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان . ط ٣ . ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م . ج ١ . ص ٣٣-٣٤ .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ١٣٧ .

^٣ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ١١٩ .

عَلَى حَالِهِمْ، وَأَنْ يَسْتَبْدِلَهُمْ بِصُحْبَتِهِ أَهْلَ الْخَيْرِ وَتَتَأَكَّدُ بِذَلِكَ تَوْبَتُهُ^١.

فِينَبَغِي التَّأْدُّبُ بِهَذَا الْأَدَبِ، كَيْ تَتَعَوَّدَ النُّفُوسُ عَلَى عَدَمِ الْاسْتِمْرَارِ عَلَى الْخَطَا.

٤ - حُسْنُ الظَّنِّ بِالْآخَرِينَ:

حُسْنُ الظَّنِّ بِالْآخَرِينَ مِنَ الْأَدَابِ الَّتِي دَعَتْ إِلَيْهَا الشَّرِيعَةُ، وَتَقَرَّرَتْ فِي الْفِطْرِ السَّلِيمَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا﴾^٢، قَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، فِي تَفْسِيرِهَا: "أَيُّ لَا تَظُنُّوا بِأَهْلِ الْخَيْرِ سُوءًا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ مِنْ ظَاهِرِ أَمْرِهِمُ الْخَيْرَ. الثَّانِيَةُ - ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَنَاجَشُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، لَفِظُ الْبُخَارِيِّ، قَالَ عَلَمَاؤُنَا: فَالظَّنُّ هُنَا وَفِي الْآيَةِ هُوَ التُّهْمَةُ. وَمَحَلُّ التَّحْذِيرِ وَالنَّهْيِ إِنَّمَا هُوَ تُهْمَةٌ لَا سَبَبَ لَهَا يُوجِبُهَا، كَمَنْ يَتَّهَمُ بِالْفَاحِشَةِ أَوْ بِشُرْبِ الْخَمْرِ مَثَلًا وَلَمْ يَظْهَرْ عَلَيْهِ مَا يَقْتَضِي ذَلِكَ. وَدَلِيلُ كَوْنِ الظَّنِّ هُنَا بِمَعْنَى التُّهْمَةِ قَوْلُ تَعَالَى: "وَلَا تَحَسَّسُوا" وَذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ يَقَعُ لَهُ خَاطِرُ التُّهْمَةِ ابْتِدَاءً وَيُرِيدُ أَنْ يَتَحَسَّسَ خَيْرَ ذَلِكَ وَيُبْحَثَ عَنْهُ، وَيَتَبَصَّرَ وَيَسْتَمَعَ لِتَحَقُّقِ مَا وَقَعَ لَهُ مِنْ تِلْكَ التُّهْمَةِ. فَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ. وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: وَالَّذِي يُمَيِّزُ الظُّنَّوْنَ الَّتِي يَجِبُ اجْتِنَابُهَا عَمَّا سِوَاهَا، أَنَّ كُلَّ مَا لَمْ تُعْرِفْ لَهُ أَمَارَةً صَحِيحَةً وَسَبَبٌ ظَاهِرٌ كَانَ حَرَامًا وَاجِبَ الاجْتِنَابِ"^٣.

قَالَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ: "ذَكَرَ الْبُعَوِيُّ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْآيَةِ سُوءُ الظَّنِّ ثُمَّ ذَكَرَ قَوْلَ سُفْيَانَ، وَذَكَرَ الْقُرْطُبِيُّ مَا ذَكَرَهُ الْمَهْدَوِيُّ عَنْ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ أَنَّ ظَنَّ الْقَبِيحِ بِمَنْ ظَاهِرُهُ الْخَيْرُ لَا يَجُوزُ وَإِنَّهُ لَا حَرَجَ بِظَنِّ الْقَبِيحِ بِمَنْ ظَاهِرُهُ قَبِيحٌ"^٤.

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ١١٩ .

^٢ سورة الحجرات : الآية (١٢) .

^٣ القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي .

الجامع لأحكام القرآن : تفسير القرطبي . (مرجع سابق) . ج ١٦ . ص ٣٣٠ .

^٤ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٨٩ .

قال المصنف - رحمه الله -: "فصل في حسن الظن بأهل الدين، بالمسلمين"^١، وظاهر كلام المصنف - رحمه الله - أن هذا الأدب لا ينبغي التحلي به إلا مع المسلمين. ثم قال المصنف - رحمه الله -: "وظاهر قوله عليه السلام: إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث، أن استمراء ظن السوء وتحقيقه لا يجوز، وأوله بعض العلماء على الحكم في الشرع بظن مجرد بلا دليل وليس بمتمجه"^٢.

قال المصنف - رحمه الله - مبيناً متى يَأْتُم الإنسان بالظن: "وروى الترمذي عن سفيان: الظن الذي يَأْتُم به ما تكلم به، فإن لم يتكلم لم يَأْتُم"^٣.

ثم ذكر المصنف تقسيم الظن إلى قسمين، من كلام القاضي أبي يعلى، فقال: أ- "إن الظن منه محظور وهو سوء الظن بالله، والواجب حسن الظن بالله عز وجل، وكذلك سوء الظن بالمسلم الذي ظاهره العدالة محظور".

ب- وظن مأمور به كشهادة العدل، وتحرّي القبلة، وتقويم المتلفات، وأرش الجنایات، والظن المباح كمن شك في صلاته إن شاء عمل بظنه وإن شاء باليقين"^٤.

قال المصنف - رحمه الله - مبيناً عدم جواز الظن بأخيك المسلم دون بينة ولا برهان: "قال ابن عبد البر في كتاب بهجة المجالس قال عمر بن الخطاب: - رضي الله عنه - لا يحل لامرئ مسلم يسمع من أخيه كلمة يظن بها سوءاً وهو يجد لها في شيء من الخير مخرجاً"^٥، وقال المصنف - رحمه الله -: "وروى الحاكم في تاريخه عن بشر بن الحارث يعني الحافي قال: صحبة الأشرار. أورت سوء الظن بالأخيار"^٦.

^١ (المرجع السابق): ج ١ . ص ٨٨ .

^٢ (المرجع السابق): ج ١ . ص ٨٨ .

^٣ (المرجع السابق): ج ١ . ص ٨٨ .

^٤ (المرجع السابق): ج ١ . ص ٨٩ .

^٥ (المرجع السابق): ج ١ . ص ٩٢ .

^٦ (المرجع السابق): ج ١ . ص ٩٤ .

المبحث الثالث: التحلي بمكارم الأخلاق:

تمهيد:

التَّحَلِّي بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ صِفَةُ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّالِحِينَ، وَقَدْ بَعَثَ اللَّهُ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِيُتِمَّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ وَصَالِحَهَا، فَقَالَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : "إِنَّمَا بَعَثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ" ^١، قَالَ الْأَلْبَانِيُّ صَحِيحٌ.

وَقَدْ نَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أُمَّتَهُ إِلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَأَخْبَرَ أَنَّ الْأَخْلَاقَ الْحَسَنَةَ هِيَ مِنْ تَمَامِ إِيْمَانِ الْعَبْدِ وَكَمَالِهِ، فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيْمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا" ^٢، وَإِذَا أَرَادَ الْعَبْدُ أَنْ يَصِلَ إِلَى هَذِهِ الدَّرَجَةِ الْعَالِيَةِ وَهِيَ كَمَالُ الْإِيْمَانِ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَجْتَهِدَ وَيَصْرِفَ هِمَّتَهُ فِي اكْتِسَابِ كُلِّ خُلُقٍ كَرِيمٍ، وَأَنْ يَتَّعِدَ عَنْ كُلِّ خُلُقٍ سَيِّئٍ مَكْرُوهٍ، وَعَلَيْهِ فِي ذَلِكَ أَنْ يَقْتَدِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَدْ كَانَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا، وَأَتَقَاهُمْ اللَّهُ وَأَعْلَمَهُمْ بِهِ، وَقَدْ مَدَحَ اللَّهُ نَبِيَّهٗ

الكَرِيمَ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ فِي مُحْكَمِ التَّرْتِيلِ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ ^٣.
"وَعَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ أَنْطَلَقْتُ إِلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ يَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْبِئِي عَنِ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: أَلَسْتُ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَتْ: فَإِنَّ خُلُقَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ الْقُرْآنَ" ^٤.

^١ الألباني، محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني . صحيح الجامع الصغير وزياداته . المكتب الإسلامي . باب حرف الألف . ج ١ . ص ٤٦٤ .

^٢ أبو داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني .

سنن أبي داود . (مرجع سابق) . ج ٤ . ص ٢٢٠ .

^٣ سورة القلم : الآية (٤) .

^٤ الهروي، علي بن سلطان بن محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري . مروقة المفاتيح شرح

مشكاة المصابيح . دار الفكر، بيروت - لبنان . ط ١ . ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م . ج ٢ . ص ٩٤٢ .

"وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم، حاملاً لكل خلق جميل، فكان سهلاً ليناً، قريباً من الناس، مُجيباً لدعوة من دَعاه، قاضياً لحاجة من استقضاه، جابراً لقلب من سألَهُ، وإذا أَرَادَ أصحابُهُ مِنْهُ أمراً وافقَهُمْ عَلَيْهِ، وتَابَعَهُمْ فِيهِ إِذَا لم يَكُنْ فِيهِ مَحْذُورٌ، وَإِنْ عَزَمَ عَلَى أمرٍ لم يَسْتَبِدَّ بِهِ دُونَهُمْ، بَلْ يُشَاوِرُهُمْ، يَقْبَلُ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَيَعْفُو عَنْ مُسِيئِهِمْ، وَلَمْ يَكُنْ يُعَاشِرُ جَلِيساً، إِلَّا أَتَمَّ عِشْرَةً وَأَحْسَنَهَا، فَكَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا يَعْبُسُ فِي وَجْهِهِ، وَلَا يُغْلِظُ عَلَيْهِ فِي مَقَالِهِ، وَلَا يَطْوِي عَنْهُ بَشْرَهُ، وَلَا يُمَسِكُ عَلَيْهِ فَلَاتَ لِسَانِهِ، وَلَا يُؤَاخِذُهُ بِمَا يَصْدُرُ مِنْهُ مِنْ جَفْوَةٍ، بَلْ يُحَسِّنُ إِلَيْهِ غَايَةَ الْإِحْسَانِ وَيَحْتَمِلُهُ غَايَةَ الْإِحْتِمَالِ"^١.

ومكارم الأخلاق تزيد في الأعمار وتعمّر الديار، أخرج الإمام أحمد عن عائشة: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا: " إِنَّهُ مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ، فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَصَلَةُ الرَّحِمِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ وَحُسْنُ الْجَوَارِ يَعْمُرَانِ الدِّيَارَ، وَيَزِيدَانِ فِي الْأَعْمَارِ"^٢.

فينبغي على المعلم والمتعلم التحلي بمكارم الأخلاق وفضائلها، والبعد عن سيئها وسفاسفها، وقد أشار المصنّف —رحمه الله— على مجموعة من مكارم الأخلاق، أوردّها الباحث على الترتيب التالي:

١- حُسْنُ الْخُلُقِ:

قال المصنّف —رحمه الله— في التعريف اللغوي لحسن الخلق: "قَالَ الْجَوْهَرِيُّ الْخُلُقُ وَالْخُلُقُ السَّجِيَّةُ وَقُلَانٌ يَتَخَلَّقُ بِغَيْرِ خُلُقِهِ أَيْ يَتَكَلَّفُهُ، قَالَ الشَّاعِرُ:

^١ ابن سعد، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي . تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان . تحقيق عبد الرحمن بن معلا اللويحق . مؤسسة الرسالة . ط ١ . ١٤٢٠هـ — ٢٠٠٠ م . ج ١ . ص ٨٧٨ .

^٢ أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني . مسند الإمام أحمد بن حنبل . (مرجع سابق) . مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنهما . ج ٤٢ . ص ١٥٣ .

يَا أَيُّهَا الْمُتَحَلِّي غَيْرَ شِيمَتِهِ... إِنَّ التَّخَلُّقَ يَأْتِي دُونَهُ الْخُلُقُ

قَالَ وَالْخِيمُ بِالْكَسْرِ السَّجِيَّةُ وَالطَّبِيعَةُ لَا وَاحِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ فَدَلَّ عَلَى التَّرَادُفِ خِلَافَ مَا قَالَهُ الْمَاورِدِيُّ وَقَالَ فِي النِّهَايَةِ الْخُلُقُ بَضَمُّ اللَّامِ وَسُكُونُهَا الدِّينُ وَالطَّبْعُ وَالسَّجِيَّةُ^١.

ثُمَّ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - حَقِيقَةَ حُسْنِ الْخُلُقِ، فَقَالَ: "وَحَقِيقَتُهُ أَنَّهُ لِصُورَةِ الْإِنْسَانِ الْبَاطِنَةِ وَهِيَ نَفْسُهُ وَأَوْصَافُهَا وَمَعَانِيهَا الْمُخْتَصَّةُ بِهَا بِمَنْزِلَةِ الْخُلُقِ لِصُورَتِهِ الظَّاهِرَةِ وَأَوْصَافِهَا وَمَعَانِيهَا وَلَهَا أَوْصَافٌ حَسَنَةٌ وَقَبِيحَةٌ وَالثَّوَابُ وَالْعِقَابُ يَتَعَلَّقَانِ بِأَوْصَافِ الصُّورَةِ الْبَاطِنَةِ أَكْثَرَ مِمَّا يَتَعَلَّقَانِ بِأَوْصَافِ الصُّورَةِ الظَّاهِرَةِ وَلِهَذَا تَكَرَّرَتْ الْأَحَادِيثُ فِي حُسْنِ الْخُلُقِ وَذَمِّ سُوءِ الْخُلُقِ"^٢.

وَقَالَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾، قِيلَ دِينَ الْإِسْلَامِ، وَقِيلَ أَدَبُ الْقُرْآنِ وَقَالَ الْمَاورِدِيُّ الطَّبْعُ الْكَرِيمُ فَسُمِّيَ خُلُقًا لِأَنَّهُ يَصِيرُ كَالْخَلْقَةِ فِي صَاحِبِهِ. فَأَمَّا مَا طُبِعَ عَلَيْهِ فَيُسَمَّى الْخِيمَ فَيَكُونُ الْخِيمُ الطَّبْعُ الْغَرِيزِيُّ وَالْخُلُقُ الطَّبْعُ الْمُتَكَلِّفُ^٣.

وَمَنْ لَزِمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ وَمَحَاسِنَهَا، فَإِنَّهُ حَرِيٌّ أَنْ يَفُوزَ بِبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ، فَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَنَا زَعِيمُ بَيْتٍ فِي رِبْضِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا، وَبَيْتٍ فِي وَسْطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكَذِبَ وَإِنْ كَانَ مَازِحًا وَبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسَنَ خُلُقُهُ"^٤.

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٣١٤ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٣١٤ .

^٣ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٣١٣ .

^٤ أبو داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني .

سنن أبي داود . (مرجع سابق) . باب في حسن الخلق . ج ٤ . ص ٢٥٣ .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الْجَنَّةَ، فَقَالَ: "تَقْوَى اللَّهِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ"، وَسُئِلَ عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ، فَقَالَ: "الْفَمُ وَالْفَرْجُ"، قَالَ التِّرْمِذِيُّ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ^١.

وَحَرِيٌّ بِمَنْ حَمَلَ الْأَخْلَاقَ الْحَسَنَةَ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَحَبِّ عِبَادِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ، قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: "أَحَبُّ عِبَادِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا"^٢.

وَقَدْ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- أَحَادِيثَ كَثِيرَةً فِي الْحَثِّ عَلَى حُسْنِ الْخُلُقِ، فَقَالَ: "وَفِي حُسْنِ الْخُلُقِ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ فِي الصَّحِيحَيْنِ أَوْ أَحَدِهِمَا عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا"^٣.

وَنَقَلَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، فَقَالَ: "وَرَوَى أَبُو حَفْصٍ الْعُكْبَرِيُّ فِي الْأَدَبِ لَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعًا: "إِنَّكُمْ لَنْ تَسْعُوا النَّاسَ بِأَمْوَالِكُمْ فَلْيَسْعَهُمْ مِنْكُمْ طَلَاقَةُ الْوَجْهِ وَحُسْنُ الْبَشْرِ"، وَفِي بَعْضِ طُرُقِ الْبُخَارِيِّ: "إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا"^٤.

قَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "وَقَالَ الْحَسَنُ وَالْقُرْطُبِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتِيَابَكَ فَطَهَّرَ﴾، أَيْ وَخُلُقَكَ فَحَسَّنَ، وَعَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعًا "الشُّؤْمُ سُوءُ الْخُلُقِ" رَوَاهُ أَحْمَدُ^٥.

وَقَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا: حُرِّمَ عَلَى النَّارِ كُلُّ هَيْنٍ لَيْنٍ سَهْلٍ قَرِيبٍ مِنَ النَّاسِ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ الْبَرَاءُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا وَأَحْسَنَهُمْ خُلُقًا. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ"^٦.

^١ الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي . سنن الترمذي . (مرجع سابق) . باب ما جاء في حسن الخلق . ج ٤ . ص ٣٦٣ .

^٢ الألباني، محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني . صحيح الجامع الصغير وزيادته . المكتب الإسلامي . باب حرف الألف . ج ١ . ص ٩٧ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٣١١ .

^٤ (المرجع السابق) . ج ٢ . ص ٣١٢ .

^٥ سورة المدثر : الآية (٤) .

^٦ سورة المدثر : الآية (٤) .

- وقد ذكر المصنف رحمه الله - بعض العلامات الدالة على حسن الخلق، منها:
- أ- عدم الغضب، قال المصنف رحمه الله -: "قال ابن منصور: سألت أبا عبد الله عن حسن الخلق قال أن لا تغضب ولا تحسد"^٢.
- ب- التبسم، قال المصنف رحمه الله -: "وروى الخلال عن سلام بن أبي مطيع في تفسير حسن الخلق فأنشد هذا البيت:
- ترأه إذا ما جنته مهللاً... كائنك مُعْطِيهِ الَّذِي أَنْتَ سَائِلُهُ"^٣.
- ت- بذل المعروف وكف الأذى، قال المصنف رحمه الله -: "قال الحسن البصري حقيقة حسن الخلق بذل المعروف، وكف الأذى وطلافة الوجه، ورواه الترمذي عن عبد الله بن المبارك"^٤.
- ٢- الوفاء بالوعد:

عن عبادة بن الصامت، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " اضمنوا لي ستاً من أنفسكم أضمن لكم الجنة: اصدقوا إذا حدثتم، وأوفوا إذا وعدتم، وأدوا إذا أوتمتم، واحفظوا فروجكم، وغضوا أبصاركم، وكفوا أيديكم "^٥، وقد أوصى النبي عليه الصلاة والسلام بالوفاء بالعهد والوعد، وقد حافظ عليه الأنبياء عليهم السلام على هذه الصفة، فكان من صفات الخليل عليه السلام، ما ذكره الله تعالى في سورة النجم، فقال تعالى: ﴿

^١ سورة القلم : الآية (٤) .

^٢ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٣١٠ .

^٣ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٣١١ .

^٤ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٣١٧ .

^٥ أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني . مسند الإمام أحمد بن حنبل .

(مرجع سابق) . مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنهما . ج ٣٧ .

وإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى ^١، قال البغوي رحمه الله، في تفسيرها: "قال الرِّبْعُ: وَفَى رُؤْيَاهُ وَقَامَ بِذَبْحِ ابْنِهِ. وَقَالَ عَطَاءُ الْخُرَّاسَانِيُّ: اسْتَكْمَلَ الطَّاعَةَ. وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: وَفَى سِهَامَ الْإِسْلَامِ. وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ ^٢، وَالتَّوْفِيقُ الْإِثْمَامُ. وَقَالَ الضَّحَّاكُ: وَفَى مِيثَاقَ الْمَنَاسِكِ" ^٣.

وَمَدَحَ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِوَفَائِهِ بِالْوَعْدِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ كُرِّ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا﴾ ^٤.

وَقَدْ أَلْفَ الْحَافِظُ السَّخَاوِيُّ كِتَابًا بِعُنْوَانٍ: "الْتِمَاسُ السَّعْدِ فِي الْوَفَاءِ بِالْوَعْدِ" ^٥.

قال المُصَنِّفُ - رحمه الله -: "وَقَدْ أَتَنَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى إِسْمَاعِيلَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَقَالَ: إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ" ^٦، وَذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ عَانَى فِي الْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ مَا لَمْ يُعَانِهِ غَيْرُهُ وَعَدَّ وَعَدَ رَجُلًا فَانْتَظَرَهُ حَوْلًا، رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقِيلَ انْتَظَرَهُ اثْنِي عَشَرَ يَوْمًا، وَقِيلَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: وَقَدْ رُوِيَ "عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ انْتَظَرَ رَجُلًا وَعَدَهُ فِي مَوْضِعٍ مِنْ طُلُوعِ الشَّمْسِ إِلَى غُرُوبِهَا" ^٧.

وَقَدْ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ قِصَّةَ عُرْقُوبٍ، فَقَالَ:

^١ سورة النجم : الآية (٣٧) .

^٢ سورة البقرة : الآية (١٢٤) .

^٣ البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي . معالم التزئيل في تفسير

القرآن، تفسير البغوي . (مرجع سابق) . ج ٤ . ص ٣١٣ .

^٤ سورة مريم : الآية (٥٤) .

^٥ كتاب : التماس السعد في الوفاء بالوعد، قامَ بتأليفه : الإمام شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي، المتوفى سنة ٩٠٢هـ، وهو مطبوعٌ في جزءٍ واحدٍ بتحقيق : عبد الله بن عبد الواحد الخميس، طُبِعَ في : مكتبة العبيكان، الرياض . الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م .

^٦ سورة مريم : الآية (٥٤) .

^٧ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٨١ .

"كَانَتْ مَوَاعِيدُ عُرْقُوبٍ لَهَا مَثَلًا... وَمَا مَوَاعِيدُهَا إِلَّا الْبَاطِلُ

وَقَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِيهِ كَانَ عُرْقُوبٌ رَجُلًا مِنَ الْعَمَالِقِ فَأَتَاهُ أَخٌ لَهُ يَسْأَلُ شَيْئًا فَقَالَ لَهُ عُرْقُوبٌ إِذَا أَطْلَعَ نَخْلِي. فَلَمَّا أَطْلَعَ أَتَاهُ فَقَالَ: إِذَا أَبْلَحَ، فَلَمَّا أَبْلَحَ أَتَاهُ فَقَالَ: إِذَا أَرْهَى، فَلَمَّا أَرْهَى أَتَاهُ فَقَالَ: إِذَا أَرْطَبَ، فَلَمَّا أَرْطَبَ أَتَاهُ فَقَالَ: إِذَا أَثْمَرَ، فَلَمَّا أَثْمَرَ جَذَّهُ وَلَمْ يُعْطِهِ شَيْئًا فَضْرَبَ بِهِ الْعَرَبُ الْمَثَلَ فِي خُلْفِ الْوَعْدِ وَقَالَ غَيْرُهُ: كَانَ عُرْقُوبٌ جَبَلًا مُكَلَّلًا بِالسَّحَابِ أَبَدًا وَلَا يُمَطِّرُ شَيْئًا قَالَتِ الْحُكَمَاءُ مَنْ خَافَ الْكَذِبَ أَقَلَّ الْمَوَاعِيدَ، وَقَالُوا: أَمْرَانِ لَا يَسْلَمَانِ مِنَ الْكَذِبِ كَثْرَةُ الْمَوَاعِيدِ، وَشِدَّةُ الْإِعْتِذَارِ^١.

فينبغي على المعلم والمتعلم أن يتحلى بهذه الصفة، لأن كلا الطرفين سيفقد أحدهما الثقة بالآخر إن كان الطرف الآخر مخلفاً للوعد، مما يؤثر على سير العملية التعليمية.

٣- الإعتذار عند الخطأ:

عن أبي إدريس الخولاني، قال: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، يَقُولُ: كَانَتْ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ مُحَاوَرَةٌ، فَأَغْضَبَ أَبُو بَكْرٍ عُمَرَ فَأَنْصَرَفَ عَنْهُ عُمَرُ مُغْضِبًا، فَاتَّبَعَهُ أَبُو بَكْرٍ يَسْأَلُهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَهُ، فَلَمْ يَفْعَلْ حَتَّى أَغْلَقَ بَابَهُ فِي وَجْهِهِ، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ وَنَحْنُ عِنْدَهُ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَمَّا صَاحِبُكُمْ هَذَا فَقَدْ غَامَرَ، قَالَ: وَنَدِمَ عُمَرُ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ، فَأَقْبَلَ حَتَّى سَلَّمَ وَجَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَصَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخَبَرَ، قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: وَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يَقُولُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَأَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ لِي صَاحِبِي، هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ لِي صَاحِبِي، إِنِّي قُلْتُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا، فَقُلْتُمْ: كَذَبْتَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقْتُ^٢."

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٨٢ .

^٢ البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري . الجامع المسند الصحيح . (مرجع سابق) . باب : قول الله تعالى قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا . ج ٦ . ص ٥٩ .

هَذَا الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ يَوْضَحُ الطَّبِيعَةَ الْبَشَرِيَّةَ فَهِيَ تَخْطِئُ وَتُصِيبُ وَلَيْسَ أَحَدٌ مَعْصُومًا إِلَّا مَنْ ثَبَتَتْ عِصْمَتُهُ كَنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَبُوبَكْرٍ وَعُمَرُ كَانَا عَلَى رَأْسِ الصَّحَابَةِ وَهُمْ الْأَفْضَلُ عَلَى التَّرْتِيبِ، وَمِنْ أَكْثَرِ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ قَرَبًا مِنَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَمِنْ خَاصَّتِهِ وَوزَرَاءِهِ وَخُلَفَائِهِ مِنْ بَعْدِهِ وَمَعَ ذَلِكَ حَدَثَ بَيْنَهُمْ مِنْ سُوءِ التَّفَاهُمِ مَا أَثَارَ الْعُضْبَ بَيْنَهُمْ، وَهَذَا لَيْسَ قَدْحًا فِي هَذَيْنِ الصَّحَابِيِّينَ الْجَلِيلَيْنِ، وَإِنَّمَا هُوَ بَيَانٌ أَنَّ الْخَطَأَ مِنَ طَبِيعَةِ الْبَشَرِ، وَأَنَّهُ يَنْبَغِي عَلَى الْمُخْطِئِ أَنْ يَعْتَذِرَ عِنْدَ حُصُولِ الْخَطَأِ.

وَقَدْ أَشَارَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - إِلَى أَنَّهُ يَنْبَغِي عَلَى مَنْ أُخْطِئَ فِي حَقِّهِ، ثُمَّ اعْتَذَرَ إِلَيْهِ الْمُخْطِئُ أَنْ يَقْبَلَ عُذْرَهُ، قَالَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: "قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا شَتَمَنِي فِي أُذُنِي هَذِهِ وَاعْتَذَرَ إِلَيَّ فِي أُذُنِي الْأُخْرَى لَقَبِلْتُ عُذْرَهُ".^١

قال المصنف - رحمه الله -: "وَكَانَ يُقَالُ: مَنْ وَفَّقَ لِحَسَنِ الْإِعْتِذَارِ خَرَجَ مِنَ الذَّنْبِ".^٢ ثُمَّ وَجَّهَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - إِلَى أَنَّهُ يَنْبَغِي عَلَى الْمُخْطِئِ الْإِعْتِذَارُ بِلا اخْتِلَاقٍ لِلْأَعْدَارِ، لِأَنَّ الْخَطَأَ لَا يَسْلَمُ مِنْهُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ: "وَقَالَ الْأَحْنَفُ: إِيَّاكَ وَمَا تَعْتَذِرُ مِنْهُ فَإِنَّهُ قَلَّمَا اعْتَذَرَ أَحَدٌ فَيَسْلَمُ مِنَ الْكَذِبِ".^٣

وَأَشَارَ الْمُصَنِّفُ إِلَى أَنَّ مَنْ أُخْطِئَ عَلَيْهِ ثُمَّ اعْتَذَرَ مِنْهُ الْمُخْطِئُ، فَيَنْبَغِي عَلَيْهِ أَنْ يَقْبَلَ مَعْذِرَتَهُ، قَالَ الْمُصَنِّفُ: "وَرَوَى ابْنُ مَاجَهَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ مِينَاءَ عَنْ جُودَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: مَنْ اعْتَذَرَ إِلَى أَخِيهِ بِمَعْذَرَةٍ لَمْ يَقْبَلْهَا كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ خَطِيئَةِ صَاحِبِ مَكْسٍ"، وَذَكَرَ الْمُصَنِّفُ عَنْ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ أَنَّهُ: "رَوَى عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: مَنْ اعْتَذَرَ

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٣٨٨ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٣٨٨ .

^٣ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٣٨٨ .

^٤ (المرجع السابق) : ج ١ . ص ٣٨٨ .

إِلَيْهِ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ فَلْيَقْبَلْ عُذْرَهُ مَا لَمْ يَعْلَمْ كَذِبُهُ"^١، ثُمَّ أَشَارَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- إِلَى أَنَّهُ يَنْبَغِي عَلَى الصَّدِيقِ أَنْ لَا يُكْثِرَ مُحَاسَبَةَ صَدِيقِهِ عَلَى كُلِّ صَغِيرَةٍ وَكَبِيرَةٍ، قَالَ: "وَقَالَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ: مَنْ لَكَ بِأَخِيكَ كُلُّهُ؟ لَا تَسْتَقْصِ عَلَيْهِ فَتَبْقَى بِلَا أَخٍ، وَقَالَ عَمْرُو: - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَعْقَلَ النَّاسِ أَعْذَرُهُمْ لَهُمْ"^٢.

وهذا ما ينبغي أَنْ يتَحَلَّى بِهِ الْمُعَلِّمُ وَالْمُتَعَلِّمُ مِنَ الْإِعْتِذَارِ عِنْدَ الْوُقُوعِ فِي الْخَطِئِ مِنْ قَبْلِ الطَّرَفَيْنِ جَمِيعًا، كَيْ يَبْقَى الْوَفَاءُ وَالْأُلْفَةُ وَصَفَاءُ النُّفُوسِ.

٤ - الْعَفْوُ عِنْدَ الْمَقْدِرَةِ:

العفو قبل أن يكون من أخلاق المعلمين والمتعلمين فهو من شيم العرب التي تعارفوا عليها قبل الإسلام وبعده، والعفو خيرٌ كُلُّهُ، والعافي أجره عند الله عظيم، لذلك كان من أعظم الخصال التي ينبغي أن يتَحَلَّى بها المنتسبون للعملية التعليمية، والخطأ واردٌ من كلا الطرفين، لكن العافي هو الفائز بالأجر والشرف والمقام الرفيع في الدنيا والآخرة.

وقد نبّه المصنّف -رحمه الله- إلى هذا الأدب فقال: "فَصُلِّ فِي الْعَفْوِ عَمَّنْ ظَلَمَ وَجَعَلِهِ فِي حِلٍّ"، ثُمَّ قَالَ -رحمه الله-: "قَالَ صَالِحٌ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي يَوْمًا فَقُلْتُ بَلِّغْنِي أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى فَضْلِ الْأَنْمَاطِيِّ فَقَالَ لَهُ: اجْعَلْنِي فِي حِلٍّ إِذَا لَمْ أَقُمْ بِنُصْرَتِكَ، فَقَالَ فَضْلٌ: لَا جَعَلْتُ أَحَدًا فِي حِلٍّ، فَتَبَسَّمَ أَبِي وَسَكَتَ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ أَيَّامٍ قَالَ لِي مَرَرْتُ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾^٣، فَتَنَظَّرْتُ فِي تَفْسِيرِهَا فَإِذَا هُوَ مَا حَدَّثَنِي بِهِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنِي الْمُبَارَكُ حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ الْحَسَنَ يَقُولُ: إِذَا جَثَّ الْأُمَمُ بَيْنَ يَدَيِ رَبِّ الْعَالَمِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَتَوَدُّوا: لِيَقْمَ مَنْ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَلَا يَقُومُ إِلَّا مَنْ عَفَا فِي الدُّنْيَا قَالَ أَبِي: فَجَعَلْتُ الْمَيْتَ فِي حِلٍّ مِنْ ضَرَبِهِ إِيَّايَ، ثُمَّ جَعَلَ يَقُولُ: وَمَا عَلَى رَجُلٍ أَنْ لَا يُعَذِّبَ اللَّهُ تَعَالَى بِسَبَبِهِ أَحَدًا، وَقَالَ فِي رِوَايَةٍ حَنْبَلٍ: وَهُوَ يُدَاوِي اللَّهْمَّ لَا تُؤَاخِذْهُمْ: فَلَمَّا بَرِئَ ذَكَرَهُ حَنْبَلٌ لَهُ فَقَالَ: نَعَمْ أَحْبَبْتُ

^١ (المرجع السابق): ج ١ . ص ٣٨٨ .

^٢ (المرجع السابق): ج ١ . ص ٣٨٩ .

^٣ سورة الشورى : الآية (٤٠) .

أَنْ أَلْقَى اللَّهَ تَعَالَى وَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَ قَرَابَةِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - شَيْءٌ، وَقَدْ جَعَلْتُهُ فِي حِلٍّ إِلَّا ابْنَ أَبِي دَاوُدَ وَمَنْ كَانَ مِثْلَهُ فَإِنِّي لَا أَجْعَلُهُمْ فِي حِلٍّ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي الْعَبَّاسِ الْبُرْدَعِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْبَغْدَادِيُّ قَالَ: قَالَ لِي حَنْبَلٌ فَذَكَرَهُ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَبِي: وَجَّهَ إِلَيَّ الْوَائِقُ أَنْ أَجْعَلَ الْمُعْتَصِمَ فِي حِلٍّ مِنْ ضَرِيهِ إِيَّاكَ، فَقُلْتُ مَا خَرَجْتُ مِنْ دَارِهِ حَتَّى جَعَلْتُهُ فِي حِلٍّ، وَذَكَرْتُ قَوْلَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - "لَا يَقُومُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَنْ عَفَا" فَعَفَوْتُ عَنْهُ.

وَرَوَى الْخَلَّلُ عَنْ الْحَسَنِ قَالَ: أَفْضَلُ أَخْلَاقِ الْمُؤْمِنِ الْعَفْوُ، وَرَوَى أَيْضًا مِنْ رِوَايَةِ مُجَالِدٍ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: كُلُّ النَّاسِ مِنِّي فِي حِلٍّ^١.

فينبغي على جميع المنتسبين للعملية التعليمية التخلُّق بهذا الأدب الرفيع الذي ينمُّ عن عِظَمِ أخلاق صاحبه، وطيبِ منبته، وسخاءِ نفسه، ولُطفِ قلبه.

٥- الحِلْمُ:

جاءَ في معاجِمِ اللُّغَةِ: "حَلَمَ الرَّجُلُ يَحْلُمُ حِلْمًا، وَالْحِلْمُ: ضِدُّ الطَّيْشِ وَالرَّجُلُ حَلِيمٌ"^٢. وقالَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: "وَالْحِلْمُ بِالْكَسْرِ الْأَنَاءَةُ تَقُولُ مِنْهُ حَلَمَ الرَّجُلُ بِالضَّمِّ، وَتَحَلَّمَ تَكَلَّفَ الْحِلْمَ قَالَ الشَّاعِرُ:

تَحَلَّمْ عَنِ الْأَدْنَيْنِ وَاسْتَبِقْ وَدَّهْمٌ... وَلَنْ تَسْتَطِيعَ الْحِلْمَ حَتَّى تَحَلَّمَ
وَتَحَلَّمَ أَيُّ رَأَى مِنْ نَفْسِهِ ذَلِكَ وَلَيْسَ بِهِ. وَحَلَّمْتُ الرَّجُلَ تَحْلِيمًا جَعَلْتُهُ حَلِيمًا.
وَالْمُحَلَّمُ الَّذِي يَأْمُرُ بِالْحِلْمِ"^٣.

^١ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ١٢٠-١٢١ .

^٢ الأزدي، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي . جمهرة اللغة . تحقيق رمزي منير بعلبكي . دار

العلم للملايين - بيروت . ط ١ . ١٩٨٧ م . باب : ح ل م . ج ١ . ص ٥٦٥ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٣٣٣ .

ثم نقل المصنف - رحمه الله - عن الأحنف بن قيس قوله: "مَا نَازَعَنِي أَحَدٌ إِلَّا أَخَذْتُ فِي أَمْرِهِ يَأْخُذِي ثَلَاثُ خِصَالٍ: إِنْ كَانَ فَوْقِي عَرَفْتُ لَهُ قُدْرَهُ، وَإِنْ كَانَ دُونِي كَرَّمْتُ نَفْسِي عَنْهُ، وَإِنْ كَانَ مِثْلِي تَفَضَّلْتُ عَلَيْهِ"^١.

وأشار المصنف إلى أن السيادة والرئاسة والشرف، تحصل للإنسان بسبب الحلم، قتال - رحمه الله -: "وَسُئِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنِ السُّؤْدُدِ فَقَالَ: الْحِلْمُ السُّؤْدُدُ وَقَالَ أَيْضًا: نَحْنُ مَعْشَرَ قُرَيْشٍ نَعُدُّ الْحِلْمَ وَالْجُودَ السُّؤْدُدَ"^٢.

ثم أشار المصنف إلى أنه ينبغي على أهل العلم من علماء ومُتعلِّمين، أن يتصفوا بصفة الحلم، فقال - رحمه الله -: "قَالَ الشَّعْبِيُّ زَيْنُ الْعِلْمِ حِلْمٌ أَهْلُهُ وَقَالَ رَجَاءُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْحِلْمُ أَرْفَعُ مِنَ الْعَقْلِ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَسَمَّى بِهِ، وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مَا قُرِنَ شَيْءٌ إِلَى شَيْءٍ أَحْسَنُ مِنْ حِلْمٍ إِلَى عِلْمٍ وَمِنْ عَفْوٍ إِلَى قُدْرَةٍ"^٣.

٦- الحَيَاءُ:

قال المصنف - رحمه الله -: "قَالَ الْوَاحِدِيُّ قَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ الْإِسْتِحْيَاءُ مِنَ الْحَيَاءِ، وَاسْتَحْيَا الرَّجُلُ مِنْ فُرَّةِ الْحَيَاءِ فِيهِ لَشِدَّةٌ عِلْمُهُ بِمَوَاقِعِ الْعَيْبِ قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ قَدْ يَكُونُ الْحَيَاءُ تَخَلُّقًا وَاكْتِسَابًا كَسَائِرِ أَعْمَالِ الْبَرِّ وَقَدْ يَكُونُ غَرِيزَةً، وَاسْتِعْمَالُهُ عَلَى مُقْتَضَى الشَّرْعِ يَحْتَاجُ إِلَى كَسْبٍ وَنِيَّةٍ وَعِلْمٍ وَإِنْ حَلَّ شَيْءٌ عَلَى تَرْكِ الْأَمْرِ وَالتَّهْيِ وَالْإِخْلَالِ بِحَقِّ فَهُوَ عَجْزٌ وَمَهَانَةٌ، وَتَسْمِيَّتُهُ حَيَاءً مَجَازٌ. وَحَقِيقَةُ الْحَيَاءِ خُلُقٌ يَنْبَغُ عَلَى فِعْلِ الْحَسَنِ وَتَرْكِ الْقَبِيحِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ"^٤.

وقال في موضع آخر: "وَالْحَيَاءُ مَمْدُودُ الْإِسْتِحْيَاءِ"^٥.

^١ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٣٣٠ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٣٢٨ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٣٣١ .

^٤ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٣٤٤ .

^٥ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٣٤٣ .

- ثم أشار المصنف رحمه الله - إلى بعض فضائل الحياء، كالآتي:
- أ -** الحياء لا يأتي إلا بخير: "فصل عن عمران مرفوعاً" الحياء لا يأتي إلا بخير، الحياء خير كله" وعن ابن عمر "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - مرَّ على رجلٍ من الأنصار وهو يعظ أخاه في الحياء يقول: حتى إنك تستحيي كأنه يقول قد أضرب بك فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دعه فإن الحياء من الإيمان"^١.
- ب -** ما كان في شيء إلا زانه، قال المصنف رحمه الله -: "وعن أنس مرفوعاً" ما كان الفحش في شيء إلا شانه وما كان الحياء في شيء إلا زانه" رواه أحمد وابن ماجه والترمذي وقال حسن غريب"^٢.
- ت -** كمال العقل، قال المصنف رحمه الله -: "وقال الحسن أربع من كن فيه كان كاملاً، ومن تعلق بواحدةٍ منهن كان من صالحٍ قومه دينٌ يرشده، وعقلٌ يسدده، وحسبٌ يصونه، وحياءٌ يقوده"^٣.
- ث -** يغطي غيوب الإنسان، قال المصنف رحمه الله -: "قال الأصمعي سمعت أعرابياً يقول من كساه الحياء ثوبه لم ير الناس عيبه"^٤.

^١ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٣٤٢ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٣٤٣ .

^٣ المقدسي، محمد بن مفلح . الآداب الشرعية . (مرجع سابق) . ج ٢ . ص ٣٤٤ .

^٤ (المرجع السابق) : ج ٢ . ص ٣٤٥ .

الفصل الخامس:

التطبيقات التربوية لآداب المعلم والمتعلم في وسائط التربية

التطبيقات التربوية لآداب المعلم والمتعلم في وسائط التربية
المستنبطة من كتاب الآداب الشرعية والمنح المرعية، وفيه مبحثان:

المبحث الأول:

تعريف التطبيقات التربوية.

المبحث الثاني:

التطبيقات التربوية في وسائط التربية الثلاث:

١- الأسرة.

٢- المسجد.

٣- المدرسة.

المبحث الأول: تعريف التطبيقات التربوية

تمهيد:

يتناول هذا الفصل تطبيقات للأساليب التربوية المستنبطة من كتاب الآداب الشرعية والمنح المرعية للإمام ابن مفلح — رحمه الله —

وسوف تتركز هذه التطبيقات على ثلاثة محاور:

- المحور الأول الأسرة.

- المحور الثاني: المسجد.

- المحور الثالث: المدرسة.

وتعتبر هذه المحاور الثلاث من أهم ميادين التربية الإسلامية، حيث يتم فيها تربية النشء، وتكوين شخصياتهم، وتعتبر هذه المحاور الثلاث مؤسسات فاعلة لمواجهة المشاكل والتحديات المعاصرة.

وهذه المؤسسات الثلاث تتشكل فيها شخصية النشء، ويرتبط عن طريقها بالمجتمع الذي يعيش فيه، وتفتح له أبواب المعرفة، وعن طريقها يصبح الفرد عضواً فاعلاً في المجتمع. وفيما يلي ذكر لتعاريف تختص بالتطبيقات التربوية:

١- التطبيق في اللغة:

قال الكفوي: "التطبيق: تطبيق الشيء على الشيء جعله مطابقاً له، بحيث يصدق عليه".^١

٢- التطبيقات في الاصطلاح

هي عبارة عن " مجموعة من المفاهيم والحقائق والمعارف والمبادئ والاتجاهات التي ينبغي على المعلمين تطبيقها تطبيقاً عملياً، ووعياً ومعايشتها بطريقة تنمي قدراتهم على الأداء

^١ الكفوي، أيوب بن موسى الحسيني. كتاب الكليات. تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري. مؤسسة الرسالة. بيروت. ١٤١٩هـ. ص ١٠٥.

العملي بشكل جيد، وتساعدهم على تكوين السلوكيات والعادات والاتجاهات الحسنة، وتعمل على تنمية ميولهم وإشباع حاجاتهم بشكل إيجابي لتحقيق الشخصية المتكاملة للإنسان الصالح في ضوء التصور الإسلامي^١.

٣- تعريف التربية اصطلاحاً

هي: عملية إنماء الشخصية بصورة متوازنة ومتكاملة، أي تشمل جوانب الشخصية الجسدية والاجتماعية والجمالية والروحية والأخلاقية والعقلية والوجدانية^٢.

٤- تعريف التطبيقات التربوية:

من خلال التعريفات اللغوية والاصطلاحية فإن الباحث يعني بالتطبيقات التربوية: الاستفادة العملية التي يمكن أن تُمارس في الميدان التربوي وذلك إما عن طريق الاستفادة من ذات النص، أو الموقف، أو بالاستنباط منه، بهدف إنماء شخصية الفرد بصورة متوازنة ومتكاملة، لتشمل جميع جوانب الشخصية جسدياً واجتماعياً وجمالياً وروحياً وأخلاقياً وعقلياً ووجدانياً.

^١ الفاربي، عبد اللطيف وآخرون: معجم علوم التربية، الدار البيضاء: مطبعة النجاح، ١٩٩٤م، ص ٢٧٢.

^٢ أبو جلاله، صبحي حمدان محمد. أصول التربية بين الأصالة والمعاصرة. الكويت: مكتبة الفلاح. ٢٠٠١. ص ١٩.

المبحث الثاني: التطبيقات التربوية في وسائط التربية: الأسرة

والمسجد والمدرسة:

وقد قام الباحث بتصنيفها حسب الجدول التالي:

جدول (١) الآداب التربوية: من (١) إلى (٥)

التطبيق التربوي			الأدب
المدرسة	المسجد	الأسرة	
يُقيمُ المُعلِّمُ أو المرشد، بإقامة مُسابقة تلخيص كتاب، مثلاً: كتاب الوابل الصيب، لابن القيم.	إقامة الدُّروس العلمية العامة، كالمحاضرات، والخاصة كالدروس العلمية لطلاب العلم.	يُكَلِّفُ الأبُ أحدَ الأبناء بقرأة كتابٍ تجتمع عليه الأسرة، مثلاً: كتاب رياض الصالحين للإمام النووي.	١- نشرُ العلمِ النافع بين الناس
يقومُ الطلاب بتصميم مطويات يُبينُ فيها الإخلاص وفضائله	خطبة الجمعة عن الإخلاص وفضائله.	قراءة داخل الأسرة في حديث "إنما الأعمال بالنيات" ^١	٢- الإخلاص في التعليم
بيانُ فضل الصدقة، والتطبيق بزيارة المعلم والطلاب للفقراء.	شرح لأحاديث الصَّلَاة، مع التطبيق عملياً مِنْ قِبَل المصلين	قراءة حديث عثمان في طريقة الوضوء، وتطبيقه عملياً	٣- العملُ بالعلم
السَّلامُ على الطُّلاب عند الدَّخول والخروج	تنبيهُ المُصلِّين بكلمة، عن فضائل السلام	تدريب الأبناء عملياً على طريقة السَّلام	٤- إلقاء السَّلام
حثُّ الطُّلاب على الإلتحاق ببرامج الكشافة	تشكيل لجان من المُصلِّين، تسعى لتحقيق مصالح الحي، بدون مقابل مادي	الحديثُ مع الأبناء، عن فضائل الأعمال التطوعية	٥- الترفُّعُ عن طلب المال والجاه عن طريق العلم

^١ البخاري، محمد بن إسماعيل . الجامع المسند الصحيح المختصر . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٦ .

جدول (٢) الآداب التربوية: من (٦) إلى (٨)

التطبيق التربوي			الأدب
الأسرة	المسجد	المدرسة	
فتح الفرصة لجميع أفراد الأسرة بالتعلم الإلكتروني عن طريق الأنترنت	خطبة الجمعة: في حديث " لا فرق بين عربي ولا عجمي إلّا بالتقوى" ^١	إقامة برنامج لا صفّي، توزّع فيه الأدوار على جميع الطلاب	٦- التعلّم للجميع
تعليم الأبناء طريقة الوضوء بالتطبيق امام أعينهم.	خطبة جمعة: في حديث "صلّوا كما رأيتموني أصلي" ^٢	يقوم المعلم بعرض طريقة الحج بواسطة الوسائط التعليمية	٧- تعليم التلاميذ ما يدركونه بحواسهم
رحلة بريّة: يُوزّع فيها الأب الواجبات بين أفراد الأسرة، وتتخلّله أنشطة ترفيهية، وتعليم للطبخ، تُشارك فيه جميع أفراد الأسرة على شكل مجموعات، مجموعة ترأسها الأم، ومجموعة يرأسها الأب، ويتم توزيع الجوائز على الفائزين	١- خطبة الجمعة: عن حديث "خيركم خيركم لأهله" ^٣ ٢- يضع مُدرّس الحلقة برنامجاً ترفيهياً نشطاً فيه حركة من جميع أفراد العائلة، ويطلب من الطلاب تطبيقه مع أهلهم.	١ - يقوم المرشد الطلابي بعقد ورشة عمل، عن المشاكل الأسرية ودور اللعب والمرح مع الأهل في القضاء على أكثر هذه المشاكل. ٢ - تنظّم زيارة للموقوفين في الأحداث والتعرّف على أهم أسباب مشاكلهم وهو غياب الاستقرار داخل الأسرة.	٨- أهميّة الاستقرار في الأسرة المسلمة واللعب والمرح مع الزوجة والأبناء والأهل

^١ أحمد، أحمد بن حنبل . مسند الإمام أحمد . (مرجع سابق) . ج ٣٨ . ص ٤٧٤ .

^٢ البخاري، محمد بن إسماعيل . الجامع المسند الصحيح المختصر . (مرجع سابق) . باب الأذان للمسافر . ج ١ . ص ١٢٨ .

^٣ الترمذي، محمد بن عيسى . سنن الترمذي . (مرجع سابق) . باب فضل أزواج النبي . ج ٥ . ص ٧٠٩ .

جدول (٣) الآداب التربوية: من (٩) إلى (١١)

التطبيق التربوي			الأدب
المدرسة	المسجد	الأسرة	
عمل برنامج صفّي، يتخذ فيه أحد الطلاب موقع المعلم أمام زملاءه الطلاب، ويفتح المعلم مجال الأسئلة، ويُدير الحوار، فيتعلّم الطالب أدب السؤال والإجابة.	١ - خطبة الجمعة عن أدب الحوار. ٢ - يطلبُ معلم الحلقة من الطلاب تصميم برنامج حواريّ. ٣ - يطلبُ معلم الحلقة من الطلاب تطبيق هذا البرنامج.	١ - يطلبُ الأب من أحد أبناءه السؤال ومن الآخر الإصغاء للسؤال حتى ينتهي، ثم يجيبه. ٢ - إقتناء كتب يتعلّم منها الأبناء فنّ الحوار، واحترام الآراء.	٩ - الإصغاء لسؤال المتعلّمين ومداخلاتهم وإجاباتهم
١ - تنظّم ورشة عمل من قبل المرشد الطلابي يبيّن فيها الآثار السلبية للغضب، وانعكاساتها السلبية داخل المدرسة.	١ - خطبة الجمعة عن حديث "لا تغضب" ^١ ٢ - يقومُ معلم الحلقة بالحديث عن آثار الغضب السيئة.	١ - جلسة حوار بين أفراد الأسرة عن آثار الغضب ٢ - قراءة في أحاديث النّهي عن الغضب، من كتاب رياض الصالحين.	١٠ - لا يُعلّم المعلم وهو غضبان
١ - تنويع طرق التدريس. ٢ - استخدام الوسائل التعليمية. ٣ - فتح المجال للأسئلة. ٤ - تطبيق التعلم التعاوني، بين التلاميذ.	١ - خطبة الجمعة عن طبقات المجتمع، وأنّ الله تعالى وهب الناس مواهب، يختلفون فيها عن بعضهم. ٢ - معلم الحلقة يطلبُ من المتميزين، مساعدة المتأخرين في الحفظ.	١ - يتم تشجيع المتأخّر دراسياً وزرع الحماسة في نفسه، من جميع أفراد الأسرة. ٢ - توزيع المهامّ الأسريّة بين الأفراد، حسب قدراتهم.	١١ - مراعاة الفروق الفرديّة

^١ البخاري، محمد بن إسماعيل . الجامع المسند الصحيح المختصر . (مرجع سابق) . باب الحذر من الغضب . ج ٨ .

جدول (٤) الآداب التربوية: من (١٢) إلى (١٤)

التطبيق التربوي			الأدب
الأسرة	المسجد	المدرسة	
١ - توزيع مهام المنزل بين جميع أفراد الأسرة. ٢ - يطرح الأب بعض الألغاز ويطلب الإجابة، ومن يجيب يحصل الهدية	يقوم معلم الحلقة بالقيام برحلة، تتنوع فيها البرامج، ما بين أنشطة رياضية، وتعلم لفن الإلقاء أمام الطلاب، واستكشاف للبراري	معلم التوحيد يسخدم المايكروسكوب لرؤية الأشياء التي لا تراها العين المجردة، فيستدل المتعلم على بديع ودقة صنع الله.	١٢ - التنوع والتوازن بين المقررات
١ - يكلف الأب أحد الأبناء، أن يقوم بأحد الأعمال عنه، ولا يوبخه إن أخطأ. ٢ - تطلب الأم من إحدى البنات أن تقوم بالطبخ، وتشرف عليها، ولا توبخها عند الخطأ.	١ - خطبة الجمعة، عن حديث "من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد" ^١ ٢ - يطلب معلم الحلقة من الطلاب الاهتمام بقوة الحفظ للسرور القرآنية، لا بكثرة المحفوظ بلا إتقان.	١ - يهتم المعلم بكيفية إيصال المعلومة لذهن المتعلم لا بكميتها ٢ - يقوم المعلم بإقامة ورشة عمل، لتطبيق برنامج إلكتروني معين، ويطلب من التلاميذ القيام بالتطبيق أمام زملائهم	١٣ - الاهتمام بالكيف لا بالكم
برنامج حوارى يُديره الأب بين أفراد الأسرة، يسألهم عن أهدافهم في هذه الحياة، ولماذا اختاروا هذه الأهداف، وكيف يقومون بتحقيقها وما هو هدف الفرد المسلم.	خطبة جمعة تتحدث عن أهداف الفرد المسلم، الهدف الأخروي وهو الفوز بالجنة، والهدف الدنيوي وهو كيفية إعمار هذه الحياة الدنيا.	١ - ورشة عمل يتحدث فيها المعلم عن الأهداف وسبل تحقيقها. ٢ - وضع برنامج للطلاب لتحقيق هدف تصوّري معين خلال شهر.	١٤ - مراجعة الأهداف

^١ مسلم، مسلم بن الحجاج . المسند الصحيح المختصر . (مرجع سابق) . باب نقض الأحكام الباطلة . ج ٣ .

جدول (٥) الآداب التربوية: من (١٥) إلى (١٩)

الأدب	التطبيق التربوي		
	الأسرة	المسجد	المدرسة
١٥ - بذل الجُهد والطاقة في تعلّم الطالب، واستخدام أساليب التعليم والتدريس	الحِرصُ على مُذاكرة الدُّروس يوميّاً مع الأبناء. والتعزيز بالكتب المساعدة.	إمامُ المسجد: يقومُ بإعدادِ دروس فقهيّة، ويناقشُها مع المُصلّين.	١ - تكرارُ الدّرس. ٢ - فتحُ المجال للطلاب للتّواصل خارج المدرسة.
١٦ - استخدام أساليب التعزيز، ومنها	يقومُ الأبُ بوضع مُسابقةٍ أُسريّةٍ للأبناء ويُنْتهي على الفائز	إذا أجادَ الطالبُ حفظَ السّورة يتمُّ ترشيحُه للذهاب في رحلة.	يثنّي المُعلّمُ على الطالبِ المتميّز، ويخصّه بالهدية.
١٧ - تعديل السلوك غير السوي لدى بعض التلاميذ	وضعُ برنامجٍ داخل الأسرة، تُحاربُ فيه الكلمات البذيئة من جميع أفرادها، ويُعاقبُ الفردُ المخالف.	خطبة الجمعة: عن عدم استخدام الضرب إلّا كحلٍّ بديلٍ عند الاضطرار، كما في قوله تعالى ﴿وَاصْرُبُوهُنَّ﴾ ^١	١ - استخدام أسلوب التنبيه للخطأ بدرون لفت انتباه الزملاء. ٢ - الوعظ. ٣ - الممدح والثناء.
١٨ - العدالة بين المتعلّمين	١ - توزيعُ العطيّة بين الأبناء بالتساوي ٢ - شراءُ نوعٍ من المُشتريات، وطلبُ توزيعها من أحد الأبناء على البقية	خطبة الجمعة: عن حديث، النعمان بن بشير، في عطيتِه لولده: "أَكَلْ وَلَدِكَ نَحْلَةً مِثْلَ هَذَا" ^٢ ، والحث على إقامة العدل بين الأبناء	يعوّدُ المُعلّمُ نشاط "نجارة خشب" ويقومُ بتوزيع العمل بالتساوي بين الطلاب، مع توفير الإمكانيات بالتساوي بين المجموعات
١٩ - الوصية بعمل الخير دائماً	قراءة في شرح حديث "اتق الله حيثما كنت" ^٣ .	خطبة جمعة: شرح حديث "إتق الله حيثما كنت" ^١ .	تفعيلُ برامج الأعمال التطوعيّة اللصفيّة

^١ سورة النساء : الآية (٣٤) .

^٢ مسلم، مسلم بن الحجاج . المسند الصحيح المختصر . (مرجع سابق). باب كراهة تفضيل بعض الأولاد على بعض

ج ٣ . ص ١٢٤١ .

^٣ الترمذي، محمد بن عيسى . سنن الترمذي . (مرجع سابق) . باب ما جاء في معاشرّة الناس . ج ٤ . ص ٣٥٥ .

جدول (٦) الآداب التربوية: من (٢٠) إلى (٢٣)

الأدب	التطبيق التربوي		
	الأسرة	المسجد	المدرسة
٢٠ - البشاشة والمزاح مع التلاميذ و الحذر من حصول السامة والملل	تفعيل الانتماء والمزاح بين الأب وأبنائه.	خطبة جمعة: عن صفات النبي صلى الله عليه وسلم، وبشاشته ومداعبته لأصحابه رضي الله عنهم.	وضع لوحات في المدرسة يُكتب فيها "ابتسم، اطرح الهم، كن متفائلاً، لا شيء يستحق الغضب"
٢١ - الخلق الحسن والرفق	قراءة في شرح حديث: "الرفق لا يكون في شيء إلا زانه" ٢	خطبة جمعة: في حديث " كان خلقه القرآن" ٣.	يُقيم المرشد الطلابي دورة في الخلق الحسن وآثاره.
٢٢ - تحمل ما قد يلقيه من الأذى	يُدرّب الأب أبناءه على قوة التحمل والصبر على جميع ما يلقيه من المصاعب	خطبة الجمعة: كيف تحمل النبي صلى الله عليه وسلم، وصبر في سبيل تبليغ دين الله تعالى، وقصة ذهابه للطائف.	يقوم المعلم بتصميم برنامج تدريبي يهدف إلى تعلم الطالب كيف يتحمل ويصبر، ويتم تطبيقه في رحلة مدرسية برية
٢٣ - الاحترام والتواضع	يقوم الأبوين بتدريب أبنائهم الصغار على على احترام الكبار، وتدريب الكبار على التواضع لإخوانهم الصغار	يقوم معلم الحلقة بالحديث عن أهمية تحلي حافظ القرآن بصفة احترام الكبير ذي القدر، والتواضع للصغير والمسكين.	إعداد برنامج مدرسي يقوم به المعلمون والطلاب، يُبين فيه المعلمون إيجابيات الاحترام، ويُبين فيه الطلاب إيجابيات التواضع

^١ (المرجع السابق) : ج ٤ . ص ٣٥٥ .

^٢ مسلم، مسلم بن الحجاج . المسند الصحيح المختصر . (مرجع سابق) . باب فضل الرفق . ج ٤ . ص ٢٠٠٤ .

^٣ أحمد، أحمد بن حنبل . مسند الإمام أحمد . (مرجع سابق) . مسند عائشة . ج ٤١ . ص ١٤٨ .

^٤ ابن هشام، عبد الملك بن هشام . السيرة النبوية لابن هشام . تحقيق: مصطفى السقا . شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر . ط ٢ . ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥ م . ج ١ . ص ٤٢٠ .

جدول (٧) الآداب التربوية: من (٢٤) إلى (٢٨)

التطبيق التربوي			الأدب
المدرسة	المسجد	الأسرة	
يقترب المعلم من التلاميذ، ويتجول عند الشرح داخل بين التلاميذ، ويسمح بالأسئلة العفوية.	يشرح إمام المسجد، حديث جبريل الطويل، "فأسند ركبتيه إلى ركبتيه..." ^١	يقوم الأب بتمثيل دور المعلم، ويقترب من أبناءه عند المذاكرة والشرح	٢٤ - اقتراب المعلم من المتعلمين داخل مجلس التعليم وخارجه
يُدرَّب المعلم الطلاب على الاستئذان عند الخروج من الفصل	يُدرَّب معلم الحلقة التلاميذ على الاستئذان عند الخروج من المسجد أو الحلقة	يُدرَّب الأب أبناءه على الاستئذان عند الخروج من البيت أو المجلس	٢٥ - الاستئذان عند القيام
يُلقي المعلم كلمة على الطلاب، يتحدث فيها عن الوفاء بحفظ سرّ الأصدقاء.	خطبة جمعة: عن: فائدة حفظ الأسرار الأسرية في ضمان استقرار الأسرة	يقوم الأب بإعطاء أحد أبناءه سرّاً، ويطلب منه عدم البوح به.	٢٦ - حفظ السرّ
المرشد الطلابي: يُعالج مشكلة الطالب بالنصيحة وعدم الفضيحة.	خطبة جمعة: شرح حديث "الرفق لا يكون في شيء إلّا زانه" ^٢ .	إذا أخطأ الابن فينبغي على والديه، عدم تعنيفه أمام إخوته	٢٧ - النصح بالطريقة الحسنة
تشكيل لجنة نظام بين الطلاب، يقوم عملها على نصيحة من يحمل هذه الصفات السيئة من الطلاب.	خطبة جمعة: عرض الفوائد من قصة لقمان في قوله تعالى ﴿إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾ ^٣	يقوم أحد الوالدين بقراءة شرح الحديث "يُحْشَرُ الْمُكَبَّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ الدَّرَّ" ^٤	٢٨ - مكروهات ينبغي الحذر منها: الخيلاء والكبر وعدم الضحك والفقهه بصوت مرتفع.

^١ مسلم، مسلم بن الحجاج . المسند الصحيح المختصر . (مرجع سابق) . باب معرفة الإيمان والإسلام والإحسان .

ج ١ . ص ٣٦ .

^٢ (المرجع السابق) : باب فضل الرفق . ج ٤ . ص ٢٠٠٤ .

^٣ الترمذي، محمد بن عيسى . سنن الترمذي . (مرجع سابق) . ج ٤ . ص ٦٥٥ .

^٤ سورة لقمان : الآية (١٩) .

جدول (٨) الآداب التربوية: من (٢٩) إلى (٣٣)

التطبيق التربوي			الأدب
المدرسة	المسجد	الأسرة	
يطلب المعلم من الطلاب تقديم بحث بعنوان "أثر الإخلاص على إتقان العمل"	١ - خطبة جمعة: في حديث "إنما الأعمال بالنيات" ^١ ٢ - معلم الحلقة يشرح هذا الحديث.	الطلب من أحد الأبناء أن يقوم بصلاة الليل في أحد غرف المنزل، لوحده	٢٩ - حسن النية، وسلامة القصد، والإخلاص.
يطلب المعلم من الطلاب إعداد بحث في سيرة الأئمة الأربعة، أبو حنيفة ومالك وأحمد والشافعي	١ - خطبة جمعة: سيرة الإمام أحمد ٢ - معلم الحلقة: يقرأ سيرة الإمام عاصم بن أبي النجود	قراءة في سيرة الإمام الشافعي من سير أعلام النبلاء ^٢	٣٠ - الصبر في تحصيل العلم
يقوم الطلاب بإعداد بحث في فضائل التقوى.	خطبة جمعة: في الوصية بتقوى الله تعالى.	وصية الابن دائماً وأبداً بتقوى الله تعالى.	٣١ - تقوى الله تعالى في السر والعلن
يقوم المعلم باستضافة مدرس في البرمجة العصبية يقوم بتشجيع الطلاب وشحنهم.	خطبة جمعة: عن فضيلة طلب العلم والحرص عليه.	يقوم أحد الأبوين بتنبيه أبنائه على أهمية الحرص على العلم، والتبكير في الذهاب للمدرسة	٣٢ - الهمة والحرص على العلم
يقرأ المعلم على الطلاب قصة ابن عباس في طلبه للعلم وكيف كان ينام على أبواب الصحابة، تواضعا للعلم. ^١	خطبة الجمعة: عن ابن عباس وكيف كان ينام على أبواب العلماء، ولم يغتر بكونه ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم. ^٢	القراءة والتلخيص في سيرة ابن عباس، من كتاب سير أعلام النبلاء، وكيف كان يطلب العلم، ولم يتكبر عليه. ^٣	٣٣ - التذلل للعلم، وعدم الكبر والإغترار بالحسب والنسب

^١ البخاري، محمد بن إسماعيل . الجامع المسند الصحيح المختصر . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٦ .

^٢ الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز . سير أعلام النبلاء . (مرجع سابق) . الإمام الشافعي . ج ٨ . ص ٢٣٦ .

^٣ (المرجع السابق) . عبد الله بن عباس البحر . ج ٤ . ص ٣٨٠ .

^٤ (المرجع السابق) . ج ٤ . ص ٣٨٤ .

جدول (٩) الآداب التربوية: من (٣٤) إلى (٣٨)

التطبيق التربوي			الأدب
المدرسة	المسجد	الأسرة	
يُقيمُ المعلمُ برنامجَ القراءة الصامتة في المكتبة، مع مُتابعته للطلاب	يطلبُ معلمُ الحلقة من الطلاب الانعزال عن المجموعة عند الحفظ	يقومُ الأبُ بعزل الأبناء عن بعضهم البعض عند مُذاكرة الدُروس.	٣٤ - العزلة والتفرُّغ للعلم
يتحدث المعلم عن مقولة عمر "نحن قومٌ أعزنا الله بالإسلام" ^٣	خطبة جمعة: شرح قوله تعالى ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ ^٢	ينبغي على الأبوين، تعويد أبنائهما على الاعتزاز دائماً بكونهم مسلمين.	٣٥ - الإعتزاز بالعلم الذي يحمله
طرحُ ورشة عمل بين الطلاب يكتبون فيها المواقف السيئة من أصحاب السوء	خطبة جمعة: شرح حديث "مثلُ الجليس الصالح والجليس السوء..."	تنبيه الأبناء من مُجالسة أصحاب السوء، وذكرُ المواقف السيئة التي حصلت لمن جلس معهم.	٣٦ - البُعدُ عن مُجالسة السُّفهاء، وأصحاب السوء
١ - تفعيلُ الزيارات الصفية بين الفُصول وبين المعلمين ٢ - زيارة مكتبة الحي أو المدينة	خطبة جمعة: عن قصّة سلمان الفارسي رضي الله عنه في سفره من بلاد فارس، إلى أن وصل المدينة. ^٤	يطلبُ الأب من أبنائه أن يذهبوا معه لحضور درس علمي، أو زيارة مكتبة، أو زيارة المعلم للاستفسار.	٣٧ - الرحلة في طلب العلم
يقومُ المعلمُ بعرض مسألة، ثم يبحثُ عنها مع الطلاب في مكتبة المدرسة	خطبة جمعة: شرح قوله تعالى: ﴿وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ ^٥	تفعيل برنامج القراءة للجميع بين أفراد الأسرة كلها، بما فيهم الأب والأم.	٣٨ - استمرارية التعليم وعدم الإكتفاء بحد من العلم، والنهم في طلب العلم

^١ (المرجع السابق) . ج ٤ . ص ٣٨٤ وما بعدها.

^٢ سورة المنافقون : الآية (٨) .

^٣ ابن كثير، إسماعيل بن عمر . البداية والنهاية . (مرجع سابق) . فتح بيت المقدس . ج ٧ . ص ٧٠ .

^٤ (المرجع السابق) . إسلام سلمان الفارسي . ج ٢ . ص ٣٨٠ .

^٥ سورة الحجر : الآية (٩٩) .

جدول (١٠) الآداب التربوية: من (٣٩) إلى (٤٤)

التطبيق التربوي			الأدب
المدرسة	المسجد	الأسرة	
يبدأ المعلم بتعليم الحروف، والأرقام، وطريقة إمساك القلم.	يطلب معلم الحلقة من الطالب أن يبدأ عند الحفظ، من السور القصيرة، ثم يتدرج إلى الأعلى.	يقوم الأبوين بإلحاق أبنائهما قبل دخول المدرسة، برياض الأطفال وحلقات التحفيظ	٣٩ - التدرج في طلب العلم وعدم العجلة في تحصيله
الزيارات الطلابية في الصفوف العليا، لمعلميهم في الصفوف الدنيا.	خطبة: شرح حديث "يَغْطِطُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ" ^١	يعلّم الأبوين ابنائهما، أهمية حفظ الودّ مع زملائهم.	٤٠ - حفظ الودّ
يطلب المعلم من الطلاب إعداد بحث في آداب الطالب.	خطبة جمعة: شرح قوله تعالى ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ ^٢	يقوم الأبوين بتعليم أبنائهما الأدب واحترام حقوق الآخرين.	٤١ - تعلّم الأدب قبل تعلّم العلم
مُسابقة بين الطلاب في حفظ كتاب للأذكار، مثلاً: "حصن المسلم"	خطبة جمعة: عن أهمية المحافظة على الأذكار.	يعود الأبوين أبناءهم، كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل مع الحسن والحسين	٤٢ - المحافظة على الأذكار
يتحدث المرشد الطلابي: عن مساوئ التهكم بالآخرين.	خطبة جمعة: شرح حديث "فأعطوا الطريق حقه..." ^٣	١ - يحذر الأبوين أبناءهم من السخرية بالناس. ٢ - الطريق ليس مكاناً للجلوس.	٤٣ - مكروهات عامّة: الكف عن مساوئ الناس وعدم الجلوس على الطرقات
الاهتمام بنظافة المدرسة ومقاعد الطلاب ودورات	تهيئة المسجد وتنظيفه لأجل راحة حفاظ القرآن الكريم.	إعداد غرفة للمذاكرة داخل المنزل.	٤٤ - تهيئة البيئة العلمية

^١ أبو داود، سليمان بن الأشعث . سنن أبي داود . (مرجع سابق) . باب في الرهن . ج ٣ . ٢٨٨ .

^٢ سورة القلم : الآية (٤) .

^٣ البخاري، محمد بن إسماعيل . الجامع المسند الصحيح المختصر . (مرجع سابق) . ج ٨ . ص ٥١ .

المياه.			
---------	--	--	--

جدول (١١) الآداب التربوية: من (٤٥) إلى (٤٧)

التطبيق التربوي			الأدب
المدرسة	المسجد	الأسرة	
إعداد بحث بعنوان "ماذا تتمنى من الطالب إذا صرت معلماً"، يتخيل في الطالب أنه هو المعلم فيكتب في بحثه ما يتمناه من تعامل الطالب معه.	خطبة: عن شرف العلم والعلماء ومكانتهم	يقوم الأبوين، ببيان حقوق المعلم لأبنائهما.	٤٥ - إحترام المعلم وتعظيمه وتوقيره
يطلب المعلم من الطلاب الحوار فيما بينهم، ثم يذكر لهم الأخطاء	خطبة: شرح قوله تعالى ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ ^١	تعويد الأبناء على الاستماع والحوار الهادئ مع بعضهم البعض، بلا ضجيج أو صراخ.	٤٦ - النهي عن كثرة الجدل في العلم بلا بيّنة
يقترح المعلم على الطلاب، إهداء هدية للمعلم الذي يحبونه	خطبة جمعة: عن الثناء على من قاموا بتعليمنا والدعاء لهم.	يعود الأبوين أبنائهما، الثناء على المعلم، وذكر محاسنه.	٤٧ - شكر المعلم وذكر محاسنه، والحذر من الطعن فيه.

^١ سورة الأنعام : الآية (٦٩) .

جدول (١٢) الآداب التربوية: من (٤٨) إلى (٥٢)

الآداب	التطبيق التربوي		
	الأسرة	المسجد	المدرسة
٤٨ - التأدب في طريقة جلوس المتعلم عند المعلم، وقلة الحركة داخل الفصل	يقوم الوالدين بإعداد جلسة علمية في المنزل ويطلبان من الأبناء الأدب فيها	يقوم معلم الحلقة بتعليم الطلاب أدب الجلوس عند تلاوة القرآن الكريم.	يقوم المعلم بعرض فوائد الأدب، والفرق بين الأدب والسؤال عما يجله.
٤٩ - التواضع للمعلم وعدم الكبر عليه وأخذ العلم منه حتى وإن كان صغيراً	ينبئ الأبوين أبنائهما على أن المتعلم لن يتعلم حتى يذل بين يدي من يعلمه.	خطبة: في سيرة بعض العلماء الذين درسوا وهم صغار السن كالبخاري وابن تيمية.	يجيب الطلاب على سؤال: لماذا ينبغي على الطالب التواضع للمعلم وعدم التكبر عليه.
٥٠ - كراهة أسئلة التفتت من التلميذ لمعلمه	يدرّب الأبوين أبنائهما على أدب السؤال، ومتى يسأل، وكيف يسأل.	خطبة: في شرح قوله تعالى: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾ ^١	يبين المعلم للطلاب أن السؤال هو للبحث عن المعلومة وليس للتعجيز.
٥١ - وقفت مداخل الطالب على الدرس	جلسة حوار بين أفراد الأسرة يديرها الأب، ويسمح بالمداخلة بشروط متفق عليها.	معلم الحلقة يقوم بشرح طريقة السؤال ومتى يحق للطلاب أن يسأل.	يبين المعلم للطلاب متى يحق له المداخلة، وذلك عند الاستفهام أو الإشكال أو الإثراء، وكل ذلك بعد الاستئذان.
٥٢ - الصبر على ما يجده المتعلم من المعلم ومذاراته	حرمان بعض الأبناء من بعض رغباتهم كي يتعلموا الصبر.	معلم الحلقة: يحث الطلاب على الصبر على حفظ القرآن.	ورشة عمل: عن أهمية الصبر وفائدته في حياة الفرد المسلم.

^١ سورة المائدة : الآية (١٠١) .

جدول (١٣) الآداب التربوية: من (٥٣) إلى (٥٥)

التطبيق التربوي			الأدب
المدرسة	المسجد	الأسرة	
يطلب المعلم من الطلاب: ١ - تصميم برامج للنشاط المدرسي ٢ - كتابة بحث عن طرق الحفظ ٣ - ورشة عمل عن كيفية تعلم الإنصات الجيد	يطلب معلم الحلقة من الطلاب حفظ وجه معين من القرآن الكريم، والرجوع إلى كتب التفسير لمعرفة معاني الآيات.	يقوم الوالدين: ١ - بتوفير الألعاب التفاعلية ٢ - تحديد كتاب معين والقيام بحفظه ٣ - تعويد الأبناء على الاستماع الجيد.	٥٣ - تنمية وتطوير ملكات ومهارات التعلم كالفهم والحفظ وحسن الاستماع والإنصات للعلم
يطلب المعلم من الطلاب: تطبيق المذاكرة الفصلية بشكلياتها الفردي والجماعي.	يقوم معلم الحلقة بعرض كلمة قصيرة على الطلاب، بأن لا يؤجلوا عمل اليوم إلى الغد.	التحقق من فهم الأبناء ومذاكرتهم للمحفوظات وعدم تأخرهم فيها.	٥٤ - مراجعة الدرس ومذاكرة المحفوظات أولاً بأول
ورشة عمل يطرح فيها المعلم الأسئلة التالية: ١ - كيف تتعامل مع كتابك. ٢ - هل تأخذ كتاب غيرك بدون إذنه. ٣ - ما هي الآداب التي تتأدب بها عند قراءة القرآن الكريم	يقوم معلم الحلقة بالكلام على آداب قراءة القرآن، من طهارة وخشوع وتدبر واستحضار لمعانيه، واحترام للمصحف، وبكاء عند استماع آياته واستحضار عظمة المتكلم به جل جلاله، وسؤاله المغفرة	يطلب الأبوين من الأبناء: ١ - تنظيف مكتبة المنزل. ٢ - صف الكتب ٣ - تقبيل المصحف. ٤ - ترتيب الكتب بأقسامها.	٥٥ - آداب المتعلم مع الكتاب: احترامه وحبه وعدم النظر في كتاب غيره إلا بإذنه وإعاره الكتاب وآداب خاصة بالقرآن الكريم

جدول (١٤) الآداب التربوية: من (٥٦) إلى (٥٧)

التطبيق التربوي			الأدب
المدرسة	المسجد	الأسرة	
يُحْتَمُّ المعلمُ طلابه دائماً على إحضار أدوات التعلم دائماً، وعدم التهاون في تركها.	يُحْتَمُّ معلم الحلقة الطلاب على المحافظة على مصاحفهم وعدم تمزيقها، أو العبث بصفحاتها	يُحْتَمُّ الأبوين أبنائهما على المحافظة على أدوات التعلم الخاصة بهم، وعدم إضاعتها.	٥٦ - إِسْتِخْدَامُ أدواتِ التَّعَلُّمِ المحبِّرة والقَلَمِ، والدَّفْترِ والكُرَاسَةِ والصَّحِيفَةِ، والمحافظة عليها
تُقيَّمُ المدرسةُ مسابقة أفضل هُندام طيلة شهر كامل. والفئز بالمسابقة يحصل على وسام تقدير، وهدية من إدارة المدرسة.	خطبة جمعة: عن أهميَّة النظافة في حياة المسلم، وشرح حديث "إِنَّ المَوْمِنَ لَا يَنْجُسُ" ^١	يَهْتَمُّ الوالدين: بالشكل الخارجي لأبنائهم: من نظافة ملابس وتسريح شعر وتقليم أظافر وإِسْتِخْدَامِ الطَّيِّبِ وَالْمُنْظَفَاتِ وَالْمَطَهَّرَاتِ.	٥٧ - اِهْتِمَامُ الْمُتَعَلِّمِ بِشَكْلِهِ الْخَارِجِيِّ

^١ مسلم، مسلم بن الحجاج . المسند الصحيح المختصر . (مرجع سابق) . ج ١ . ص ٢٨٢ .

جدول (١٥) الآداب التربوية: من (٥٨) إلى (٦١)

الأدب	التطبيق التربوي		
	الأسرة	المسجد	المدرسة
٥٨ - الكذب وَالْحَذَرُ مِنْهُ	يقوم أحد الوالدين بقراءة قصّة تبيّن عاقبة الكذب	خطبة جمعة: شرح حديث "وإنّ الكذب يهدي إلى الفجور" ^١	يقوم المرشد الطلابي: بزيارة الفصل والحديث عن الآثار السيئة للكذب.
٥٩ - الحذر من نشر الإشاعات	يبيّن الأب لأبنائه خطر الإشاعة وأنها غالبا تُبنى على الظنّ.	خطبة جمعة: أثر الإشاعات في تهديد استقرار المجتمعات.	حوار بين المعلم والطلاب عن كيفية انتقال الإشاعة بين الناس.
٦٠ - البُهْتُ وَالْغِيْبَةُ وَالنَّمِيمَةُ وَالنَّفَاقُ وَالْمَكْرُ وَالْخَدِيعَةُ وَالسُّخْرِيَّةُ وَالِاسْتِهْزَاءُ وَبَذَاءَةُ اللِّسَانِ	تعريف الأبناء بخطر البهت والغيبة والنميمة والنفاق والمكر والخديعة على الأسرة وعلى المجتمع.	خطبة جمعة: عن خطر هذه الأمراض الاجتماعية على استقرار المجتمع	يقوم المعلم بتعريف الطلاب بهذه المصطلحات ثم يطلب منهم أن يكتبوا عنها.
٦١ - ترك العصبية القبلية	تربية الأبناء على عدم التعصب للرأي أو القبيلة أو الأصدقاء أو الأندية، وتعويدهم التمسك بدينهم أولاً وعقيدتهم وطنهم ومقدساتهم الإسلامية.	خطبة جمعة: عن النهي عن التعصب للقبيلة أو الجماعة، يشرح فيها حديث النبي صلى الله عليه وسلم حينما قال للأنصار والمهاجرين " مَا بَالُ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ " ^٢	حوار يديره المعلم بين الطلاب: ١ - ما هي القبيلة. ٢ - هل هي مُقدّمة على الدين ٣ - هل كان النبي صلى الله عليه وسلم يحبّها ٤ - هل تجمع أم تُفرّق.

^١ البخاري، محمد بن إسماعيل . الجامع المسند الصحيح المختصر . (مرجع سابق) . ج ٨ . ص ٢٥ .

^٢ (المرجع السابق) : ج ٤ . ص ١٨٣ .

جدول (١٦) الآداب التربوية: من (٦٢) إلى (٦٧)

التطبيق التربوي			الأدب
الأسرة	المسجد	المدرسة	
يقوم أحد الوالدين بقراءة قصّة عن الوفاء بالوعد، ويبين للأبناء أنّ الوفاء بالوعد هي صفة المسلم	خطبة جمعة: من صفات المنافق، إخلاف الوعد، وشرح حديث "إذا عاهد غدر" ^١	يطلب المعلم من الطلاب كتابة قصّة عن الوفاء بالوعد، أو إحضار قصّة من التراث فيها.	٦٢ - الوفاء بالوعد
يحث الأبوين الابن المخطئ على الاعتذار لأخيه.	يطلب معلم الحلقة من المخطئ الاعتذار لزميله.	يعود المعلم الطلاب على أن يتأسفوا عند وقوعهم في الخطأ.	٦٣ - الاعتذار عند الخطأ
يربي الأبوين ابنائهما على التحلي بهاتين الصفتين.	خطبة جمعة: عن فضل الحلم والحياء وأثارهما في حلّ مشاكل المجتمع.	يعود المعلم طلابه على التحلي بهاتين الصفتين.	٦٤ - الحلم والحياء
يربي الأبوين ابنائهم على مراقبة الله تعالى والتوبة عند الوقوع في الخطأ	خطبة جمعة: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ﴾ ^٢	يحاور المعلم الطلاب عن: مفهوم التوبة وشروطها ومتى تجب على الفرد	٦٥ - التوبة إلى الله تعالى
يربي الأبوين ابنائهما على حسن الظن.	خطبة: شرح الآية ﴿إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ ^٣	يكتب الطالب موقفاً مرّ عليه في حسن الظن	٦٦ - حسن الظن بالآخرين
يعود الأبوين ابنائهم على العفو عن	خطبة: شرح الآية	يحث المعلم الطلاب على مسامحة	٦٧ - العفو عند المقدرة

^١ البخاري، محمد بن إسماعيل . الجامع المسند الصحيح المختصر . (مرجع سابق) . باب علامة المنافق . ج ١ .

ص ١٦ .

^٢ سورة النور : الآية (٣١) .

^٣ سورة الحجرات : الآية (١٢) .

من أخطأ عليهم من زملائهم	﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ ^١	إخوانهم عند المقدرة	
-----------------------------	--	---------------------	--

^١ سورة الشورى : الآية (٤٠) .

الغاية

وتشتمل على:

النتائج

التوصيات

المقترحات

الخاتمة:

لقد حاول الباحث الكشف عن أهم الآداب التربوية للمعلم والمتعلم عند الإمام ابن مفلح -رحمه الله- في كتابه الآداب الشرعية والمنح المرعية، وكيفية الاستفادة منها وتفعيلها في المحاضن التربوية الثلاث الأسرة والمدرسة والمسجد.

فقد تحدّث البحث في الفصل الأول عن الإمام ابن مفلح -رحمه الله- نسبةً وولادته وشيوخه وطريقته في الكتاب ووفاته، ثمّ تحدّث عن أهمّ العوامل المؤثرة في فكر الإمام ابن مفلح -رحمه الله- فتحدّث البحث عن العامل السياسي والعامل الاجتماعي والعامل الفكري والعامل العلمي الثقافي.

وفي الفصل الثاني تحدّث البحث عن آداب تربوية عديدة للمعلّم في جوانب التربية والتي ذكرها ابن مفلح -رحمه الله- في كتابه الآداب الشرعية، في المبحث الأول كالآداب الشرعية من نشر العلم النافع والإخلاص في التعليم والزهد في الدنيا والعمل بالعلم وإلقاء السلام على الطلاب، ثمّ تحدّث البحث عن الآداب العلمية كالترفع عن طلب المال والجاه عن طريق العلم والقيام بالتعليم دون مقابل ماديّ وأنّ التعليم للجميع وتعليم التلاميذ ما يُدرّكونه بحواسّهم وأنّ يكون المعلّم مؤهلاً للقيام بعملية التعليم ثمّ تحدّث البحث عن آداب المعلم داخل الأسرة، فتحدّث عن الاستقرار داخل الأسرة وما ينبغي على المعلم أن يتعامل به داخل الأسرة من اللعب والمرح مع الزوجة والأبناء والأهل، وفي المبحث الثاني تحدّث البحث عن الآداب التي ينبغي توفرها أثناء تعامل المعلم مع طلبته، كالإصغاء لسؤال المتعلّمين

ومُداخَلَاتِهِمْ وإِجَابَتِهِمْ، وأن لا يُعَلِّمُ المُعَلِّمُ وهو غَضْبَانُ وأن يراعي الفُرُوقَ الفرْدِيَّةَ وأن يَنوِّعَ ويوازن بين المقرَّرات وأن يهتمَّ بالكيف لا بالكمَّ وأن يراجع الأهداف وأن يبذل الجُهدَ والطَّاقَةَ في تَعْلِيمِ الطُّلَّابِ وأن يستخدم أساليب التَّعْزِيزِ، وأن يستخدم أساليب التَّعليم والتدريس، وفي المبحث الثالث تحدَّث البحثُ عن الآداب التي ينبغي مراعاتها عند القيام بعملية التعليم داخل البيئة التعليمية، كالوصية بعمل الخير دائماً والبشاشة والمزاح مع التلاميذ والخلق الحسن مع التلاميذ والرفقُ بِهِمْ والحذرُ مِنْ حُصُولِ السَّامَةِ والمللِ لدى التلاميذ والتغافلُ عن أخطاءِ المتعلِّمين وتحمُّلُ ما قد يلقاه من الأذى واحترام المتعلِّمين وتقديرُهُمْ والتواضُعُ لَهُمْ واقترابه من المتعلِّمين وحِفْظُ سِرِّ المتعلِّم والنصح للمتعلِّم بالطَّريقةِ الحَسَنَةِ واختتم هذا الفصل بمكروهات عامَّة ينبغي للمعلم أن يجتنبها.

وفي الفصل الثالث تحدَّث البحث عن آداب تربوية عديدة للمتعلِّم في جوانب التربية والتي ذكرها ابن مفلح -رحمه الله- في كتابه الآداب الشرعية ففي المبحث الأول تحدَّث البحث عن آداب عامة يختصُّ بها المتعلِّم في نفسه، من حُسْنِ النِّيَّةِ والصبر في تحصيل العلم وتقوى الله تعالى والحِرْصُ عَلَى العلم والهِمَّةُ في طَلْبِهِ والتذلُّ لَهُ والعُزْلَةُ والتفرُّغُ لَهُ والإعتراز بالعلم الذي يحمله والبُعْدُ عَنْ مُجَالَسَةِ السُّفْهَاءِ، والعملُ بِالْعِلْمِ والرحلةُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ والاستمرار في التعليم والتدرُّج في طَلَبِ الْعِلْمِ وحِفْظُ الْوَدِّ مع المتعلِّمين وتعلُّمُ الْأَدَبِ والمحافظةُ عَلَى الْأَذْكَارِ وختم المبحث بمكروهات عامَّة ينبغي عَلَى الْمُتَعَلِّمِ الحذرُ مِنْهَا، وفي المبحث الثاني تحدَّث البحث عن الآداب التي ينبغي أن يتحلَّى بها المتعلم مع معلمه، من إِحْتِرَامِ الْمُعَلِّمِ ونهي عن كثرة الجِدَالِ فِي الْعِلْمِ وشُكْرِ الْمُعَلِّمِ والحذرُ مِنَ الطَّعْنِ فِيهِ وَأَدَبُ الْإِسْتِئْذَانِ عَلَيْهِ وأدب الْقِيَامِ لَهُ وطريقةُ الْجُلُوسِ عنده والتواضُعُ لَهُ وعدمُ الْكِبَرِ عَلَيْهِ والتأدُّبُ بِأَدَبِ الْجُلُوسِ عنده وآداب السُّؤَالِ وَالصَّبْرُ عَلَى مُدَارَاتِهِ وكيفية المشي معه، وفي المبحث الثالث تحدَّث البحث عن الآداب التي ينبغي أن يتحلَّى بها المتعلم أثناء درسه، من الْجُلُوسُ بِسَكِينَةٍ وَوَقَارٍ لِلْعِلْمِ والتنوُّعُ فِي دِرَاسَةِ الْعُلُومِ وتنمية وتطوير مَهَارَاتِ التَّعْلُمِ وَقِلَّةُ الْحَرَكََةِ داخلَ الفصلِ وآدابه مع الْكِتَابِ واستخدامه أدواتِ التَّعْلُمِ ونهمه في طلب العلم واهتمامه بِشَكْلِهِ الْخَارِجِيِّ.

وفي الفصل الرابع تحدّث البحث عن آداب تربوية عديدة مشتركة بين المعلم والمتعلّم في جوانب التربية، والتي ذكرها ابن مفلح -رحمه الله- في كتابه الآداب الشرعية ففي المبحث الأول تحدث البحث عن مُحاربة الأمراض الاجتماعية، كالكذب وكثرة المراءِ والجَدَل والحذر من نشر الإشاعات والحذر من البُهت والغيبة والنميمة والنفاق والحذر من المكر والخديعة والسُّخريّة والاستهزاء والحذر من بداعة اللسان وترك العصبيّة القبليّة، وفي المبحث الثاني تحدث البحث عن تطهير النفوس وإحيائها، من إخلاص لله تعالى وإحياء للقلوب بتوحيد الله تعالى والتّوبة إلى الله تعالى وحسن الظن بالآخرين، وفي المبحث الثالث تحدث البحث عن التحلي بمكارم الأخلاق، من حُسن الخلق والوفاء بالوعد والإعتذار عند الخطأ والعفو عند المقدرة والحلم والحياء.

ثم اختتم البحث بفصل خامس عرض فيه التطبيقات التربوية لتلك الآداب التربوية، في الأسرة والمسجد والمدرسة.

أولاً: النتائج:

توصل الباحث إلى النتائج التالية:

- ١- أهمية الآداب التي ينبغي أن يتحلّى بها المعلم والمتعلم لإنجاح العمليتين التربوية والتعليمية.
- ٢- اهتمام الإمام ابن مفلح -رحمه الله- بالتعليم، والحرص على نشره وتعليمه وذلك من خلال شدة اهتمامه بالمتعلّمين وإحسان التعامل معهم.
- ٣- أنّ الآداب التي ذكرها الإمام ابن مفلح -رحمه الله- يمكن اتخاذها قواعد لمهنة التربية والتعليم في العصر الحاضر والتي يمكن الاستفادة من خلالها في برامج إعداد المعلم وتهيئة المتعلّم.
- ٤- أنّ الموضوعات التربويّة التي اهتمّ بها وتحدّث عنها ونبّه عليها كثيرة في الكتاب، ولكن ينبغي التركيز على الجوانب الأخلاقية من خلال توصيته المعلم والمتعلم بالتحلي بالأخلاق الفاضلة.

- ٥- حذر المصنّف -رحمه الله- من الأمراض الاجتماعية التي تُسبب الفرقة في المجتمع المدرسي كالغيبة والنميمة والكذب والنفاق والسخرية والاستهزاء بالآخرين، ممّا ينعكس أثره سلباً على المجتمع بشكل عام.
- ٦- حذر المصنّف -رحمه الله- من الآفات التي تُحدث انعكاسات سلبية على البيئة المدرسيّة كالتعصب أو التكسب بالعلم أو عدم المساواة في التعليم.
- ٧- أنّه ينبغي على المعلم أن يتّصف بصفات المربي المسلم وأن يهتمّ بطريقة الأداء والشرح داخل الفصل، وعلى المتعلم التحلي بالآداب.
- ٨- اهتمّ المصنّف -رحمه الله- بالتفاعل بين المعلم والطلاب، من خلال حسن الاستماع والإنصات للدرس، وفتح المجال من المعلم للسؤال والمناقشة، وأدب الحوار والسؤال من المتعلم.
- ٩- اهتمّ المصنّف -رحمه الله- بغرس الرُّوح العلميّة لدى المعلم والمتعلم، مما يساعد في غرس القيم والاتجاهات نحو التربية والتعليم وكثرة الاشتغال به.
- ١٠- اهتمّ المصنّف -رحمه الله- بالجانب الأخلاقي عند المعلم والمتعلم كي تسود الألفة بين الجميع، ويستفيد الجميع من الجميع.
- ١١- اهتمامه بالصفات الخاصّة للمعلم من صبر على التعليم واستمرار في التعليم ونُصح وتوجيه للمتعلمين وبشاشة عند اللقاء وحسنُ سمّت.
- ١٢- اهتمامه بالصفات الخاصّة للمتعلم من صبر على المعلم والتعليم، وحُسن إنصات وتطوير لقُدّرات التعلّم وغيرها من الصفات التي ينبغي أن يتحلّى بها المتعلم.
- ١٣- أنّه لا يُمكن الرّقّي والنهوض بالعملية التعليمية، إلّا بالتكاتف بين العاملين في الحقل التعليمي، ومُراعاة الحقوق المشتركة بينهم، خصوصاً بين المعلم والمتعلم.
- ١٤- الطريقة التي بنى عليها المصنّف كتابه تعتمد على كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، لذا جاء الكتاب مُجمّله مُحقّقاً لتربية إسلاميّة متوازنة ومتكاملة وصالحة لكلّ زمان ومكان.

ثانياً: التوصيات:

- وفي ضوء ما أسفر عنه البحث من نتائج , فإن الباحث يوصي بما يلي:
- ١- أن تُتخذ الآداب التي وجّه إليها ابن مفلح — رحمه الله — قواعد لمهنة التربية والتعليم لأصالتها في الفكر التربوي الإسلامي.
 - ٢- أن تستكمل بقية جوانب الفكر التربوي عند الإمام ابن مفلح — رحمه الله تعالى —.
 - ٣- أن على الباحثين إجراء دراسات تربوية للمقارنة بين ما كتبه عددٌ من العلماء المسلمين في مجال التربية والتعليم، كالصفات التي ينبغي توافرها في المعلم، أو استخدام المعلم لطرق التدريس، أو في آداب المعلم والمتعلم داخل الفصل.
 - ٤- نشر آراء وتوجيهات العلماء المسلمين في أوساط البيئة التربوية التعليمية وخصوصاً أولئك المتدربين للدخول في العملية التربوية والتعليمية.
 - ٥- أن على الباحثين في مجال التربية الإسلامية، محاولة الوصول إلى نظرية شاملة في أخلاقيات العملية التربوية مستمدة مما كتبه العلماء المسلمون وفكرهم الإسلامي الأصيل.

ثالثاً: المقترحات:

- وفي نهاية هذه الدراسة يقترح الباحث على التربويين والمؤسسات التربوية المعنية ما يلي:
- ١- إجراء دراسات تستكمل بقية الفكر التربوي عند الإمام ابن مفلح — رحمه الله —.
 - ٢- إجراء دراسات تكشف عن الفكر التربوي لدى بقية العلماء المسلمين.
 - ٣- إجراء دراسات بين عدد من العلماء المسلمين، للمُقارنة بينهم في أدبٍ من آداب التعليم والتعلم.
 - ٤- إجراء دراسات من الجهات ذات العلاقة بالتربية والتعليم على الآداب التي أوردتها العلماء المسلمون، ووضع معايير لتقويم العملية التربوية والتعليمية في جميع مؤسسات التربية والتعليم، تُبنى على نظريات أولئك العلماء المسلمين.

الفهارس:

وتشتمل على:

- ١- فهرس الآيات القرآنية.
- ٢- فهرس الأحاديث النبوية.
- ٣- فهرس الموضوعات.
- ٤- فهرس المراجع.

فهرس الآيات القرآنية

الآية	السورة ورقم الآية	رقم الصفحة
﴿سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾	سورة البقرة ٣٢	٩٠
﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾	سورة البقرة ١٢٤	١٨٧
﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾	سورة البقرة ١٥٩	٣٨
﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾	سورة آل عمران ١٥٩	٥١
﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾	سورة آل عمران ١٥٩	٦٤
﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾	سورة آل عمران ١٩٠	١٣٨
﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ﴾	سورة آل عمران ١٩١	٨٦
﴿وَاضْرِبْهُمْ﴾	سورة النساء ٣٤	٦٧
﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾	سورة النساء ٨٢	٥٢

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ﴾	سورة النساء ٨٣	٥٧
﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾	سورة النساء ٨٣	١٦٤
﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾	سورة الأنعام ٣٨	٣
﴿قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا﴾	سورة الأنعام ١٤٨	٨٥
﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾	سورة الأعراف ١٨٢	١٠٤-٧١
﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ﴾	سورة الأعراف ١٨٥	٨٦
﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾	سورة الأعراف ٢٠٤	١٣٧-١٣٦
﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾	سورة التوبة ١٢٢	٨٥
﴿اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾	سورة يوسف ٥٥	١٥٢
﴿وَهُوَ الَّذِي مَدَّ الْأَرْضَ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْهَارًا وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ جَعَلَ فِيهَا زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾	سورة الرعد ٣	٦٩

١٠٩	سورة الرعد ٢٨	﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾
-----	------------------	--

الصفحة	رقم الآية	الآية
١٤٦	سورة الحجر ٩	﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾
١٢٥	سورة النحل ٢٣	﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْتَكْبِرِينَ﴾
٨١	سورة الإسراء ٣٤	﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾
١٣٧	سورة الإسراء ٤٧	﴿نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَسْتَمِعُونَ بِهِ﴾
١٣٠	سورة الكهف الآيات ٦٦ - ٦٩	﴿قَالَ لَهُ مُوسَى هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَني مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا﴾ (٦٦) قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا(٦٧) وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا (٦٨) قَالَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا﴾
٤٥	سورة مريم ١٢	﴿يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾
١٨٧	سورة مريم ٥٤	﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا﴾
١٣٦	سورة طه ١٣	﴿وَأَنَا اخْتَرْتُكَ فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى﴾
٨٢	سورة طه ٤٤	﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾
٩٠-٤٤	سورة طه ١١٤	﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾

٥٥	سورة الأنبياء ٧	﴿فَسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾	سورة المؤمنون ٨	٨١
﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأَذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾	سورة النور ٦٢	١٢١
﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا﴾ يا وَيَلَّتْ لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا ﴿لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا﴾	سورة الفرقان الآيات (٢٧-٢٩)	٩٧
﴿وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾	سورة العنكبوت ٤٣	٥٧
﴿وَلَا تُصْعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾	سورة لقمان ١٨	٤١
﴿وَلَا تُصْعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ﴾	سورة لقمان ١٨	٤٢
﴿وَاعْصُصْ مِنْ صَوْتِكَ﴾	سورة لقمان ١٩	١٢٥
﴿إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ﴾	سورة لقمان ١٩	١٢٥

١١٠	سورة الأحزاب ٣٥	﴿وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾
١٢٥	سورة ص ٧٤	﴿إِلَّا إِبْلِيسَ اسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾
١١٦	سورة الحجرات ٢	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾
١١٧	سورة غافر ٤	﴿مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يَغْرُرُكَ تَقْلُبُهُمْ فِي الْبِلَادِ﴾

الصفحة	رقم الآية	الآية
١١٧	سورة غافر ٣٥	﴿الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ الَّذِينَ آمَنُوا كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ﴾
١١٧	سورة غافر ٥٦	﴿إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَا هُمْ بِبَالِغِيهِ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾
١٢١	سورة النور ٦٢	﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأَذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾
١٢٢	سورة الحجرات ٥	﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾
١٢٥	سورة لقمان ١٩	﴿وَاعْظُضْ مِنْ صَوْتِكَ﴾

١٢٥	سورة لقمان ١٩	﴿إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ﴾
١٢٥	سورة ص ٧٤	﴿إِلَّا إِبْلِيسَ اسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾
٨٨	سورة الزمر ٣	﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾
١٣٧	سورة الزمر ١٨	﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ﴾
١٣٠	سورة الزمر ٢٣	﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾
١١٧	سورة غافر ٤	﴿مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يَغْرُرُكَ تَقْلُبُهُمْ فِي الْبِلَادِ﴾
١١٧	سورة غافر ٣٥	﴿الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ كَبِيرٌ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ الَّذِينَ آمَنُوا كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ﴾

الصفحة	رقم الآية	الآية
١١٧	سورة غافر ٥٦	﴿إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ إِنَّ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَا هُمْ بِبَالِغِيهِ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾
٣٤	سورة غافر ٦٥	﴿هُوَ الْحَيُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾
٩٦	سورة الشورى ٢٣	﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾
١٩١	سورة الشورى ٤٠	﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾
١٣٧	سورة الأحقاف ٢٩	﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنْصِتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ﴾
١١٦	سورة	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾

	الحجرات ٢	
١٢٢	سورة الحجرات ٥	﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾
١٦٤	سورة الحجرات ٦	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾
١٧١-٦٧	سورة الحجرات ١١	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ﴾
١٨١	سورة الحجرات ١٢	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَحَسَّسُوا﴾
١١٣	سورة الطور ٤٨	﴿وَسِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ﴾
٣	سورة النجم ٣-٥	﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۖ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ﴾

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿وَاِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى﴾	سورة النجم ٣٧	١٨٧
﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾	سورة الحشر ٧	٣
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ (٢) كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾	سورة الصف الآيتين (٢-٣)	٩٩
﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ	سورة الجمعة ٥	٩٩

		أَسْفَارًا يَنْسَ مِثْلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بَيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١٠٨﴾
١٠٨	سورة التحريم ٥	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾
٨٥	سورة القلم ١	﴿ن وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ﴾
١٨٣-٧٦	سورة القلم ٤	﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾
١٨٦	سورة المدثر ٤	﴿وَتَيَّابَكَ فَطَهَّرْ﴾
٨٥	سورة العلق ١	﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾
١٧١	سورة الهمزة ١	﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾

فهرس الأحاديث

الصفحة	طرف الحديث
٢	قَدْ يَيْسَ الشَّيْطَانُ بَأَنْ يُعْبَدَ بِأَرْضِكُمْ وَلَكِنَّهُ رَضِيَ أَنْ...
٣١	فَحَامِلُ الْمِسْكِ: إِمَّا أَنْ يُحْذِيكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً...
٣٢	إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ

٣٣	مَا لِي وَلِلدُّنْيَا، مَا أَنَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا كَرَآكِبٍ اسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا
٣٤	لَا تَزُولُ قَدَمًا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ أَرْبَعٍ
٣٤	أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَالِمٌ لَمْ يَنْفَعَهُ اللَّهُ بِعِلْمِهِ
٣٦	إِنْ كُنْتُ لَأَسْتَقْرِئَ الرَّجُلَ الْآيَةَ هِيَ مَعِيَ كَيْ يَنْقَلِبَ بِي فَيُطْعِمَنِي
٣٧	كُلُّ عَلَى خَيْرٍ، هَؤُلَاءِ يَفْرَعُونَ الْقُرْآنَ، وَيَدْعُونَ اللَّهَ، فَإِنْ شَاءَ أَعْطَاهُمْ، وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُمْ، وَهَؤُلَاءِ يَتَعَلَّمُونَ وَيُعَلِّمُونَ، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ مُعَلِّمًا
٣٧	فَضَّلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَذْنَاكُمْ
٣٧	إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِينَ حَتَّى الثَّمَلَةِ فِي جُحْرِهَا وَحَتَّى الْحُوتَ لَيُصَلُّونَ عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرِ
٣٩	دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَنَا عِنْدَ حَفْصَةَ فَقَالَ أَلَا تُعَلِّمِينَ هَذِهِ رُفِيَةَ الثَّمَلَةِ كَمَا عَلَّمْتَهَا الْكِتَابَةَ

الصفحة	طرف الحديث
٤١	لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ
٤١	وَلَكِنَّ الْكِبَرَ مَنْ سَفِهَ النَّاسَ وَأَزْدَرَى النَّاسَ
٤١	وَعَمَّطَ النَّاسَ بِعَيْنَيْهِ
٤٤	إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ

٤٤	سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَمَا سَأَلْتَنِي فَضَرَبَ فَخَذِي كَمَا ضَرَبْتُ فَخَذَكَ
٤٤	إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ
٤٦	نِعْمَتَانِ مَعْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ
٤٦	قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى يُتْرَكُ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالتَّهْيِ عَنْ الْمُنْكَرِ قَالَ إِذَا ظَهَرَ فِيكُمْ مَا ظَهَرَ فِي الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ
٤٦	نِعْمَتُ الْهَدْيَةِ وَنِعْمَتُ الْعَطِيَّةِ الْكَلِمَةُ مِنْ كَلَامِ الْحِكْمَةِ يَسْمَعُهَا الرَّجُلُ فَيَنْطَوِي عَلَيْهَا حَتَّى يُهْدِيَهَا إِلَى أَخِيهِ
٤٧	أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - آخَى بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ
٤٨	إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ، وَالْأَنَاءُ

الصفحة	طرف الحديث
٤٩	يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ
٤٩	لَيْسَ بِفُظٍّ وَلَا غَلِيظٍ، وَلَا سَخَّابٍ بِالْأَسْوَاقِ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَةَ بِالسَّيِّئَةِ، وَلَكِنْ يَغْفُو وَيَصْفَحُ
٤٩	عَلِّمُوا وَلَا تُعَنَّفُوا فَإِنَّ الْمُعَلَّمَ خَيْرٌ مِنَ الْمُعَنَّفِ

٥٠	لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيُوَقِّرْ كَبِيرَنَا
٥٣	خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي
٥٣	مَنْ كَانَ لَهُ صَبِيٌّ فَلْيَتَصَابَ لَهُ
٥٥	إِنِّي لَأَقْرَأُ الْمُفْصَلَ فِي رَكْعَةٍ فَقَالَ: هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ
٥٦	أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْصِنِي، قَالَ: لَا تَغْضَبْ، فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ: لَا تَغْضَبْ
٥٨	إِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ الرَّعَاعَ وَالْعَوْغَاءَ فَأَمْهَلْ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ
٥٨	نَحْنُ مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ أُمِرْنَا أَنْ نُكَلِّمَ النَّاسَ عَلَى قَدْرِ عُقُولِهِمْ
٥٨	مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ فَتْنَةً لِبَعْضٍ

الصفحة	طرف الحديث
٦٠	أَنَّ عُرْوَةَ كَانَ يَقُولُ لِعَائِشَةَ يَا أُمَّتَاهُ لَا أَعْجَبُ مِنْ فِقْهِكَ
٦٤	إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانُهُ
٦٤	وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أُمَّ خَالِدٍ خَمِيسَةً سَوْدَاءَ وَقَالَ أَبْلِي وَأَخْلِقِي يَا أُمَّ خَالِدٍ هَذَا سَنَا

٦٥	اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا وَفِي مُدُنَا وَفِي صَاعِنَا وَفِي ثِمَارِنَا بَرَكَهً مَعَ بَرَكَهٍ ثُمَّ يُعْطِيهِ أَصْغَرَ مَنْ يُحْضِرُهُ مِنَ الْوِلْدَانِ
٦٥	أَتْنَى رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: وَيْلَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ
٦٧	مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا، وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ
٧٠	طَرَحَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - شَجَرَةً لَا تَرْمِي وَرَقَهَا هِيَ مِثْلُ الْمُؤْمِنِ وَأَنَّهُ وَقَعَ فِي نَفْسِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّهَا النَّخْلَةُ
٧٣	إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ
٧٣	سَلُونِي فَهَابُوا أَنْ يَسْأَلُوهُ فَجَاءَ رَجُلٌ فَجَلَسَ عِنْدَ رُكْبَتِهِ
٧٥	إِنِّي لَأَمْرَحُ وَلَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا
٧٥	إِنَّا حَامِلُوكَ عَلَى وَلَدِ النَّاقَةِ

الصفحة	طرف الحديث
٧٥	أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ لَهُ يَا ذَا الْأُذُنَيْنِ يَعْني يَمَازِحُهُ
٧٦	وَكَانَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ اسْمُهُ زَاهِرٌ يُهْدِي لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْهَدِيَّةَ مِنَ الْبَادِيَةِ

٧٦	إِنِّي لَأَعْقِلُ مَجَّةً مَجَّهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي وَجْهِ
٧٧	إِنَّ لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةً، وَإِنَّ لِكُلِّ شِرَّةٍ فِتْرَةً، فَمَنْ كَانَتْ شِرَّتُهُ إِلَى سُنَّتِي فَقَدْ أَفْلَحَ
٧٨	إِنَّ هَذِهِ الْقُلُوبَ تَمَلُّ كَمَا تَمَلُّ الْأَبْدَانُ: فَابْتَغُوا لَهَا طَرَائِفَ الْحِكْمَةِ
٧٨	أُرِيحُوا الْقُلُوبَ فَإِنَّ الْقَلْبَ إِذَا كَرِهَ عَمِيَ
٧٨	إِنَّ لِلْقُلُوبِ شَهْوَةً وَإِقْبَالَ، وَفِتْرَةً وَإِدْبَارًا. فَخُذُوهَا عِنْدَ شَهْوَتِهَا وَإِقْبَالِهَا، وَذَرُوهَا عِنْدَ فِتْرَتِهَا وَإِدْبَارِهَا
٧٨	كُلُّ ابْنِ آدَمَ خَطَّاءٌ وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ
٧٩	إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ
٧٩	إِنَّ الْغَضَبَ مِنَ الشَّيْطَانِ وَإِنَّ الشَّيْطَانَ خُلِقَ مِنَ النَّارِ وَإِنَّمَا تُطْفَأُ النَّارُ بِالْمَاءِ
٧٩	لَا تَفْعَلُوا أَوْسَعُوا لَهُمْ وَأَذْنُوهُمْ وَأَلْهِمُوهُمْ، فَإِنَّهُمْ الْيَوْمَ صِغَارُ قَوْمٍ يُوشِكُ، أَثَرُ عَنْ عمرو بن العاص

الصفحة	طرف الحديث
٨٠	أَعَزُّ النَّاسِ عَلَيَّ جَلِيسِي الَّذِي يَتَخَطَّى، أَثَرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
٨١	إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ الْحَدِيثَ ثُمَّ التَفَتَ فَهِيَ أَمَانَةٌ
٨١	مَنْ أَسَرَّ إِلَى أَخِيهِ سِرًّا لَمْ يَحِلَّ لَهُ أَنْ يُفْشِيَهُ عَلَيْهِ
٨١	يَا بُنَيَّ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِيكَ، أَثَرُ عَنْ الْعَبَّاسِ

٨٢	مَنْ وَعَظَ أَخَاهُ بِالْعَلَانِيَةِ فَقَدْ شَانَهُ، وَمَنْ وَعَظَهُ سِرًّا فَقَدْ زَانَهُ
٨٢	الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعَظْمَةُ إِزَارِي
٨٣	الْعِزُّ إِزَارُهُ، وَالْكِبْرِيَاءُ رِدَاؤُهُ فَمَنْ نَازَعَنِي شَيْئًا مِنْهُمَا عَذَّبْتُهُ
٨٣	لَا تُكْثِرُوا الضَّحِكَ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ الْقَلْبَ
٨٣	مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مُسْتَجْمِعًا ضَاحِكًا حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ
٨٥	طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ
٨٥	وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ

الصفحة	طرف الحديث
٨٥	وَأَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنَحَتَهَا رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ
٨٦	وَأِنَّمَا بُعِثْتُ مُعَلِّمًا
٨٦	الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَلِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى
٨٧	إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ
٨٧	مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُتَعَبَىٰ بِهِ وَجَهُ اللَّهِ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ
٨٧	لَا تَعْلَمُوا الْعِلْمَ لُتُبَاهُوا بِهِ الْعُلَمَاءَ وَلَا لِيُتَمَارُوا بِهِ السُّفَهَاءَ

٨٩	أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ ؟ قَالَ: أَذْوَمُهَا وَإِنْ قُلَّ
٩٠	الْكَلِمَةُ الْحَكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ، فَحَيْثُ وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا
٩٤	لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قُلْتُ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
٩٥	الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ
٩٦	نِعْمَتَانِ مَعْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ

الصفحة	طرف الحديث
٩٦	لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَى مَا آتَيْتُكُمْ بِهِ أَجْرًا إِلَّا أَنْ تَوَادُّوا وَتَقَرَّبُوا إِلَيْهِ بِالطَّاعَةِ
٩٧	الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ
٩٧	مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوِّءِ، كَمَثَلِ صَاحِبِ الْمِسْكِ وَكَبِيرِ الْحَدَّادِ
٩٨	بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - جَالِسٌ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ وَقَعَ رَجُلٌ فِي أَبِي بَكْرٍ
٩٨	وَإِنْ أَمْرُؤُ شَتَمَكَ أَوْ عَيَّرَكَ بِمَا يَعْلَمُ فِيكَ فَلَا تُعَيِّرْهُ بِمَا تَعْلَمُ فِيهِ
٩٩	أَتَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي عَلَى قَوْمٍ تُقْرَضُ شِفَاهُهُمْ بِمَقَارِيطٍ مِنْ نَارٍ
١٠٠	لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمْرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ

١٠٠	اِحْتَجَمَ وَأَعْطَى أَبَا طَيِّبَةَ دِينَارًا
١٠١	يَحْشُرُ اللَّهُ الْعِبَادَ - أَوْ النَّاسَ - عُرَاةً غُرُلًا بُهُمَا
١٠٣	لَنْ يَشْبَعَ الْمُؤْمِنُ مِنْ خَيْرٍ يَسْمَعُهُ حَتَّى يَكُونَ مُنْتَهَاهُ الْجَنَّةَ
١٠٥	التُّؤَدَةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا فِي عَمَلِ الْآخِرَةِ

الصفحة	طرف الحديث
١٠٦	إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ حِفْظَ الْوَدِّ الْقَدِيمِ
١٠٦	ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ
١٠٩	لَا تُرْسِلُوا فَوَاشِيَكُمْ وَصَبِيَانَكُمْ حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْبَعُثُ
١١٠	مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُ رَبَّهُ، مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ
١١٠	مَنْ قَالَ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ كَانَ دَوَاءً مِنْ تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ دَاءً أَيَسِّرَهَا اللَّهُ
١١١	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُعَلِّمُنَا كَلِمَاتٍ نَقُولُهُنَّ عِنْدَ النَّوْمِ مِنْ الْفَزَعِ
١١١	الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا فَلْيَنْفُثْ عَلَى يَسَارِهِ ثَلَاثًا

١١٢	اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ وَمَا أَظْلَتُ، وَرَبَّ الْأَرْضِينَ وَمَا أَقْلَتُ
١١٢	أَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجَانِّ وَعَيْنِ الْإِنْسَانِ
١١٢	سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ثُبِّ عَلَيَّ وَاعْفِرْ لِي
١١٣	اجْتَنِبُوا مَجَالِسَ الصُّعْدَاتِ

الصفحة	طرف الحديث
١١٥	لَيْسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ لَمْ يُجِلِّ كَبِيرَنَا، وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفَ لِعَالَمِنَا حَقَّهُ
١١٦	ثَلَاثٌ مِنْ تَوْفِيرِ جَلَالِ اللَّهِ ذُو الشَّيْبَةِ فِي الْإِسْلَامِ، وَحَامِلُ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
١١٨	إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُ الْخَصِمُ
١١٨	مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ إِلَّا أَوْتُوا الْجَدَلَ
١١٩	لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ
١١٩	مَنْ أَتَى إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَلْيُكَافِئْ بِهِ
١١٩	مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ
١٢٠	الْأَمْرُ بِالْمُكَافَاةِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَدْعُ لَهُ
١٢٠	كُلُّ ابْنِ آدَمَ خَطَّاءٌ وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ

١٢١	كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَفْرَعُونَ بَابَهُ بِالْأَظْفِيرِ
١٢٢	أُخْرِجَ إِلَى هَذَا فَعَلَّمَهُ الْإِسْتِثْدَانَ

الصفحة	طرف الحديث
١٢٤	مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ
١٢٤	إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا
١٢٧	اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا
١٢٨	كُنَّا قُعُودًا حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَعَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ
١٢٨	كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَجْلِسُونَ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ
١٢٨	مَا سَأَلُوا إِلَّا عَنْ ثَلَاثَةِ عَشَرَ مَسْأَلَةً حَتَّى قُبِضَ
١٣٤	تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ وَعَلَّمُوهُ النَّاسَ، وَتَعَلَّمُوا لَهُ الْوَقَارَ وَالسَّكِينَةَ
١٣٥	ارْحَمُوا تُرْحَمُوا، وَاعْفِرُوا يُعْفَرَ لَكُمْ، وَيَلْ لَأَقْمَاعِ الْقَوْلِ
١٤٤	مَنْ نَظَرَ فِي كِتَابِ أَخِيهِ بَغَيْرِ إِذْنِهِ فَكَأَنَّمَا يَنْظُرُ فِي النَّارِ

١٤٧	مَا أَذِنَ اللَّهُ لِنَبِيِّكَ أَنْ يُتَغَنَّيَ بِالْقُرْآنِ
١٤٨	نَزَلَ الْقُرْآنُ بِالتَّفْخِيمِ

الصفحة	طرف الحديث
١٥٠	نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ
١٥٦	مَنْهُمَا مَنْ لَا يَشْبَعَانِ طَالِبُ عِلْمٍ وَطَالِبُ دُنْيَا
١٥٧	وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ
١٥٩	مَا كَانَ خُلُقُ أَبْعَضَ إِلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنَ الْكَذِبِ
١٥٩	أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي ضَرَّةً فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنْ تَشَبَّعْتُ مِنْ زَوْجِي
١٦٠	وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ فَيَكْذِبُ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ وَيْلٌ لَهُ وَيْلٌ لَهُ
١٦٠	لَا يُؤْمِنُ الْعَبْدُ الْإِيمَانَ كُلَّهُ حَتَّى يَتْرَكَ الْكَذِبَ
١٦٠	الْحَرْبُ خُدْعَةٌ
١٦١	إِذَا أَرَادَ غَزْوَةً وَرَى بَعِيرَهَا لَمْ يَرِ بِذَلِكَ بَأْسًا فِي الْحَرْبِ
١٦١	الْكَذِبُ مُجَانِبُ الْإِيمَانِ
١٦١	إِلَّا أَنْ يَكُونَ يُصَالِحُ بَيْنَ اثْنَيْنِ

الصفحة	طرف الحديث
١٦١	لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ اثْنَيْنِ
١٦١	كُلُّ الْكَذِبِ يُكْتَبُ عَلَى ابْنِ آدَمَ إِلَّا ثَلَاثَ خِصَالٍ
١٦١	لَا يَصْلُحُ الْكَذِبُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ
١٦١	أَنْ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكْذِبُ لِمَرَأَتِي
١٦٥	كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ
١٦٦	بُئْسَ مَطِيَّةُ الرَّجُلِ
١٦٧	لَمَّا عُرِجَ بِي مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ يَخْمُشُونَ وُجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ
١٦٧	إِنَّ مِنْ أَرْبَى الرَّبَا اسْتِطَالَةً فِي عَرَضِ الْمُسْلِمِ بَغَيْرِ حَقٍّ
١٦٧	إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ اسْتِطَالَةَ الْمَرْءِ فِي عَرَضِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ بَغَيْرِ حَقٍّ
١٦٨	لَا يُبَلِّغُنِي أَحَدٌ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِي شَيْئًا فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَخْرَجَ إِلَيْهِمْ وَأَنَا سَلِيمُ الصَّدْرِ

الصفحة	طرف الحديث
١٦٨	لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِطَعَّانٍ وَلَا لَعَّانٍ وَلَا فَاحِشٍ وَلَا بَذِيٍّ
١٦٩	إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ذُو الْوَجْهَيْنِ
١٦٩	مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَالشَّاةِ الْغَائِرَةِ
١٦٩	آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ
١٧٠	أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا
١٧١	مَنْ ضَارَّ ضَارَّ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ شَاقَّ شَقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ
١٧٢	مَنْ صَمَتَ نَجَا
١٧٢	إِذَا أَصْبَحَ ابْنُ آدَمَ قَالَتْ الْأَعْضَاءُ كُلُّهَا لِلِّسَانِ اتَّقِ اللَّهَ
١٧٢	إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَّبِعُ فِيهَا
١٧٣	إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا
١٧٣	كُلُّ كَلَامِ ابْنِ آدَمَ عَلَيْهِ لَا لَهُ إِلَّا أَمْرًا بِمَعْرُوفٍ

الصفحة	طرف الحديث
١٧٣	لَا تُكْثِرُوا الْكَلَامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ فَإِنَّ كَثْرَةَ الْكَلَامِ
١٧٤	الْعَصَبِيُّ مَنْ يُعِينُ قَوْمَهُ عَلَى الظُّلْمِ
١٧٤	لَيْسَ مِنَّا مَنْ دَعَا إِلَى عَصَبِيَّةٍ أَوْ قَاتَلَ عَصَبِيَّةً
١٧٥	مَنْ نَصَرَ قَوْمَهُ عَلَى غَيْرِ الْحَقِّ فَهُوَ كَالْبَعِيرِ الَّذِي رَدِيَ فَهُوَ يَنْزِعُ بِذَنْبِهِ
١٧٥	أَنْ تُعِينَ قَوْمَكَ عَلَى الظُّلْمِ
١٧٥	أَمِنَ الْعَصَبِيَّةَ أَنْ يُحِبَّ الرَّجُلُ قَوْمَهُ
١٧٥	خَيْرُكُمْ الْمُدَافِعُ عَنْ عَشِيرَتِهِ مَا لَمْ يَأْتُمْ
١٧٥	خُذْهَا وَأَنَا الْعُلَامُ الْفَارِسِيُّ
١٧٥	مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَدْعُو عَصَبِيَّةً
١٧٧	أَلَا إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ لَهَا سَائِرُ الْجَسَدِ
١٧٧	إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا صَلَّى فِي الْعَلَانِيَةِ فَأَحْسَنَ وَصَلَّى فِي السِّرِّ فَأَحْسَنَ

الصفحة	طرف الحديث
١٧٨	كُنْتُ رَدَفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ عُفَيْرٌ
١٧٩	يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ
١٨٠	وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ
١٨٠	مَنْ يَحُولُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ
١٨١	إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ
١٨٢	الظَّنُّ الَّذِي يَأْتِي بِهِ مَا تَكَلَّمَ بِهِ، فَإِنْ لَمْ يَتَكَلَّمْ لَمْ يَأْتِ
١٨٢	لَا يَحِلُّ لِأَمْرٍ مُسْلِمٍ يَسْمَعُ مِنْ أَخِيهِ كَلِمَةً يَظُنُّ بِهَا سُوءًا
١٨٣	إِنَّمَا بَعَثْتُ لِأَتَمِّ صَالِحِ الْأَخْلَاقِ
١٨٣	أَكْمَلَ الْمُؤْمِنِينَ إِيْمَانًا أَحْسَنَهُمْ خُلُقًا
١٨٣	فَإِنَّ خُلُقَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ الْقُرْآنَ
١٨٤	إِنَّهُ مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرِّفْقِ، فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

الصفحة	طرف الحديث
١٨٥	أَنَا زَعِيمٌ بَيْتٍ فِي رَبْضِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا
١٨٥	تَقْوَى اللَّهِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ
١٨٥	أَحَبُّ عِبَادِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا
١٨٦	إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحَاسِنَكُمْ أَخْلَاقًا
١٨٦	إِنَّكُمْ لَنْ تَسْعُوا النَّاسَ بِأَمْوَالِكُمْ فَلْيَسْعَهُمْ مِنْكُمْ طَلَاقَةُ الْوَجْهِ
١٨٦	حُرِّمَ عَلَى النَّارِ كُلُّ هَيْئٍ لَيِّنٍ سَهْلٍ قَرِيبٍ مِنَ النَّاسِ
١٨٦	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا
١٨٧	اضْمَنُوا لِي سِتًّا مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَضْمَنْ لَكُمْ الْجَنَّةَ
١٨٩	هَلْ أَنتُمْ تَارِكُونَ لِي صَاحِبِي، هَلْ أَنتُمْ تَارِكُونَ لِي صَاحِبِي
١٩٠	مَنْ اعْتَذَرَ إِلَى أَخِيهِ بِمَعْذَرَةٍ لَمْ يَقْبَلْهَا كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ خَطِيئَةِ صَاحِبِ مَكْسٍ
١٩٠	مَنْ اعْتَذَرَ إِلَيْهِ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ فَلْيَقْبَلْ عُذْرَهُ مَا لَمْ يَعْلَمْ كَذِبَهُ

الصفحة	طرف الحديث
١٩١	لَا يَقُومُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَنْ عَفَا
١٩٣	دَعَا فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ
١٩٣	مَا كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ إِلَّا شَأْنُهُ

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
١	الآيات
٢	إهداء
٣	شكر وتقدير
٤	مستخلص البحث عربي
الفصل التمهيدي: الاطار العام للبحث	
٦	المقدمة
٨	مشكلة البحث
٨	أهداف البحث
٩	أهمية البحث
٩	أسئلة البحث
١٠	حدود البحث
١٠	مصطلحات البحث
١١	منهج البحث
١١	الدراسات السابقة
١٦	خطة البحث
الفصل الأول: التعريف بالإمام ابن مفلح وشيوخه ومؤلفاته	
٢١	نسبه وأساتذته وثناء العلماء عليه

٢٢	مؤلفاته
٢٤	الطُّرُق العِلْمِيَّة التي تميّز بها المصنّف في الكتاب
٢٧	مما عاب بعضهم على الكتاب
٢٧	وفاته
٢٨	المبحث الثاني: أهم القوى المؤثرة في فكر الإمام ابن مفلح
٢٨	أولاً: العامل السياسي
٢٩	ثانياً: العامل الاجتماعي
٣٠	ثالثاً: العامل الفكري
٣١	رابعاً: العامل العلمي
	الفصل الثاني: آداب المعلم عند ابن مفلح
٣٧	تمهيد
٣٧	المبحث الأول: آداب عامة يختصُّ بها المعلِّم في نفسه.
٣٧	المطلب الأول: الآدابُ الشرعيّة
٣٧	١- نشرُ العلمِ النافعِ بينَ النَّاسِ
٣٨	٢- الإخلاص في التعليم
٣٩	٣- الزُّهْدُ في الدُّنْيَا
٤٠	٤- العَمَلُ بِالْعِلْمِ
٤١	٥- إلقاءُ السَّلامِ على الطُّلابِ عند الدُّخُولِ عليهم وعندَ الخُروجِ مِنْهُمْ
٤٣	المطلب الثاني: الآدابُ العلميّة
٤٣	١- التَّرفُّعُ عن طلبِ المالِ وَالجَاهِ عن طريقِ العلمِ

٤٤	٢- أن يقوم بالتعليم دون مقابل مادي
٤٦	٣- التعليم للجميع
٤٧	٤- تعليم التلاميذ ما يُدرّ كونه بحواسّهم
٤٧	٥- أن يكون المعلم مؤهلاً للقيام بعملية التعليم
٤٨	أ- العلم بما يقوم بتعليمه
٤٨	ب- التذكر والحفظ
٤٨	ت- الاجتهاد في نشر العلم بين الناس
٤٩	ث- إكرام التلاميذ واحترامهم
٤٩	ج- عدم التكبر على التلاميذ أو ازدراؤهم أو احتقارهم
٤٩	ح- مراجعة الدروس المحفوظة وتكرارها مع التلاميذ
٥٠	خ- العدل في نشر العلم بين التلاميذ
٥١	د- الديانة
٥١	ذ- الأمانة في العلم
٥١	ر- السمات والأدب والخلق الحسن
٥٢	ز- عدم الحشو في الكلام، وتعقيد المعلومة على التلميذ
٥٢	س- استخدام التكرار عند عرض المعلومة
٥٢	ش- تنبيه المتعلم واستخدام الوسائل التعليمية:
٥٣	ص- حب العلم
٥٣	ض- التخصص والتمكن من المادة العلمية
٥٤	ط- العزلة للمعلم

٥٥	ظ- أن لا يشتهر المعلم بالفسق والرديلة
٥٥	ع- التناسح بين المعلمين والتواصي بالحق
٥٦	غ- التوسط في جميع شئون حياته
٥٦	ف- الحلم على المتعلمين وعدم الجهل عليهم
٥٧	ق- ترك التعنيف والحرص على عدم إغضاب المتعلم
٥٨	ك- عدم ظلم المتعلم
٥٨	ل- اشتراط سن الأربعين على المعلم إلا للحاجة
٥٩	م- عدم التقدم بالحديث بين يدي من هم أعلم وأكبر منه، وعدم الإجابة على سؤال طرح على غيره
٦٠	ن- تفعيل مبدء الشورى مع المتعلمين
٦٠	هـ- عدم الانكسار والتراجع عند وقوع الخطأ والعمل على تلافيه في المستقبل
٦٢	المطلب الثالث: الآداب الأسرية آداب المعلم مع أهله
٦٤	المبحث الثاني: الآداب التي ينبغي توفرها أثناء تعامل المعلم مع طلبته
٦٤	١- الإصغاء لأسئلة المتعلمين ومداخلاتهم وإجاباتهم
٦٦	٢- لا يعلم المعلم وهو غضبان
٦٦	٣- مراعاة الفروق الفردية
٦٨	٤- التنوع والتوازن بين المقررات
٧٠	٥- الإهتمام بالكيف لا بالكم
٧١	٦- مراجعة الأهداف

٧٢	٧- بذلُ الجُهدِ والطَّاقةِ في تعلِيمِ الطُّلابِ
٧٣	٨- إستخدامُ أساليبِ التَّعزيزِ
٧٦	٩- تعديلُ السُّلوكِ غيرِ السَّويِّ لدى بعضِ التَّلاميذِ
٧٩	١٠- إستخدامُ أساليبِ التَّعليمِ والتَّدرِيسِ
٧٩	أ- التَّعليمُ بالتَّفكيرِ في حلِّ المشكلاتِ
٨٠	ب- التَّعلمُ التَّعاوُنِي
٨١	ت- التَّدرِجُ في نقلِ المَعْرِفةِ
٨٣	ث- التَّكرارُ في التَّعليمِ
٨٣	ج- السُّؤالُ من المتَّعلمِ والجوابُ من المَعْلَمِ
٨٣	١١- العَدَالَةُ بين المتَّعلِّمينِ
٨٥	المبحث الثالث: الآداب التي ينبغي مراعاتها عند القيام بعملية التعليم داخل البيئة التعليمية.
٨٥	١- الوصية بعمل الخير دائما
٨٥	٢- البشاشة والمزاح مع التلاميذ
٨٧	٣- الخلق الحسن مع التلاميذ والرفق بهم
٨٨	٤- الحذر من حُصُولِ السَّامةِ والمللِ لدى التَّلاميذِ
٨٩	٥- التَّغافلُ عن أخطاءِ المتَّعلِّمينِ
٩٠	٦- تحمُّلُ ما قد يلقاه من الأذى
٩١	٧- احترام المتَّعلِّمينِ وتقديرُهُم والتَّواضُّعُ لَهُم
٩١	٨- اقتراب المَعْلَمِ من المتَّعلِّمينِ داخلِ مجلسِ التَّعليمِ وخارجه

٩٢	٩- إذا أراد أن يقوم عن طلبه، ينبغي له أن يستأذنه
٩٣	١٠- حفظ سر المتعلم
٩٣	١١- النصح للمتعلم بالطريقة الحسنة
٩٤	١٢- مكروهات عامة ينبغي للمعلم محاربتها والحذر منها وعدم فعلها
	الفصل الثالث: آداب المتعلم عند الإمام ابن مفلح
٩٧	تمهيد
٩٨	المبحث الأول: آداب عامة يختص بها المتعلم في نفسه:
٩٨	١- حسن النية، وسلامة القصد، والإخلاص في الطلب
١٠٠	٢- الصبر في تحصيل العلم
١٠١	٣- تقوى الله تعالى في السر والعلن
١٠٢	٤- الحرص على العلم
١٠٤	٥- الهمة في طلب العلم
١٠٥	٦- التذلل للعلم، وعدم الكبر والإغترار بالحسب والنسب
١٠٧	٧- العزلة والتفرغ للعلم
١٠٨	٨- الاعتزاز بالعلم الذي يحمله
١٠٩	٩- البعد عن مجالسة السفهاء، وأصحاب السوء
١١١	١٠- العمل بالعلم
١١٢	١١- الرحلة في طلب العلم
١١٥	١٢- استمرارية التعليم وعدم الإكتفاء بحد من العلم
١١٦	١٣- التدرج في طلب العلم وعدم العجلة في تحصيله

١١٨	١٤ - حفظ الودّ بين المتعلمين
١١٩	١٥ - تعلّم الأدب قبل تعلّم العلم
١٢١	١٦ - المحافظة على الأذكار
١٢٥	١٧ - مكروهات عامة ينبغي على المتعلّم الحذر منها
١٢٦	١٨ - هيئة البيئة العلميّة
١٢٧	المبحث الثاني: الآداب التي ينبغي أن يتحلّى بها المتعلم مع معلمه.
١٢٧	تمهيد
١٢٧	١ - احترام المعلم وتعظيمه وتوقيره
١٢٩	٢ - النهي عن كثرة الجدل في العلم بلا بيّنة
١٣٠	٣ - شكر المعلم وذكر محاسنه
١٣٢	٤ - الحذر من الطعن في المعلمين، والبحث عن عثراتهم
١٣٣	٥ - أدب الاستئذان على المعلم
١٣٤	٦ - أدب قيام التلميذ لمعلمه عند دخوله قاعة التدريس
١٣٥	٧ - طريقة جلوس المتعلم عند معلمه والتأدّب في ذلك
١٣٥	٨ - التواضع للمعلم
١٣٧	٩ - عدم الكبر على المعلم، وأخذ العلم منه حتّى وإن كان صغيراً
١٣٩	١٠ - التأدّب بأدب الجلوس عند المعلم
١٤٠	١١ - كراهة أسئلة التعنّت من التلميذ لمعلمه
١٤١	١٢ - عندما يريد المتعلم المداخلة على الدرس أو السؤال فلا ينبغي له أن يقطع الدرس

١٤٢	١٣ - الصَّبْرُ عَلَى مَا يَجِدُهُ الْمُتَعَلِّمُ مِنَ الْمُعَلِّمِ
١٤٤	١٤ - مُدَارَاةُ الْمُتَعَلِّمِ لِلْمُعَلِّمِ
١٤٤	١٥ - مَشْيُ الْمُتَعَلِّمِ مَعَ الْمُعَلِّمِ
١٤٦	المبحث الثالث: الآداب التي ينبغي أن يتحلَّى بها المتعلم أثناء درسه:
١٤٦	تمهيد
١٤٦	١ - الْجُلُوسُ بِسَكِينَةٍ وَوَقَارٍ لِلْعِلْمِ
١٤٧	٢ - التَّنَوُّعُ فِي دِرَاسَةِ الْعُلُومِ
١٤٧	٣ - تَنْمِيَةٌ وَتَطْوِيرُ مَلَكَاتِ وَمَهَارَاتِ التَّعَلُّمِ
١٥١	٤ - مُرَاجَعَةُ الدَّرْسِ وَمُذَاكِرَةُ الْمَحْفُوظَاتِ أَوَّلًا بِأَوَّلِ
١٥٣	٥ - قِلَّةُ الْحَرَكَةِ دَاخِلَ الْفَصْلِ
١٥٤	٦ - آدَابُ الْمُتَعَلِّمِ مَعَ الْكِتَابِ
١٦٠	٧ - إِسْتِخْدَامُ أَدْوَاتِ التَّعَلُّمِ
١٦١	أ - المِخْبَرَةُ
١٦٢	ب - الْقَلَمُ
١٦٣	ت - الْكِتَابَةُ
١٦٤	ث - الدِّيَّوَانُ، وَأَصْلُهُ
١٦٥	ج - الدَّفْتَرُ وَالْكُرَّاسَةُ وَالصَّحِيفَةُ
١٦٥	د - الدَّوَاةُ وَالْمِدَادُ
١٦٦	٨ - التَّهَمُّ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، وَعَدَمُ الْإِكْتِفَاءِ بِالْمَعْرِفَةِ، وَمُزَاحِمَةُ التَّلَامِيذِ فِي حُضُورِ الدُّرُوسِ

١٦٧	٩- أَخْذُ الْمُهْمِّ مِنْ جَمِيعِ الْعُلُومِ
١٦٧	١٠- اهْتِمَامُ الْمُتَعَلِّمِ بِشَكْلِهِ الْخَارِجِيِّ
	الفصل الرابع: الآداب المشتركة بين المعلم والمتعلم
١٧٠	المبحث الأول: محاربة الأمراض الاجتماعية
١٧٠	تمهيد
١٧٠	١- الكَذِبُ وَالْحَذَرُ مِنْهُ
١٧٣	٢- كَثْرَةُ الْمِرَاءِ وَالْجَدَلِ
١٧٤	٣- الْحَذَرُ مِنْ نَشْرِ الْإِشَاعَاتِ
١٧٧	٤- الْبُهْتُ وَالْغِيْبَةُ وَالنَّمِيمَةُ وَالنَّفَاقُ
١٨١	٥- الْحَذَرُ مِنَ الْمَكْرِ وَالْخَدِيعَةِ وَالسُّخْرِيَةِ وَالِاسْتِهْزَاءِ
١٨٢	٦- الْحَذَرُ مِنْ بَذَاءَةِ اللِّسَانِ
١٨٥	٧- تَرْكُ الْعَصِيَّةِ الْقَبْلِيَّةِ
١٨٧	المبحث الثاني: تطهير النفوس وإحيائها
١٨٧	تمهيد
١٨٧	١- الإِخْلَاصُ لِلَّهِ تَعَالَى
١٨٩	٢- إِحْيَاءُ الْقُلُوبِ بِتَوْحِيدِ اللَّهِ تَعَالَى
١٩٠	٣- التَّوْبَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى
١٩٢	٤- حُسْنُ الظَّنِّ بِالْآخَرِينَ
١٩٤	المبحث الثالث: التحلي بمكارم الأخلاق
١٩٤	تمهيد

١٩٥	١ - حُسْنُ الْخُلُقِ
١٩٨	٢ - الْوَفَاءُ بِالْوَعْدِ
٢٠٠	٣ - الْإِعْتِذَارُ عِنْدَ الْخَطَا
٢٠٢	٤ - الْعَفْوُ عِنْدَ الْمَقْدِرَةِ
٢٠٣	٥ - الْحِلْمُ
٢٠٤	٦ - الْحَيَاءُ
	الفصل الخامس : التطبيقات التربوية
٢٠٧	المبحث الأول: تعريف التطبيقات التربوية
٢٠٧	تمهيد
٢٠٧	١ - التطبيق في اللغة
٢٠٧	٢ - التطبيقات في الاصطلاح
٢٠٨	٣ - تعريف التربية اصطلاحاً
٢٠٨	٤ - تعريف التطبيقات التربوية
٢٠٩	المبحث الثاني: التطبيقات التربوية في وسائط التربية: الأسرة والمسجد والمدرسة
٢٠٩	جدول (١) الآداب التربوية: من (١) إلى (٥)
٢١٠	جدول (٢) الآداب التربوية: من (٦) إلى (٨)
٢١١	جدول (٣) الآداب التربوية: من (٩) إلى (١١)
٢١٢	جدول (٤) الآداب التربوية: من (١٢) إلى (١٤)
٢١٣	جدول (٥) الآداب التربوية: من (١٥) إلى (١٩)
٢١٤	جدول (٦) الآداب التربوية: من (٢٠) إلى (٢٣)

٢١٥	جدول (٧) الآداب التربوية: من (٢٤) إلى (٢٨)
٢١٦	جدول (٨) الآداب التربوية: من (٢٩) إلى (٣٣)
٢١٧	جدول (٩) الآداب التربوية: من (٣٤) إلى (٣٨)
٢١٨	جدول (١٠) الآداب التربوية: من (٣٩) إلى (٤٤)
٢١٩	جدول (١١) الآداب التربوية: من (٤٥) إلى (٤٧)
٢٢٠	جدول (١٢) الآداب التربوية: من (٤٨) إلى (٥٢)
٢٢١	جدول (١٣) الآداب التربوية: من (٥٣) إلى (٥٥)
٢٢٢	جدول (١٤) الآداب التربوية: من (٥٦) إلى (٥٧)
٢٢٣	جدول (١٥) الآداب التربوية: من (٥٨) إلى (٦١)
٢٢٤	جدول (١٦) الآداب التربوية: من (٦٢) إلى (٦٧)

الخاتمة و النتائج والتوصيات والمقترحات

٢٢٦	الخاتمة
٢٢٨	أولاً: النتائج:
٢٢٩	ثانياً: التوصيات:
٢٣٠	ثالثاً: المقترحات:
قائمة المصادر والمراجع	
٢٣٢	فهرس الآيات القرآنية
٢٣٩	فهرس أطراف الحديث النبوي
٢٥٧	فهرس الموضوعات والعناوين
٢٦٨	قائمة بأهم المصادر والمراجع
٢٧٩	مستخلص البحث: إنجليزي Abstract

قائمة بأهم المصادر والمراجع

(١) القرآن الكريم.

(٢) إبراهيم بن عبد الله المحيسن: تدريس العلوم تأصيل وتحديث. نسخة إلكترونية.

www.mohyssin.com/Download/book/doc/book.01.d

OC

(٣) إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين:

المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد. تحقيق عبد الرحمن بن سليمان

العثيمين. مكتبة الرشد - الرياض - السعودية. ط ١. ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

(٤) أبو أحمد بن عدي الجرجاني: الكامل في ضعفاء الرجال. تحقيق: عادل أحمد

عبد الموجود-علي محمد معوض. الكتب العلمية - بيروت-لبنان. ط ١.

١٤١٨/٥١٩٩٧م.

(٥) أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني: مسند

الإمام أحمد بن حنبل. تحقيق شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون. مؤسسة

الرسالة. ط ١. ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

(٦) أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني، أبو بكر البيهقي. شعب

الإيمان. تحقيق عبد العلي عبد الحميد حامد. الرشد للنشر والتوزيع بالرياض

بالتعاون مع الدار السلفية بيومباي بالهند. ط ١. ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

(٧) أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن

تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، تقي الدين أبو العباس ابن تيمية. درء تعارض

العقل والنقل. تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم. الناشر: جامعة الإمام محمد بن

سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية. الطبعة: الثانية، ١٤١١ هـ -

١٩٩١ م. عدد الأجزاء: ١٠.

(٨) أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، أبو بكر:

الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع. تحقيق محمود الطحان. مكتبة المعارف -

الرياض.

(٩) أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي. فتح الباري شرح

صحيح البخاري. رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي. دار المعرفة

بيروت. ١٣٧٩.

(١٠) أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني: الدرر الكامنة في

أعيان المائة الثامنة. مجلس دائرة المعارف العثمانية. حيدر اباد. الهند. ط ٢.

١٣٩٢ هـ / ١٩٧٢ م. ج ٦ ص ١٤.

(١١) إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي أبو الفداء ابن كثير:

البداية والنهاية. تحقيق علي شيري. دار إحياء التراث العربي. ط ١. ١٤٠٨، هـ —

— ١٩٨٨ م.

(١٢) إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، أبو الفداء. تفسير القرآن العظيم. دار

طيبة للنشر والتوزيع. ط ٢. ١٤٢٠ هـ — ١٩٩٩ م.

(١٣) أيوب بن موسى الحسيني الكفوي: كتاب الكليات. تحقيق عدنان درويش

ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٩ هـ.

(١٤) الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي أبو محمد. معالم

التزئيل في تفسير القرآن. تحقيق عبد الرزاق المهدي. دار إحياء التراث العربي.

بيروت. ط ١. ١٤٢٠ هـ.

(١٥) خالد بن إبراهيم بن عبدالرحمن المطرودي: تقويم برنامج الإعداد التربوي

لمعلمي التربية الإسلامية في كليات المعلمين بالملكة العربية السعودية، رسالة

علمية غير منشورة. درجة الدكتوراه. جامعة أم القرى. كلية التربية. قسم المناهج

وطرق التدريس. ١٤٢٣ هـ.

(١٦) زياد بركات: موقع جلوس الطالب في غرفة الصف وأثره في اتجاهاته

وتحصيله الدراسي. بحث غير منشور. جامعة القدس المفتوحة.

[http://www.qou.edu/arabic/researchProgram/research](http://www.qou.edu/arabic/researchProgram/researchersPages/ziadBarakat/r٢٥_drZiadBarakat.pdf)

[ersPages/ziadBarakat/r٢٥_drZiadBarakat.pdf](http://www.qou.edu/arabic/researchProgram/researchersPages/ziadBarakat/r٢٥_drZiadBarakat.pdf)

(١٧) سليمان بن الأشعث السجستاني، أبو داود: سنن أبي داود. تحقيق محمد

محيي الدين عبد الحميد. المكتبة العصرية. صيدا — بيروت.

(١٨) صالح بن علي أبو عرّاد: التربية الإسلامية علمٌ ثنائي المصدر، كتاب إلكتروني.

(١٩) صبحي حمدان محمد أبو جلاله: أصول التربية بين الأصالة والمعاصرة. الكويت. مكتبة الفلاح، ٢٠٠١.

(٢٠) عبد الرحمن بن أحمد البغدادي ثم الدمشقي الحنبلي، زين الدين البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي: جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم. تحقيق شعيب الأرنؤوط - إبراهيم باجس. مؤسسة الرسالة - بيروت. ط ٧. ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

(٢١) عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السّلامي، زين الدين، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي. فتح الباري شرح صحيح البخاري. مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية. ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

(٢٢) عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السّلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي، ابن رجب الحنبلي: الذيل على طبقات الحنابلة. المحقق: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين. الناشر: مكتبة العبيكان - الرياض. الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م. عدد الأجزاء: ٥

(٢٣) عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، جمال الدين أبو الفرج ابن الجوزي: صفة الصفوة. تحقيق أحمد بن علي. دار الحديث، القاهرة، مصر. ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م. ج ٢. ص ٣٣٠

(٢٤) عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. تحقيق عبد الرحمن بن معلا اللويحق. مؤسسة الرسالة. ط ١. ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

(٢٥) عبد اللطيف الفاربي، وآخرون: معجم علوم التربية. الدار البيضاء: مطبعة النجاح، ١٩٩٤م.

(٢٦) عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد: أنوار التزليل وأسرار التأويل. تحقيق محمد عبد الرحمن المرعشلي. دار إحياء التراث العربي - بيروت. ط ١. ١٤١٨هـ. ج ٣. ص ٢١٨

(٢٧) عبد الملك بن هشام. السيرة النبوية لابن هشام. تحقيق: مصطفى السقا. شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر. ط ٢. ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥ م

(٢٨) عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي: طبقات الشافعية الكبرى. تحقيق: محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح محمد الحلو. هجر للطباعة والنشر والتوزيع. ط ٢. ١٤١٣هـ.

(٢٩) عبد الحميد الهاشمي: الفروق الفردية دراسة تحليلية تطبيقية في مجال التربية والإجتماع. مؤسسة الرسالة. بيروت.

(٣٠) عبدالرؤوف يوسف عبد القادر: أخلاق العالم والمتعلم عند أبي بكر الآجري. رسالة ماجستير في التربية الإسلامية. كلية التربية في جامعة أم القرى. مكة المكرمة. ١٤٠٨هـ.

(٣١) عبداللطيف عبدالعزيز الرباح: آداب المعلم عند ابن الحاج العبدري. بحث منشور في مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. العدد السابع. ربيع الآخر ١٤٢٩.

(٣٢) علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير: الكامل في التاريخ. تحقيق عمر عبد السلام تدمري. دار الكتاب العربي. بيروت - لبنان. ط ١. ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.

(٣٣) علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر، أبو القاسم: تبين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري. دار الكتاب العربي - بيروت. ط ٣. ١٤٠٤.

(٣٤) علي بن خلف بن عبد الملك ابن بطل، أبو الحسن: شرح صحيح البخاري لابن بطل. تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم. مكتبة الرشد - السعودية، الرياض. الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

(٣٥) علي بن سلطان القاري: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح. دار الفكر. بيروت-لبنان. ط ١. ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م. باب المزاح. ج ٧. ص ٣٠٦١.

(٣٦) علي بن سلطان بن محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح. دار الفكر، بيروت - لبنان. ط ١. ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

(٣٧) علي بن سليمان الربيع: ابن عبد البر وآراءه التربوية. رسالة ماجستير في التربية الإسلامية. كلية التربية في جامعة أم القرى. مكة المكرمة. ١٤٠٨هـ -

(٣٨) عمرو بن بحر بن محبوب الكناني الليثي، أبو عثمان الجاحظ. المحاسن والأضداد. دار ومكتبة الهلال، بيروت. ١٤٢٣هـ - ج ١.

(٣٩) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية. الطب النبوي. إعداد: المكتب العالمي للبحوث، بإشراف عبدالمنعم العاني. دار مكتبة الحياة. بيروت. لبنان. ١٤١١هـ. ١٩٩١م.

(٤٠) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية. الوابل الصيب من الكلم الطيب. تحقيق: سيد إبراهيم. دار الحديث - القاهرة. ط ٣. ١٩٩٩م.

(٤١) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين. تحقيق محمد المعتصم بالله البغدادي.

دار الكتاب العربي - بيروت. ط ٣. ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.

(٤٢) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية: إعلام الموقعين عن رب العالمين. تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم. دار الكتب العلمية -

بيروت. ط ١. ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.

(٤٣) محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي. مختار الصحاح. تحقيق

يوسف الشيخ محمد. المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا. ط ٥.

١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م.

(٤٤) محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين أبو عبد

الله، القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، تفسير القرطبي. تحقيق: أحمد البردوني

وإبراهيم أطفيش. دار الكتب المصرية - القاهرة. ط ٢. ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.

(٤٥) محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور ابن الأزهر: تهذيب اللغة.

تحقيق محمد عوض مرعب. دار إحياء التراث العربي - بيروت. ط ١. ٢٠٠١ م.

(٤٦) محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي شمس الدين أبو عبد الله. سير

أعلام النبلاء. الناشر: دار الحديث - القاهرة. الطبعة: ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م. عدد

الأجزاء: ١٨.

(٤٧) محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي شمس الدين أبو عبد الله: المعجم

المختص بالمحدثين. تحقيق محمد الحبيب الهيلة. مكتبة الصديق. الطائف.

ط ١. ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

(٤٨) محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي شمس الدين أبو عبد الله: ثلاث

تراجم نفيسة للأئمة الأعلام ابن تيمية والحافظ علم الدين البزالي والحافظ

جمال الدين المزي. تحقيق: محمد بن ناصر العجمي. دار ابن الأثير - الكويت.

ط ١. ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م. ج ١. ص ٢٣.

(٤٩) محمد بن إسماعيل البخاري. الجامع المسند الصحيح. دار طوق النجاة.

ط ١. ١٤٢٢هـ.

(٥٠) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله. الأدب

المفرد. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت.

الطبعة: الثالثة، ١٤٠٩ - ١٩٨٩.

(٥١) محمد بن الحسن بن دريد الأزدي. جوهرة اللغة. تحقيق رمزي منير بعلبكي.

دار العلم للملايين - بيروت. ط ١. ١٩٨٧م.

(٥٢) محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري. جامع

البيان في تأويل القرآن. تحقيق أحمد محمد شاكر. مؤسسة الرسالة. ط ١. ١٤٢٠

هـ - ٢٠٠٠م.

(٥٣) محمد بن حبان بن أحمد بن حبان البُستي. صحيح ابن حبان بترتيب ابن

بلبان. تحقيق شعيب الأرناؤوط. مؤسسة الرسالة - بيروت. ط ٢. ١٤١٤هـ -

١٩٩٣م.

(٥٤) محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي الإمام شمس الدين أبو الخير:
التماس السعد في الوفاء بالوعد. وهو مطبوعٌ في جزءٍ واحدٍ بتحقيق: عبد الله بن
عبد الواحد الخميس. مكتبة العبيكان، الرياض. الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ -
١٩٩٧ م.

(٥٥) محمد بن عبد الله النيسابوري: أبو عبد الله الحاكم. المستدرك على
الصحيحين. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. ط ١. دار الكتب العلمية - بيروت
١٩٩٠. ٥١٤١١ م.

(٥٦) محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك الترمذي: سنن الترمذي.
تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢). ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣).
وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥). شركة مكتبة
ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر. ط ٢. ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

(٥٧) محمد بن محمد بن عبد الرزاق الزبيدي: تاج العروس. دار الهداية.
(٥٨) محمد بن محمد بن يوسف، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري. غاية النهاية
في طبقات القراء. مكتبة ابن تيمية. عني بنشره لأول مرة عام ١٣٥١ هـ ج.
برجستراسر. باب العين. ج ١. ص ٤٤٦.

(٥٩) محمد بن مفلح المقدسي: الآداب الشرعية. مؤسسة الرسالة. بيروت. ط ٤.
١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

(٦٠) محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري.
لسان العرب. دار صادر. بيروت. ط ٣. ١٤١٤ هـ.

(٦١) محمد بن يزيد القزويني ابن ماجة أبو عبد الله: سنن ابن ماجه. دار إحياء الكتب العربية.

(٦٢) محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، مجد الدين أبو طاهر. القاموس المحيط. تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي. مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان. ط ٨. ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

(٦٣) محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني. صحيح الجامع الصغير وزياداته. المكتب الإسلامي.

(٦٤) مسلم بن الحجاج النيسابوري. المسند الصحيح المختصر. المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي. الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

(٦٥) معيوض عوض حميد العصيمي دراسة بعنوان: آداب المعلم والمتعلم عند الإمام العلموي من خلال كتابه أدب المفيد والمستفيد. رسالة ماجستير في التربية الإسلامية. كلية التربية في جامعة أم القرى. مكة المكرمة. ١٤١١ هـ.

(٦٦) مقداد يالجن: أهداف التربية الإسلامية وغايتها. ط ١. ١٤٠٦ هـ.

(٦٧) مكتب التربية العربيّ لدول الخليج. إعلان مكتب التربية العربيّ لدول الخليج لأخلاق مهنة التعليم. مكتب التربية العربيّ لدول الخليج. الرياض. ١٤٠٥ هـ.

(٦٨) مهدي محمود سالم: الأهداف السلوكيّة تحديدها مصادرها صياغتها تطبيقها. مكتبة العبيكان. الرياض. ط ١. ١٤١٨ هـ.

(٦٩) مؤسسة المري. نماء: منهج بناء الشخصية الإسلامية من الرضاعة إلى ما بعد الجامعة. توزيع مؤسسة رسالة البيان. ط ٢. ١٤٣٢ هـ. —.

(٧٠) موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة: <http://ar.wikipedia.org/wiki>

(٧١) نايفة قطامي: مهارات التدريس الفعال. دار الفكر. عمّان. ط ١. ٢٠٠٤.

(٧٢) هالة الجرواني. انشراح المشرفي. التنشئة الاجتماعية ومشكلات

الطفولة. <http://uqu.edu.sa/page/ar/١٠٧٥٨٦>

٢٧/٤/٢٠١٣. ٦ مساء.

(٧٣) يحيى بن شرف بن مَرِّي بن حسن بن حسين بن محمد بن جمعة بن

حزام محيي الدين أبو زكريا النووي الشافعي الدمشقي. شرح النووي على

مسلم. الناشر: دار إحياء التراث العربي — بيروت. الطبعة: الثانية، ١٣٩٢.

(٧٤) يحيى بن شرف بن مَرِّي بن حسن بن حسين بن محمد بن جمعة بن حزام

محيي الدين أبو زكريا النووي الشافعي الدمشقي. رياض الصالحين. تحقيق شعيب

الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان. ط ٣. ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م.

(٧٥) يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، أبو

عمر ابن عبد البر: جامع بيان العلم وفضله. تحقيق: أبي الأشبال الزهيري. المملكة

العربية السعودية، دار ابن الجوزي. ط ١. ١٤١٤ هـ — ١٩٩٤ م.

Abstract

Research summary:

Research problem and purpose: the urgent need to reconsider the Islamic education ,and benefit from it in the contemporary educational process, Islamic heritage education and scientists morals worthy to be a substitute for the education systems that prevailed in Islamic

countries, especially, since these systems based on theories developed by theorists who started in the report of their theories of the reality of their atheism, and it became imperative for educators and researchers in the field of Islamic education to highlight the Islamic heritage, and it became incumbent on the teachers not to drop out of that Islamic heritage which is full of Islamic educational lessons.

The researcher has identified the aim of his study in the following points: ١ – Knowing private ethics of the teacher and learner, as well as ethics should be displayed by everyone in the educational process , as contained in the book "Islamic Ethics and Sponsored Grants ", ٢ – concluding educational applications for etiquette teacher and learner, in the same book.

Study method: The researcher adopted historical approach deductive, so he studied that era, and the factors that influenced the thinking and the devising of ethics in Ibn Mufleh book.

Research chapters: introductory chapter: The research plan included.

Chapter I: The researcher dealt with the definition Author lineage and his birth and death and the most important factors affecting the idea.

Chapter II: The researcher dealt with teacher etiquette according to Imam Ibn Mufleh, of etiquette with himself, and etiquette should be available during the teacher deal with the student, and ethics should be taken into account when carrying out education within the educational environment.

Chapter III: The researcher dealt with learner ethics according to Mufleh, from ethics within the learner , ethics with his mentor and ethics during the lesson.

Chapter IV: common etiquette between the teacher and the learner, to fight social disordered mind such as cheating , lying and ridicule the people, and the purging of souls, as well as researcher shows good ethics.

Chapter V: researcher has dealt with the definition of educational applications, and then develops programs and applications for ethics in the family, the school and the mosque.

Chapter VI: It has included the results of research , recommendations and proposals: the researcher at the end of his study reached a number of the most important results: ١ - the importance of ethics that should be in the teacher and the learner to the success of the educational processes. ٢ - Imam Ibn Mufleh attention to education, and care to disseminate and teaching through the intensity of interest in learners and to understand them. ٣ - Ethics mentioned by Imam Ibn Mufleh can be taken as rules for the profession of education in the present era and that can take advantage of which in teacher preparation programs and the creation of the learner, and to reach a number of recommendations: ١ -to take ethics brought by Ibn Muflih the rules of the profession of Education for authenticity in Islamic educational thought. ٢ - to complete the rest of the aspects of educational thought of Imam Ibn Mufleh ٣ - that the researchers conducting studies educational comparison between what a number of Muslim scholars wrote in the field of education, such as the capabilities should be available in the teacher, or how the teacher uses the teaching technicality , or in the ethics of teacher and learner in the classroom, also the researcher added a number of the most important proposals: ١ - studies complemented the rest of the educational thought of Imam Ibn Mufleh. ٢ - studies reveal educational thoughts of the rest of Muslim scholars.